الأحكام العامة للجرائم الاقتصادية

"الجزء الأول"

إعداد وتأليف

دكتور

أحمد إبراهيم دهشان

أستاذ الاقتصاد والتشريعات الاقتصادية

ووكيل كلية الحقوق جامعة الزقازيق

لشئون الدراسات العليا والبحوث

يحيى إبراهيم دهشان

مدرس القانون الجنائي

كلية الحقوق – جامعة الزقازيق

مقدمة:

أولا- موضوع الدراسة:

تمثل الجرائم الاقتصادية أحد أخطر التحديات التي تواجه الاقتصاديات الحديثة، حيث تمتد آثارها لتشمل كافة جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية. ويبرز هذا النوع من الجرائم بتعقيداته وتداخله مع التطورات الاقتصادية العالمية، مما يتطلب فهمًا دقيقًا لطبيعته وأبعاده القانونية. ولهذا الغرض، يركز **القسم الأول** من كتاب "الجرائم الاقتصادية" على توضيح المفاهيم الأساسية المتعلقة بالجرائم الاقتصادية، من حيث تعريفها وخصائصها وتطورها التاريخي.

في الباب الأول، يتم تقديم تعريف شامل للجرائم الاقتصادية من الناحية القانونية، مع تمييزها عن الجرائم التقليدية، حيث إن الجرائم الاقتصادية تتعلق أساسًا بالإضرار بالمصلحة العامة والخاصة من خلال استغلال الأنظمة المالية والاقتصادية بطرق غير مشروعة. ويتم أيضًا استعراض مفهوم المصلحة الاقتصادية العامة والخاصة المتأثرة بتلك الجرائم، مع التركيز على الفروقات الجوهرية بين الجرائم الاقتصادية والجرائم العادية.

أما في الباب الثاني، فيتناول القواعد الموضوعية التي تشكل أساس الجرائم الاقتصادية. يتم تسليط الضوء على الركن المادي، الذي يتضمن الأفعال المحظورة التي تمثل مخالفة للقوانين الاقتصادية، والركن

المعنوي، الذي يتناول نية الجاني سواء كان الفعل عمدًا أو إهمالًا. كما يتم تناول العقوبات المقررة لهذه الجرائم، والتي تتراوح بين العقوبات الجنائية والمدنية، بما في ذلك التعويضات المالية عن الأضرار الاقتصادية.

وفي الباب الثالث، يتم التطرق إلى القواعد الإجرائية المتعلقة بالجرائم الاقتصادية، والتي تشمل التحقيق والمحاكمة. يتم هنا استعراض دور المحاكم الاقتصادية المتخصصة والنيابة العامة، بالإضافة إلى توضيح دور الهيئات الرقابية في الوقاية من هذه الجرائم وضبطها.

من خلال هذا القسم، نقدم إطارًا قانونيًا متكاملًا للأحكام العامة للجرائم الاقتصادية، بما يسهم في فهم شامل لهذه الظاهرة المعقدة، ويساعد على وضع أسس قانونية فعالة لمواجهتها في ظل التغيرات الاقتصادية المتسارعة.

ثانيا أهداف الدراسة:

يركز هذا الكتاب على تقديم إطار قانوني متكامل وشامل لفهم الجرائم الاقتصادية من جميع جوانبها. ويمكن تلخيص أهداف الكتاب كما يلي:

١. **تحديد مفهوم الجرائم الاقتصادية وطبيعتها**: يقدم الكتاب تعريفاً دقيقاً للجرائم الاقتصادية، ويوضح كيف تختلف عن الجرائم التقليدية، مستندًا إلى الأطر القانونية الوطنية والدولية. كما يسعى إلى تحليل الأسس التي

يقوم عليها هذا النوع من الجرائم، مع التركيز على الجانب المالي والاقتصادي.

٢. **شرح القواعد الموضوعية للجرائم الاقتصادية**: يدرس الكتاب بالتفصيل أركان الجرائم الاقتصادية من حيث الركن المادي، الذي يتناول الأفعال الإجرامية المرتبطة بها، والركن المعنوي الذي يتعلق بنية الفاعل في ارتكاب الجريمة.

٣. **تسليط الضوء على الإجراءات القانونية المتبعة**: يتناول الكتاب القواعد الإجرائية المتبعة في التحقيق والملاحقة القضائية للجرائم الاقتصادية، مع التركيز على دور المحاكم الاقتصادية المتخصصة والهيئات الرقابية المختلفة في الوقاية من هذه الجرائم.

٤. **تحليل الجرائم الاقتصادية الكبرى**: يعرض الكتاب لأهم الجرائم الاقتصادية التي تشهدها الأسواق المالية، مثل الاحتيال المالي وغسل الأموال والتلاعب بالأسواق. ويتناول تأثيرات هذه الجرائم على الاقتصاد الوطني والدولي، مع التركيز على كيفية مكافحتها في الأنظمة القانونية المختلفة.

٥. **تقديم توصيات للإصلاحات التشريعية**: يختتم الكتاب بتقديم توصيات عملية تهدف إلى تعزيز الإطار التشريعي لمكافحة الجرائم الاقتصادية، وتشجيع المزيد من الاستثمار المحلي والأجنبي من خلال توفير بيئة قانونية واقتصادية مستقرة.

- **دور المحاكم الاقتصادية في مكافحة الجرائم الاقتصادية**

في إطار التطورات الحديثة، أنشئت المحاكم الاقتصادية لتختص بالنظر في هذا النوع من الجرائم، مما يساهم في تسريع وتيرة العدالة وتوفير خبرات متخصصة. ويخصص الكتاب فصلاً لبحث دور هذه المحاكم وأهميتها في مكافحة الجرائم الاقتصادية، مع التركيز على التحديات التي تواجهها وسبل تطوير أدائها لتواكب التحولات الاقتصادية المعاصرة.

- **التحديات المستقبلية وأهمية الإصلاح التشريعي**

في ظل التطورات التكنولوجية المتسارعة والعولمة الاقتصادية، تواجه الأنظمة القانونية تحديات جديدة تتطلب إعادة النظر في التشريعات المتعلقة بالجرائم الاقتصادية. ويشير الكتاب إلى الحاجة الملحة لإجراء إصلاحات قانونية في التشريعات المصرية، بهدف تعزيز حماية المستهلك وتشجيع الاستثمار، سواء المحلي أو الأجنبي. كما يطرح رؤية مستقبلية حول كيفية تعزيز الحوكمة الاقتصادية وإرساء قوانين أكثر فعالية لمكافحة هذه الجرائم.

باختصار، يقدم كتاب "الجرائم الاقتصادية" دراسة شاملة ومتكاملة لهذا الموضوع المعقد والمهم. ومن خلال تحليل دقيق للأطر القانونية والممارسات القضائية، يهدف الكتاب إلى تقديم إضافة علمية قيمة للمكتبة القانونية، وتسليط الضوء على أهمية مكافحة الجرائم الاقتصادية كجزء من تعزيز الاقتصاد الوطني وحماية مصالح المجتمع.

وعليه سنقوم بمعالجة هذا الجزء من خلال تقسيمه إلى:

الباب الأول: مفهوم الجرائم الاقتصادية وطبيعتها.

الباب الثاني: القواعد الموضوعية المتعلقة بالجرائم الاقتصادية.

الباب الثالث: القواعد الإجرائية المتعلقة بالجرائم الاقتصادية

الباب الأول

مفهوم الجرائم الاقتصادية وطبيعتها

تمهيد وتقسيم:

يعد مفهوم الجرائم الاقتصادية من المفاهيم الحيوية في القانون الجنائي الحديث، وذلك نظراً لتأثير هذه الجرائم العميق على الأنظمة الاقتصادية للدول واستقرارها المالي. مع تطور الأنشطة التجارية والمالية وزيادة التعقيد في العلاقات الاقتصادية، أصبح من الضروري أن تتبنى الدول قوانين واضحة وصارمة لمواجهة التهديدات التي تمثلها الجرائم الاقتصادية.

يتناول هذا الباب دراسة شاملة لمفهوم الجرائم الاقتصادية وطبيعتها، من خلال تحليل ماهية هذه الجرائم، والمبادئ القانونية التي تحكم تجريمها، بالإضافة إلى نطاق تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي.

في "الفصل الأول"، سيتم تسليط الضوء على "ماهية الجرائم الاقتصادية"، حيث سيتم تعريفها وتحليل خصائصها الأساسية، مع توضيح الفروقات بينها وبين الجرائم التقليدية. كما سيستعرض هذا الفصل أمثلة لأنواع الجرائم الاقتصادية التي تمس استقرار الأنظمة الاقتصادية وتؤثر على المجتمع.

أما "الفصل الثاني"، فسيركز على "مبدأ الشرعية الجنائية في الجرائم الاقتصادية". وسيتم توضيح كيف يلعب مبدأ الشرعية دوراً حاسماً في

تحديد الجرائم والعقوبات، وأهمية وضوح النصوص القانونية في مواجهة الجرائم الاقتصادية، لضمان العدالة والشفافية في تطبيق العقوبات.

في "الفصل الثالث"، سيتم مناقشة "نطاق التجريم في الجرائم الاقتصادية". ويتناول هذا الفصل التنوع الكبير في الأفعال التي يتم تجريمها بموجب القوانين الاقتصادية، وكيفية تحديد هذه الأفعال بناءً على السياسات الاقتصادية للدولة، سواء كانت تعتمد على اقتصاد حر أو موجه.

وأخيراً، سيتناول "الفصل الرابع" "تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي من حيث الزمان والمكان". وسيتم استعراض مبادئ تطبيق القوانين الجنائية على الجرائم الاقتصادية، سواء داخل الحدود الوطنية أو خارجها، والتحديات المتعلقة بالجرائم الاقتصادية العابرة للحدود، وكيف يتم التنسيق بين الدول لمكافحة هذه الجرائم.

هذا الباب يهدف إلى تقديم فهم متكامل للجرائم الاقتصادية، مع التركيز على الجوانب القانونية والمبادئ الأساسية التي تحكمها، مما يتيح للقارئ فهماً أعمق لتحديات مكافحة الجرائم الاقتصادية في العصر الحديث.

وعليه سنقوم بمعالجة هذا الباب من خلال تقسيمه إلى الفصول الآتية:

الفصل الأول: ماهية الجرائم الاقتصادية.

الفصل الثاني: مبدأ الشرعية الجنائية في الجرائم الاقتصادية.

الفصل الثالث: نطاق التجريم في الجرائم الاقتصادية.

الفصل الرابع: تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي من حيث الزمان والمكان.

الفصل الأول

ماهية الجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

تعد الجرائم الاقتصادية من أبرز التحديات التي تواجه الأنظمة القانونية في العالم المعاصر، وذلك بسبب تأثيرها الكبير على استقرار الاقتصادات الوطنية والعالمية. ولم تكن الجرائم الاقتصادية دائمًا ذات تعريف واضح أو شامل، بل تطورت مع مرور الزمن تبعًا للتغيرات الاقتصادية والتكنولوجية التي شهدتها المجتمعات.

هذا الفصل سيقدم دراسة معمقة عن "ماهية الجرائم الاقتصادية" من خلال تقسيمه إلى ثلاثة مباحث رئيسية.

- في "المبحث الأول"، سيتم تناول "**تطور الجرائم الاقتصادية ومصادر قانونها**"، مع استعراض السياق التاريخي الذي أدى إلى ظهورها. سيتم تسليط الضوء على الأزمات الاقتصادية والحروب التي ساهمت في بلورة المفاهيم الأولى لهذه الجرائم، وكيف بدأت الدول في إدراك الحاجة إلى وضع تشريعات لمكافحة الأفعال التي تهدد النظام الاقتصادي؛ مع شرح مصادر قانون العقوبات الاقتصادي.

- أما "المبحث الثاني"، فسيخصص لدراسة "تطور الجرائم الاقتصادية"، حيث سيتم تحليل التغيرات التي طرأت على طبيعة هذه الجرائم مع تطور الأنظمة الاقتصادية والتكنولوجية. وستتم مناقشة كيف أسهمت العولمة والابتكارات المالية في ظهور أنواع جديدة من الجرائم الاقتصادية، مما استدعى تطوير القوانين لمواكبة هذه التحولات.

- وأخيراً، في "المبحث الثالث"، سيتم تقديم "تعريف شامل للجرائم الاقتصادية"، مع التركيز على الخصائص التي تميزها عن غيرها من الجرائم. وسيتم تحليل التعريفات القانونية والفقهية المختلفة للجرائم الاقتصادية، مع توضيح الفروقات بين الآراء الفقهية حول طبيعتها وحدودها.

يهدف هذا الفصل إلى تقديم فهم متكامل للجرائم الاقتصادية من حيث نشأتها، تطورها، وتعريفها، مما يمكّن القارئ من إدراك الأبعاد التاريخية والقانونية لهذه الجرائم، وكيفية تأثيرها على النظام الاقتصادي العالمي.

المبحث الأول

نشأة قانون العقوبات الاقتصادي ومصادرة

تمهيد وتقسيم:

تمثل الجرائم الاقتصادية انعكاسًا للتغيرات التي شهدها الاقتصاد العالمي على مر العصور، بدءًا من نشأتها في حقبة الثورة الصناعية عندما بدأ العالم يشهد تحولاً كبيرًا في الأنشطة الاقتصادية ونمو الصناعات الكبرى،

وصولاً إلى تعقيدات الاقتصاد الرقمي في العصر الحديث. وفي البداية، تمحورت الجرائم الاقتصادية حول الأنشطة التقليدية مثل الاحتكار والتلاعب في الأسعار، لكن مع التطورات التقنية وظهور أسواق مالية متشابكة وعمليات تبادل رقمي، ظهرت أشكال جديدة ومعقدة من الجرائم مثل غسل الأموال الإلكتروني، والاحتيال عبر الإنترنت، والتلاعب في الأسواق المالية باستخدام التداول الآلي والبيانات الضخمة. لهذا، استجابت الدول لهذه التحديات بوضع تشريعات متطورة، مستندة إلى مصادر متعددة مثل القوانين الوطنية التي تنظم الأنشطة الاقتصادية والمالية، والاتفاقيات الدولية التي توفر إطارًا مشتركًا لمكافحة الجرائم العابرة للحدود، بالإضافة إلى السوابق القضائية التي تسهم في تفسير وتطوير هذه التشريعات. علاوة على ذلك، يلعب العرف التجاري دورًا محوريًا في تحديد سلوكيات معينة كجرائم أو تصرفات مشروعة، خاصة في ظل التطورات السريعة للأسواق التي تتطلب مواكبة قانونية مرنة ومستدامة.

وعليه نقسم هذا المبحث إلى المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: نشأة قانون العقوبات الاقتصادي.

المطلب الثاني: مصادر قانون العقوبات الاقتصادي.

المطلب الأول

نشأة قانون العقوبات الاقتصادي

جاءت نشأة قانون العقوبات الاقتصادي نتيجة للتغيرات الجذرية التي شهدها العالم بفعل الأزمات الاقتصادية والحروب الكبرى، والتي استدعت وضع قوانين جديدة لحماية الاقتصاد الوطني وتنظيم العلاقات الاقتصادية. ومرّ قانون العقوبات الاقتصادي بعدة مراحل، بدأ فيها كاستجابة طارئة للظروف، ليصبح فيما بعد فرعاً مستقلاً ومستقراً من فروع القانون الجنائي.

١. بداية نشأة قانون العقوبات الاقتصادي:

ظهور قانون العقوبات الاقتصادي يرجع إلى فترة الحرب العالمية الأولى (١٩١٤-١٩١٩)، حيث فرضت الحرب العديد من القيود الاقتصادية التي دفعت الدول إلى إصدار تشريعات تنظم الاقتصاد وتتحكم في السلع والخدمات([1]). وقد كانت الحرب وما نتج عنها من نقص في الموارد

[1]) بعد الحرب العالمية الأولى، تأثرت "ألمانيا" بشكل كبير من الناحية الاقتصادية نتيجة للخسائر التي تكبدتها خلال الحرب، والعقوبات المالية الضخمة التي فرضتها عليها "معاهدة فرساي". أدى ذلك إلى انهيار الاقتصاد الألماني وزيادة التضخم بشكل غير مسبوق.
في ظل هذا الوضع الاقتصادي المتدهور، بدأت الحكومة الألمانية في اتخاذ تدابير اقتصادية صارمة للتعامل مع الأزمة. ومن بين هذه التدابير:
١. "تسعير السلع الأساسية": فرضت الحكومة أسعارًا ثابتة على السلع الأساسية مثل الغذاء والوقود، بهدف منع التجار من استغلال أزمة التضخم لزيادة الأسعار بشكل غير عادل.

وضغوط مالية سبباً في ظهور التشريعات التي تهدف إلى تسعير السلع التموينية بشكل إجباري وتوزيعها بموجب بطاقات التموين. كما ظهرت قوانين أخرى لحماية النقد الوطني وتنظيم الإنتاج والتجارة بهدف الحفاظ على الاستقرار الاقتصادي في مواجهة ضغوط الحرب.

٢. الأزمة الاقتصادية الكبرى (١٩٢٩):

في عام ١٩٢٩، واجهت الولايات المتحدة الأمريكية أزمة اقتصادية ضخمة عرفت بالكساد الكبير، وهي أزمة اقتصادية عالمية أثرت على معظم دول العالم. وكانت لهذه الأزمة آثار عميقة على النظم الاقتصادية والاجتماعية، مما دفع الدول إلى إصدار تشريعات اقتصادية جديدة لتنظيم الأسواق المالية وحماية المؤسسات الاقتصادية. وقد أدت هذه التشريعات

---

٢. "نظام بطاقات التموين": تم اعتماد نظام بطاقات التموين لتوزيع السلع الأساسية على المواطنين بشكل عادل، حيث كان نقص الموارد والسلع يؤثر بشكل كبير على الحياة اليومية للمواطنين.

٣. "إصدار العملة الورقية": قامت ألمانيا بإصدار عملة ورقية بكميات كبيرة لمحاولة تحفيز الاقتصاد، لكن هذا أدى إلى "تضخم مفرط"، حيث فقدت العملة الألمانية (الرايخ مارك) قيمتها بشكل شبه كامل. وقد أدى ذلك إلى مزيد من التدخلات الاقتصادية والقيود على تداول العملات الأجنبية ومنع تصدير الذهب.

* العقوبات الاقتصادية والإجراءات القانونية:

لمواجهة حالة الفوضى الاقتصادية، صدرت "تشريعات قانونية جديدة" تستهدف ضبط الأسواق ومعاقبة التجار الذين يرفعون الأسعار أو يحتكرون السلع. وقد تضمنت العقوبات غرامات مالية وسجنًا، بل وصل الأمر إلى "مصادرة الأصول" للمخالفين الذين ثبت تورطهم في انتهاكات اقتصادية.

هذا المثال يوضح كيف أدت الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي تلت الحرب إلى تدخلات حكومية قوية وظهور قوانين عقوبات اقتصادية لتنظيم السوق ومنع الأفراد والشركات من استغلال الأزمة لتحقيق مكاسب غير مشروعة.

إلى تعزيز الدور الرقابي للدولة على الاقتصاد، بما في ذلك إنشاء قوانين لضبط المخالفات المالية والاقتصادية.

٣. الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩):

مع اندلاع الحرب العالمية الثانية في عام ١٩٣٩، واجهت الدول مرة أخرى تحديات اقتصادية كبرى، ما دفعها إلى سن المزيد من القوانين الاقتصادية([1]). وكانت الحاجة ملحة لحماية الاقتصاد الوطني من انهيار

---

[1]) مع اندلاع **الحرب العالمية الثانية** في عام ١٩٣٩، واجهت **المملكة المتحدة** تحديات اقتصادية هائلة نظراً للضغط الكبير الذي فرضته الحرب على موارد الدولة. نتيجة لذلك، سنت الحكومة البريطانية مجموعة من القوانين الاقتصادية لضمان بقاء الاقتصاد الوطني مستقرًا، ودعم المجهود الحربي، والحفاظ على الموارد المحدودة.

١/ نظام التقنين(Rationing System)

واحدة من أبرز التدابير الاقتصادية التي اتخذتها بريطانيا خلال الحرب العالمية الثانية كان تطبيق **نظام التقنين** .نظراً لنقص المواد الغذائية الأساسية والوقود، فرضت الحكومة البريطانية حصصًا صارمة على توزيع السلع الأساسية مثل:

- الغذاء (مثل الخبز، السكر، الشاي، اللحوم)
- الوقود
- الملابس

أصدرت الحكومة البريطانية **بطاقات التموين** لكل فرد، وكان على المواطنين استخدام هذه البطاقات للحصول على حصتهم المحددة من السلع. تم فرض هذه القيود لضمان توزيع الموارد بشكل عادل بين جميع أفراد المجتمع، والحد من استغلال السوق السوداء وارتفاع الأسعار.

٢/ السيطرة على العملات والنقد الأجنبي

لحماية **الجنيه الإسترليني** من التدهور والحفاظ على استقرار العملة الوطنية، فرضت الحكومة قيودًا صارمة على **خروج الأموال** من البلاد. كانت هذه القيود تهدف إلى منع هروب رأس المال وحماية احتياطيات البلاد من العملات الأجنبية والذهب.

- تم تقييد الصرف الأجنبي، حيث كانت الحكومة تشترط موافقتها على أي عملية تتعلق بتحويل العملات الأجنبية.

النقد الوطني، حيث فرضت الدول قيوداً صارمة على خروج الأموال وحماية العملة الوطنية من التدهور. كما فرضت قيود على التجارة والإنتاج، بهدف دعم المجهود الحربي والحفاظ على الموارد الاقتصادية.

٤. انتشار سياسة التوجيه الاقتصادي والتأميم:

خلال الحرب العالمية الثانية وبعدها، بدأت الدول تتبنى سياسات توجيه الاقتصاد بشكل مباشر، وكانت هذه السياسات تهدف إلى ضمان استقرار الاقتصاد وحمايته من التأثيرات الخارجية. كما ظهرت ظاهرة التأميم، التي قامت من خلالها الدول بتولي إدارة بعض القطاعات الاقتصادية الحساسة لضمان استمرارية الإنتاج وتوفير السلع الأساسية. وهذه السياسات أدت إلى زيادة تنظيم الاقتصاد بشكل قانوني، مما عزز دور قانون العقوبات الاقتصادي في حماية هذه التوجهات.

- مُنع الأفراد والشركات من الاحتفاظ بكميات كبيرة من العملات الأجنبية أو الذهب دون إذن.

٣/ تنظيم الإنتاج الصناعي

لضمان توجيه الموارد لدعم **المجهود الحربي**، قامت الحكومة البريطانية بتوجيه الصناعات المحلية نحو **الإنتاج العسكري** .تم تحويل العديد من المصانع التي كانت تُنتج سلعًا استهلاكية إلى إنتاج الأسلحة والذخائر والمعدات العسكرية، مثل الطائرات والدبابات.

٤/ تسعير السلع والخدمات

لتجنب **ارتفاع الأسعار** الناتج عن نقص السلع وزيادة الطلب، فرضت الحكومة قيودًا على **أسعار السلع والخدمات** .تم وضع سقف للأسعار من قبل الحكومة للحد من الاستغلال التجاري ومنع التضخم المفرط.

٥. تطور قانون العقوبات الاقتصادي كفرع مستقل:

مع انتهاء الحرب العالمية الثانية، أصبحت التشريعات الاقتصادية جزءاً ثابتاً ومستقراً من القوانين الوطنية. ولم تعد القوانين الاقتصادية تقتصر على الأزمات والحروب، بل أصبحت جزءاً من النظام القانوني الدائم للدول. وبهذا، تطور قانون العقوبات الاقتصادي ليصبح فرعاً من فروع قانون العقوبات الخاص. فهو اليوم يختص بتحديد الجرائم الاقتصادية ومعاقبة الأنشطة التي تؤثر سلباً على الاقتصاد الوطني، مثل التلاعب بالأسواق، الاحتكار، غسل الأموال، الاحتيال المالي، والجرائم المتعلقة بالمصارف والمؤسسات المالية.

كيف بدأت الدول في إدراك الحاجة إلى وضع تشريعات لمكافحة الأفعال التي تهدد النظام الاقتصادي؟

بدأ إدراك الدول لأهمية وضع تشريعات لمكافحة الأفعال التي تهدد النظام الاقتصادي بالتزامن مع نمو وتعقيد الأنظمة الاقتصادية وتزايد التداخل بين الاقتصاد المحلي والدولي. وتطور هذا الوعي على عدة مراحل تاريخية، والتي يمكن تلخيصها كما يلي:

١. بداية التنظيم الاقتصادي بعد الثورة الصناعية:

مع الثورة الصناعية في القرن التاسع عشر، ظهرت تحديات اقتصادية جديدة، مثل الاحتكارات والممارسات التجارية غير العادلة، مما دفع الدول إلى تنظيم الأسواق التجارية والمالية. وعلى سبيل المثال، بدأت

بعض الدول، مثل الولايات المتحدة، في إصدار قوانين لمكافحة الاحتكار، مثل قانون "شِرمان" لعام ١٨٩٠، لحماية المنافسة الحرة ومنع السيطرة الاحتكارية على الأسواق.

٢. الأزمات الاقتصادية العالمية

الأزمات الاقتصادية الكبرى، مثل الكساد الكبير في الثلاثينيات من القرن العشرين، سلطت الضوء على الضعف الكبير في الأنظمة الاقتصادية والأسواق المالية. وكانت هذه الأزمات ناتجة عن ممارسات مالية غير منظمة، مثل المضاربة على الأسهم والديون المفرطة. ونتيجة لذلك، بدأت الحكومات في وضع تشريعات أكثر صرامة لتنظيم القطاع المالي، مثل قانون "جلاس-ستيغال" في الولايات المتحدة الذي فصل بين البنوك التجارية والاستثمارية.

٣. التغيرات الاقتصادية العالمية والتوجه نحو العولمة

في النصف الثاني من القرن العشرين، ومع توسع العولمة الاقتصادية وزيادة التدفق الحر لرؤوس الأموال والسلع بين الدول، باتت الأنشطة الاقتصادية تتجاوز الحدود الوطنية، مما جعل الحاجة إلى تنظيمات دولية وإقليمية لمكافحة الأفعال التي تهدد النظام الاقتصادي أكثر إلحاحاً. كما وضعت اتفاقيات مثل "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد" و"اتفاقية غسل الأموال" أساساً للتعاون الدولي لمواجهة الجرائم الاقتصادية.

٤. ظهور الجرائم الإلكترونية والاقتصاد الرقمي

في العقود الأخيرة، أدى ظهور التكنولوجيا الرقمية إلى تغيير جوهري في طبيعة الجرائم الاقتصادية. ومع توسع التجارة الإلكترونية، والتمويل الرقمي، واستخدام العملات المشفرة، بدأت الدول في تطوير قوانين جديدة لمكافحة الجرائم الاقتصادية الرقمية مثل الاحتيال الإلكتروني وغسل الأموال عبر الإنترنت. على سبيل المثال، صدرت قوانين لمكافحة الجريمة السيبرانية ولتنظيم سوق العملات المشفرة في العديد من الدول.

٥. أزمات الفساد ومخاطر الاستقرار الاقتصادي:

في بعض الدول، مثل العديد من الاقتصادات النامية والمتقدمة على حد سواء، أدى انتشار الفساد إلى تهديد استقرار الأنظمة الاقتصادية. وهذا الوعي بأهمية مكافحة الفساد والممارسات غير القانونية دفع الحكومات إلى تبني سياسات أكثر شفافية وحوكمة رشيدة، مثل إنشاء هيئات مكافحة الفساد وسن قوانين تتعلق بالشفافية والإفصاح المالي.

إدراك الحاجة إلى تشريعات اقتصادية صارمة جاء نتيجة تراكم الأزمات المالية والاقتصادية العالمية، وتزايد أهمية الاقتصاد الرقمي، والتهديدات التي تمثلها الجرائم الاقتصادية للمجتمعات.

المطلب الثاني

مصادر قانون العقوبات الاقتصادي

نشأة قانون العقوبات الاقتصادي جاءت نتيجة لحاجة الدول إلى مواجهة الجرائم الاقتصادية التي تهدد النظام المالي والتجاري، خصوصاً مع تطور الأنظمة الاقتصادية وظهور أزمات مثل الحربين العالميتين والأزمة الاقتصادية الكبرى في ١٩٢٩.

في البداية، كانت القوانين الاقتصادية متفرقة في تشريعات مختلفة ولم يكن هناك توحيد بين هذه القوانين. فكانت الجرائم الاقتصادية تُعتبر جرائم مؤقتة ترتبط بظروف معينة مثل الأزمات أو الحروب. على سبيل المثال، في فترة الحربين العالميتين ظهرت تشريعات طارئة تهدف إلى تنظيم توزيع السلع والموارد لضمان استقرار الدولة خلال فترة الحرب([1]).

لكن مع مرور الوقت، وزيادة عدد الجرائم الاقتصادية نتيجة للعولمة وتوسع الأنشطة التجارية، بدأت الدول في التفكير في وضع تقنين شامل

[1]) خلال فترة الحرب العالمية الثانية، أصدرت المملكة المتحدة "قانون مراقبة الدفاع (Defense Regulations)" لعام ١٩٣٩، وهو قانون طارئ كان يهدف إلى تنظيم توزيع السلع والمواد الضرورية لضمان استقرار الدولة في ظل نقص الموارد. من خلال هذا القانون، تم تجريم العديد من الأنشطة الاقتصادية التي كانت تُعتبر قانونية في الأوقات العادية، مثل المضاربة على المواد الغذائية والسلع الأساسية واحتكارها، حيث فرضت الدولة رقابة صارمة على توزيع وإنتاج المواد الحيوية مثل الغذاء والوقود. كان الهدف من هذه التشريعات هو الحد من الأفعال التي قد تؤدي إلى تضخم الأسعار أو تهديد استقرار الاقتصاد الوطني أثناء الحرب، وبالتالي تحولت بعض الأنشطة الاقتصادية العادية إلى جرائم اقتصادية في ظل تلك الظروف الطارئة.

وموحد للجرائم الاقتصادية. ويهدف هذا التقنين إلى توحيد القواعد العامة التي تحكم هذه الجرائم، وتنظيمها في مجموعات محددة ليسهل تطبيق القانون.

ورغم هذا التطور، لم يصل قانون العقوبات الاقتصادي إلى مستوى تدوينه في مجموعات قانونية مماثلة لقانون العقوبات التقليدي في العديد من الدول. لكن بعض الدول اتخذت خطوات لتوحيد الجرائم الاقتصادية في قوانين خاصة، مثل القانون الفرنسي الصادر في عام ١٩٧٥. كذلك، حرصت بعض الدول على إفراد فصل أو أكثر في قانون العقوبات لتحديد الجرائم الاقتصادية والعقوبات المترتبة عليها.

- **وحدة أو ازدواج قانون العقوبات الاقتصادي**

نتناول هنا مسألة ما إذا كان قانون العقوبات الاقتصادي يجب أن يكون جزءاً من قانون العقوبات العام أو قانوناً مستقلاً بذاته. فهناك اتجاهان رئيسيان في هذا الشأن:

- **الاتجاه الأول:** يرى أن الجرائم الاقتصادية يجب أن تُدمج في قانون العقوبات العام. ويدعم هذا الاتجاه فكرة أن الجرائم الاقتصادية هي جرائم مثلها مثل الجرائم التقليدية، وينبغي أن تخضع لنفس المبادئ والأسس القانونية.

- **الاتجاه الثاني:** يدعو إلى فصل الجرائم الاقتصادية في قانون مستقل نظراً لطبيعتها المعقدة والمختلفة عن الجرائم التقليدية. حيث إن الجرائم

الاقتصادية تتعلق بعلاقات مالية وتجارية معقدة تتطلب تنظيماً قانونياً خاصاً، وتحتاج إلى قواعد قانونية مرنة تتكيف مع التطورات الاقتصادية المتسارعة.

- **تنوّع التجريم وفقاً للنظام الاقتصادي**

يتفاوت نطاق التجريم في الجرائم الاقتصادية وكذلك العقوبات المقررة لها حسب النظام الاقتصادي الذي تتبعه الدولة، حيث يتأثر هذا التجريم بطبيعة المبادئ الأساسية التي يقوم عليها النظام الاقتصادي. ويتضح هذا التباين بشكل خاص عند مقارنة الأنظمة التي تتبنى "الاقتصاد الحر" مع الأنظمة التي تعتمد "الاقتصاد الموجه".

١. **<u>الجرائم الاقتصادية في الاقتصاد الحر:</u>**

في الأنظمة التي تتبنى **"الاقتصاد الحر"**، تكون الدولة ملتزمة بشكل أساسي بحماية حرية المنافسة وتوجيه أقل تدخل ممكن في النشاطات الاقتصادية للأفراد والشركات([1]). لكن، مع ذلك، تظل هناك قوانين تهدف إلى ضمان سير العمل الاقتصادي وفق قواعد تنظيمية عادلة ومناسبة. لذلك، في هذا السياق:

- **"التركيز على حماية المنافسة":** إحدى الجرائم الاقتصادية الأكثر شيوعاً في الاقتصاد الحر هي الجرائم التي تتعلق بمكافحة الاحتكار

[1]) أحمد عبد الله، **الاقتصاد الحر والاقتصاد الموجه: دراسة مقارنة**، جامعة القاهرة، ٢٠١٥، ص٢٠١.

وحماية المنافسة. والدولة هنا تتدخل لمنع أي ممارسات قد تؤدي إلى احتكار السوق أو الحد من حرية المنافسة بين الشركات، مثل:

- **"الاحتكار غير القانوني":** والذي يتضمن استغلال بعض الشركات لنفوذها وسيطرتها على سوق معين لتحقيق أرباح غير مشروعة من خلال إقصاء المنافسين أو رفع الأسعار بشكل غير عادل.

- **"التلاعب في الأسعار":** يشمل هذا التلاعب الممارسات التي تؤدي إلى تحكم مجموعة صغيرة من الشركات أو الأفراد في تحديد أسعار المنتجات أو الخدمات بطريقة تضر بالمستهلكين أو المنافسين.

- **"التواطؤ بين الشركات":** تواطؤ الشركات في تحديد الأسعار أو تقسيم الأسواق يعد انتهاكًا لقوانين حماية المنافسة ويعتبر جريمة اقتصادية.

- **"التركيز على شفافية الأسواق":** القوانين في هذه الأنظمة تهدف إلى تعزيز الشفافية في الأسواق من خلال منع الجرائم التي قد تؤدي إلى تضليل المستثمرين والمستهلكين مثل "التداول من الداخل" أو "التلاعب في المعلومات" الخاصة بالشركات المدرجة في الأسواق المالية.

- **"العقوبات":** تميل العقوبات في هذه الأنظمة إلى أن تكون صارمة لضمان عدم تكرار مثل هذه الأفعال. وتشمل هذه العقوبات الغرامات المالية الكبيرة، التعويضات، حظر الأفراد أو الشركات من ممارسة النشاط التجاري، وحتى العقوبات الجنائية مثل السجن.

٢. الجرائم الاقتصادية في الاقتصاد الموجه:

في الأنظمة التي تعتمد **"الاقتصاد الموجه"**، يكون للدولة دور رئيسي في توجيه الأنشطة الاقتصادية وتحديد الأهداف والسياسات الاقتصادية([1]). وهنا، تتركز الجرائم الاقتصادية على المخالفات التي تمس التوجهات الاقتصادية العامة للدولة وتعيق تنفيذ السياسات الاقتصادية. ومن أمثلة هذه الجرائم:

- **مخالفات عدم الامتثال لخطط الدولة الاقتصادية:** تتضمن هذه الجرائم الأفعال التي تتعارض مع السياسات الاقتصادية للدولة، مثل:

- **التهرب من تنفيذ الخطط الاقتصادية:** الشركات أو الأفراد الذين لا يلتزمون بخطط الإنتاج أو التوزيع التي تحددها الدولة قد يواجهون عقوبات، حيث يُعتبر هذا نوعًا من المخالفات الاقتصادية.

- **سوء توزيع الموارد:** في الأنظمة الاقتصادية الموجهة، تُحدد الدولة عادة كيفية توزيع الموارد وتوجيهها. أي محاولة للتلاعب أو الالتفاف على هذه القواعد لتحقيق مكاسب شخصية أو التربح غير المشروع قد تعتبر جريمة اقتصادية.

- **"التعامل مع الأسواق السوداء":** في الدول ذات الاقتصاد الموجه، قد تكون هناك قوانين صارمة بشأن التعامل مع الأسواق السوداء أو التحايل على القيود التجارية أو النقدية التي تفرضها الدولة.

[1]) محمود فهمي، **الأنظمة الاقتصادية: من الاقتصاد الحر إلى الاقتصاد الموجه**، دار الفكر العربي، ٢٠١٧، ص١٠٥.

- **"العقوبات":** تميل العقوبات هنا إلى أن تكون صارمة للغاية، حيث تعتبر المخالفات الاقتصادية تهديدًا مباشرًا للسياسات الاقتصادية العامة. وتشمل هذه العقوبات السجن لفترات طويلة، مصادرة الممتلكات، وغرامات مالية كبيرة. بالإضافة إلى ذلك، قد يتم حرمان الشركات المخالفة من العمل أو من التعاقد مع الجهات الحكومية.

٣. الفرق بين الجرائم الاقتصادية في النظامين:

- الاقتصاد الحر: الجرائم تركز على حماية حرية الأسواق والمنافسة. العقوبات غالبًا ما تكون مالية، مثل الغرامات الكبيرة، بالإضافة إلى السجن في بعض الحالات.

- **الاقتصاد الموجه:** الجرائم تركز على عدم الامتثال للسياسات الاقتصادية المركزية للدولة. العقوبات تكون أشد، وقد تشمل مصادرة الأموال، منع الشركات من العمل، وحتى العقوبات الجنائية التي تتضمن السجن لفترات طويلة.

- في الدول ذات الاقتصاد الحر (مثل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي): نجد العديد من القضايا التي تتعلق بمكافحة الاحتكار مثل قضية شركة مايكروسوفت في تسعينيات القرن الماضي المتعلقة بالهيمنة

على سوق أنظمة التشغيل. كذلك، الجرائم المتعلقة بالتداول من الداخل والتلاعب في الأسواق المالية هي من الجرائم الشائعة([1]).

- في الدول ذات الاقتصاد الموجه (مثل الصين وكوريا الشمالية): التركيز يكون على منع الأنشطة التي تتعارض مع التخطيط الاقتصادي المركزي، مثل مخالفات توزيع السلع والمنتجات أو المخالفات المتعلقة بتصدير واستيراد المنتجات في السوق السوداء.

المبحث الثاني

تطور الجرائم الاقتصادية

مع تطور الأنظمة الاقتصادية العالمية وظهور تقنيات جديدة، تطورت كذلك طبيعة الجرائم الاقتصادية بشكل ملحوظ. وكانت الجرائم الاقتصادية في الماضي تقتصر على ممارسات بسيطة مثل الغش التجاري والتهرب الضريبي، ولكن مع تقدم الاقتصاد العالمي وتداخل الأسواق المالية والتكنولوجية، ظهرت أنماط جديدة أكثر تعقيدًا من الجرائم الاقتصادية. وهذا التطور أظهر الحاجة إلى قوانين جديدة وتدابير تنظيمية تعالج هذه الجرائم بفعالية أكبر.

سنقوم في هذا المبحث بدراسة تطور الجرائم الاقتصادية عبر ثلاثة مطالب:

[1]) سمير مرزوق، **دور الدولة في الاقتصاد: من الليبرالية إلى التدخل**، مكتبة الأنجلو المصرية، ٢٠١٩، ص١١٤.

المطلب الأول: تأثير العولمة على تطور الجرائم الاقتصادية.

المطلب الثاني: تأثير الابتكارات التكنولوجية والمالية على الجرائم الاقتصادية.

المطلب الثالث: تطوير القوانين لمواجهة الجرائم الاقتصادية الحديثة.

المطلب الأول

تأثير العولمة على تطور الجرائم الاقتصادية

أ. العولمة: قوة دافعة لتطور الجرائم الاقتصادية

العولمة هي واحدة من أهم القوى التي ساهمت في تطور الجرائم الاقتصادية. ومع تحرير التجارة وتدفق الاستثمارات عبر الحدود، أصبح العالم أكثر تداخلاً وتعقيدًا، مما أدى إلى توسع نطاق الجرائم الاقتصادية وانتقالها من مجرد جرائم محلية إلى جرائم ذات تأثير عالمي([1]).

[1]) العولمة ساهمت بشكل كبير في توسع نطاق الجرائم الاقتصادية لتصبح جرائم ذات تأثير عالمي، ومن الأمثلة البارزة على ذلك: غسل الأموال عبر الحدود:
في ظل العولمة وتحرير التجارة، أصبح من السهل على المجرمين نقل الأموال غير المشروعة عبر الحدود باستخدام المؤسسات المالية في عدة دول لإخفاء مصدر الأموال وتبييضها. يقوم المجرمون بتحويل الأموال بين حسابات بنكية في دول مختلفة، أو باستخدام الشركات الوهمية، أو حتى من خلال الاستثمار في العقارات والأسهم في بلدان أخرى. الهدف من هذه العمليات هو إخفاء المصدر غير القانوني للأموال وجعلها تبدو وكأنها أموال مشروعة.
على سبيل المثال، فضيحة غسل الأموال في بنك "Danske Bank" في الدنمارك تعد من أكبر الفضائح المالية في العالم، حيث تم غسل حوالي ٢٠٠ مليار يورو عبر فروع البنك في دول مختلفة، بما في ذلك دول البلطيق. تم استغلال النظام المالي

تتيح العولمة للشركات والأفراد فرصًا هائلة لتوسيع أعمالهم عبر الحدود، ولكنها في الوقت ذاته زادت من تعقيد الجرائم التي يمكن أن تُرتكب في هذا السياق. ففي السابق، كانت الجرائم الاقتصادية تحدث غالبًا ضمن نطاق وطني، ولكن مع تطور التجارة الدولية وزيادة تدفق رأس المال عبر الحدود، أصبح من الممكن ارتكاب جرائم تؤثر على اقتصادات متعددة في آن واحد. على سبيل المثال، الاحتيال في التجارة الدولية أو التلاعب في الأسواق المالية عبر عدة دول أصبح أكثر شيوعًا.

ب. جرائم اقتصادية جديدة مرتبطة بالعولمة

من الجرائم الاقتصادية التي ظهرت مع العولمة:

١. **غسل الأموال الدولي:** بفضل العولمة، أصبح من السهل نقل الأموال عبر الحدود، مما أدى إلى تسهيل غسل الأموال على نطاق دولي. وعبر استخدام بنوك في عدة دول، يمكن إخفاء المصدر غير المشروع للأموال وتوزيعها على حسابات في دول مختلفة.

٢. **التلاعب في الأسواق المالية:** مع ظهور أسواق مالية دولية، أصبحت الشركات والأفراد قادرين على التلاعب في أسعار الأسهم والسندات عبر دول متعددة، مستغلين الفرق في القوانين والتنظيمات بين هذه الدول([1]).

الدولي والعولمة لتسهيل نقل الأموال غير المشروعة عبر الحدود دون أن يتم اكتشافها لسنوات.

[1]) من أبرز الأمثلة على "التلاعب في الأسواق المالية" عبر الحدود الدولية هو قضية فضيحة "ليبور" (LIBOR).

٣. **التهرب الضريبي الدولي:** من خلال العولمة، يستطيع الأفراد والشركات نقل أموالهم واستثماراتهم إلى ملاذات ضريبية، مما يسهل التهرب من الضرائب الوطنية. وهذا التهرب لا يقتصر فقط على الشركات، بل يشمل أيضًا الأفراد الأثرياء الذين ينقلون أصولهم إلى دول ذات قوانين ضريبية مخففة([1]).

تعد فضيحة "ليبور" واحدة من أكبر الفضائح المالية التي كشفت عن التلاعب بأسعار الفائدة في الأسواق المالية الدولية. تم اكتشاف أن بعض البنوك العالمية الكبرى، مثل باركليز (Barclays) ويو بي إس (UBS) وجي بي مورغان تشيس (JPMorgan Chase)، قد قامت بالتآمر لتزوير أسعار فائدة "ليبور"، والتي تعد من أهم المعايير المستخدمة لتحديد أسعار الفائدة على القروض والمعاملات المالية في جميع أنحاء العالم.

كان الموظفون في تلك البنوك يقدمون بيانات كاذبة حول تكلفة الاقتراض الخاصة بهم، مما أثر بشكل غير قانوني على سعر الفائدة المرجعي "ليبور". هذه الفائدة تؤثر على عقود بمليارات الدولارات تتعلق بالقروض العقارية، القروض الشخصية، وحتى المشتقات المالية، وذلك في أسواق متعددة حول العالم.

بسبب الطبيعة العالمية لأسعار الفائدة "ليبور"، أثر هذا التلاعب على الأسواق المالية الدولية بأكملها، بما في ذلك البنوك والشركات والمستثمرين في دول مختلفة. لم يكن هذا التلاعب محصوراً في دولة واحدة أو سوق محلي واحد، بل تجاوز الحدود بسبب الترابط المالي العالمي الذي أوجدته العولمة.

بعد الكشف عن الفضيحة في عام ٢٠١٢، تم فرض غرامات بمليارات الدولارات على العديد من البنوك المتورطة، وتمت معاقبة بعض الموظفين المتورطين. هذه الفضيحة أدت إلى فقدان الثقة في الأسواق المالية وأثارت مطالب بضرورة تعزيز الرقابة المالية والتنظيمات لضمان عدم حدوث تلاعب مماثل في المستقبل.

هذا المثال يوضح كيف أن العولمة وظهور الأسواق المالية الدولية قد سهلت التلاعب عبر الحدود، مستغلين الفروق في الأنظمة والقوانين بين الدول لتحقيق مكاسب غير مشروعة.

[1]) أحد أبرز الأمثلة على التهرب الضريبي الدولي هو فضيحة "أوراق بنما" (Panama Papers).

ج. التعاون الدولي في مكافحة الجرائم الاقتصادية

في ظل التحديات التي فرضتها العولمة، أدركت الدول أن مكافحة الجرائم الاقتصادية تتطلب تعاونًا دوليًا فعالاً. لذلك، تم إنشاء العديد من الاتفاقيات

في عام ٢٠١٦، تم تسريب ملايين الوثائق من شركة "موساك فونسيكا" (Mossack Fonseca)، وهي شركة قانونية في بنما متخصصة في إنشاء شركات "الأوفشور" (offshore companies) في ملاذات ضريبية حول العالم. هذه الوثائق كشفت عن كيفية استخدام الأفراد الأثرياء والشركات متعددة الجنسيات لهذه الشركات لإخفاء أصولهم وتجنب دفع الضرائب في دولهم الأصلية.

تضمنت الوثائق تفاصيل عن كيفية قيام الأفراد والشركات بإنشاء شركات وهمية في ملاذات ضريبية مثل جزر كايمان، وسويسرا، وجزر فيرجن البريطانية، حيث تكون القوانين الضريبية أكثر تساهلاً أو غير موجودة. من خلال هذه الشركات، يمكن للأفراد إخفاء أصولهم وأرباحهم، وبالتالي التهرب من دفع الضرائب المفروضة عليهم في دولهم الأصلية. تشمل هذه العملية تحويل الأموال عبر حسابات معقدة لا يمكن تتبعها بسهولة من قبل السلطات الضريبية.

فضيحة "أوراق بنما" كشفت عن تورط قادة سياسيين، مشاهير، ورجال أعمال في التهرب الضريبي وغسل الأموال على نطاق دولي. الأفراد الذين نقلوا أصولهم إلى الملاذات الضريبية تمكنوا من تقليل أو تجنب دفع الضرائب المفروضة في دولهم، مما أدى إلى خسائر كبيرة للإيرادات الحكومية على مستوى العالم.

أثارت هذه الفضيحة غضبًا عالميًا ودعت إلى تشديد قوانين مكافحة التهرب الضريبي، وتعزيز التعاون بين الدول لملاحقة المتهربين. كما أدى التسريب إلى تحقيقات جنائية وإجراءات قانونية في العديد من البلدان ضد الأفراد والشركات المتورطة. على سبيل المثال، اضطر رئيس وزراء آيسلندا إلى الاستقالة بعد الكشف عن استخدامه لشركات أوفشور لإخفاء أمواله.

تُظهر فضيحة "أوراق بنما" كيف تمكنت العولمة من تسهيل نقل الأموال عبر الحدود واستخدام القوانين المختلفة في الملاذات الضريبية للتهرب من الضرائب. هذه العمليات تعتمد على استغلال الفروق في الأنظمة الضريبية بين الدول، مما يجعل التهرب الضريبي الدولي أكثر تعقيدًا وصعوبة في الكشف عنه.

والمعاهدات الدولية التي تهدف إلى تعزيز التعاون بين الدول في مجال مكافحة الجرائم الاقتصادية العابرة للحدود. من أبرز هذه المبادرات:

١. **الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد،** التي أطلقتها الأمم المتحدة، والتي تهدف إلى تعزيز التدابير الرامية إلى منع الفساد في القطاعين العام والخاص.

٢. **مجموعة العمل المالي الدولية (FATF)**، وهي منظمة دولية تهدف إلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتضع معايير دولية لتعزيز النزاهة في النظام المالي العالمي.

٣. **الاتفاقيات الثنائية لتسليم المجرمين،** بين الدول لتسهيل ملاحقة مرتكبي الجرائم الاقتصادية العابرة للحدود.

المطلب الثاني

تأثير الابتكارات التكنولوجية والمالية

على الجرائم الاقتصادية

في ظل التطور السريع في التكنولوجيا والابتكارات المالية، شهدت الجرائم الاقتصادية تحولات كبيرة من حيث الشكل والأسلوب والتنفيذ. وأصبحت الأدوات التكنولوجية الحديثة والابتكارات المالية جزءًا لا يتجزأ من المنظومة الاقتصادية، مما أدى إلى ظهور أنماط جديدة من الجرائم الاقتصادية التي تتطلب تعاملًا قانونيًا مختلفًا وأكثر تعقيدًا.

تشمل هذه الابتكارات التكنولوجية تطوير الأنظمة الرقمية، الذكاء الاصطناعي، العملات المشفرة، والتقنيات المالية المتقدمة (فينتك). ساهمت هذه التقنيات في تسهيل المعاملات المالية، ولكنها في الوقت ذاته قدمت بيئة مثالية لاستغلالها من قبل المجرمين لتنفيذ عمليات الاحتيال المالي، غسل الأموال، والتهرب الضريبي بطرق غير تقليدية يصعب تتبعها.

كما أن التطورات التكنولوجية أسهمت في تسريع وتيرة الجرائم الاقتصادية، حيث يمكن تنفيذ الجرائم على مستوى عالمي في وقت قصير، مما يعقد من مهام الأجهزة الرقابية والقضائية في التصدي لهذه الجرائم. من هنا، تبرز الحاجة إلى تشريعات جديدة وأساليب تحقيق متقدمة تتماشى مع هذه التطورات التكنولوجية لضمان مكافحة فعالة لهذه الجرائم.

في هذا الإطار، يهدف هذا المطلب إلى تحليل تأثير الابتكارات التكنولوجية والمالية على الجرائم الاقتصادية، مع التركيز على أبرز الأدوات التقنية المستخدمة في هذه الجرائم، وكيفية مواجهتها من خلال التشريعات والقوانين المعاصرة.

الفرع الأول

الابتكارات التكنولوجية: أدوات جديدة للجريمة الاقتصادية

مع التطور التكنولوجي السريع الذي شهده العالم في العقود الأخيرة، ظهر نوع جديد من الجرائم الاقتصادية يعتمد بشكل كبير على التكنولوجيا. وتشمل هذه الجرائم استخدام الإنترنت والبرمجيات الحاسوبية لتحقيق مكاسب غير مشروعة أو التلاعب بالأسواق.

أولًا: الاحتيال الإلكتروني:

الاحتيال الإلكتروني هو شكل من أشكال الجرائم الإلكترونية التي تستهدف الأشخاص أو الشركات عبر الإنترنت بهدف الاستيلاء على أموالهم أو بياناتهم الشخصية أو استغلالهم بطرق غير قانونية. وبفضل تطور التكنولوجيا وانتشار الإنترنت، أصبحت هذه الأساليب أكثر تعقيدًا وانتشارًا. يمكن تصنيف الاحتيال الإلكتروني إلى عدة أنواع تشمل:

١. الاحتيال المالي عبر البريد الإلكتروني (Phishing).

- يعد التصيد الاحتيالي من أكثر أنواع الاحتيال الإلكتروني شيوعًا، حيث يقوم المحتالون بإرسال رسائل بريد إلكتروني مزيفة تبدو وكأنها من شركات أو مؤسسات موثوقة، مثل البنوك أو مواقع التجارة الإلكترونية.

- تهدف هذه الرسائل إلى إقناع الضحايا بتقديم معلومات حساسة مثل بيانات الحساب المصرفي أو بطاقات الائتمان أو كلمات المرور.

- يتم عادةً استخدام روابط مزيفة توجه الضحية إلى موقع يبدو شرعيًا، حيث يتم سرقة بياناته بمجرد إدخالها.

٢. مواقع الويب الوهمية (Fake Websites)

- يقوم المحتالون بإنشاء مواقع إلكترونية مزيفة تحاكي مواقع تجارية شهيرة أو خدمات معروفة.

- الهدف من هذه المواقع هو خداع المستخدمين للقيام بعمليات شراء مزيفة، حيث يدفعون مقابل منتجات أو خدمات لا وجود لها، أو يتم استغلالهم للحصول على معلوماتهم المالية.

- يمكن أيضًا استخدام هذه المواقع لاستهداف بيانات المستخدمين من خلال تقديم عروض مغرية أو تنزيل برمجيات ضارة.

٣. احتيال الدفع عبر الإنترنت (Online Payment Fraud)

- يشمل هذا النوع استخدام طرق دفع عبر الإنترنت للاحتيال على الأفراد أو الشركات.

- يتم استخدام تقنيات مثل سرقة تفاصيل بطاقات الائتمان من خلال المواقع غير المأمونة أو سرقة الهوية لتنفيذ عمليات شراء غير مشروعة.

٤. الاحتيال من خلال المزادات والبيع عبر الإنترنت (Online Auction and Retail Fraud)

- يحدث هذا النوع من الاحتيال عندما يقوم المحتال بعرض سلع للبيع في مواقع المزادات أو المتاجر عبر الإنترنت، ولكنه لا يملك هذه السلع فعليًا.

- يقوم المحتال بتحصيل المال دون تقديم المنتج أو الخدمة المتفق عليها.

٥. سرقة الهوية (Identity Theft)

- يتم سرقة البيانات الشخصية للمستخدمين، مثل أرقام الهوية الوطنية أو جوازات السفر أو معلومات الحسابات البنكية، ومن ثم استخدامها في أنشطة غير قانونية مثل فتح حسابات جديدة أو إجراء معاملات مالية([1]).

- يُعد هذا النوع من الاحتيال خطيرًا للغاية حيث يمكن أن يؤدي إلى إلحاق أضرار كبيرة بالضحية.

[1]) يمكن ذكر قضية شهيرة حدثت في الولايات المتحدة عام ٢٠١٧. قام مجموعة من المجرمين بسرقة هويات مئات الآلاف من المواطنين الأمريكيين من خلال اختراق قاعدة بيانات شركة "Equifax"، وهي واحدة من أكبر الشركات المتخصصة في إدارة المعلومات الائتمانية. تم سرقة بيانات شخصية حساسة مثل أرقام الضمان الاجتماعي، أرقام جوازات السفر، ومعلومات الحسابات البنكية لملايين الأشخاص.
استخدم المجرمون هذه البيانات لإجراء معاملات مالية غير قانونية، مثل فتح حسابات مصرفية جديدة والحصول على قروض بأسماء الضحايا، مما تسبب في خسائر مالية كبيرة للأفراد المتضررين والبنوك التي أصدرت القروض.
هذه القضية تعتبر من أكبر الاختراقات في مجال سرقة الهوية وتوضح كيف يمكن استغلال البيانات الشخصية المسروقة في أنشطة إجرامية واسعة النطاق. تم رفع دعاوى قضائية جماعية ضد الشركة، وتم تغريمها بمبالغ كبيرة لتعويض المتضررين.

٦. احتيال الرسائل النصية (Smishing)

- هو نوع من الاحتيال الإلكتروني الذي يتم من خلال إرسال رسائل نصية قصيرة تهدف إلى إقناع الضحية بتقديم معلومات حساسة أو تنزيل برامج خبيثة على هواتفهم المحمولة.

٧. الاحتيال عبر وسائل التواصل الاجتماعي

- يتم استخدام منصات وسائل التواصل الاجتماعي لاستهداف المستخدمين من خلال رسائل خادعة أو روابط احتيالية.

- يقوم المحتالون بإنشاء حسابات وهمية أو اختراق حسابات حقيقية لنشر عروض زائفة أو طلب مساعدات مالية.

٨. برامج الفدية (Ransomware)

- يعتمد هذا النوع من الاحتيال على إصابة أجهزة الضحايا ببرامج ضارة تقوم بتشفير ملفاتهم. يطلب المحتال فدية مالية مقابل فك تشفير هذه الملفات وإعادة السيطرة عليها للضحية.

- غالبًا ما يتم استهداف الشركات الكبيرة والمؤسسات الحكومية ببرامج الفدية.

- **طرق الحماية من الاحتيال الإلكتروني**

- **التأكد من مصدر البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية:** يجب على المستخدمين التحقق من صحة الروابط المرسلة لهم وعدم النقر على الروابط المشبوهة.

- **استخدام برامج حماية قوية**: يمكن للحماية باستخدام برامج مكافحة الفيروسات وجدران الحماية تقليل المخاطر.

- **تفعيل خاصية التحقق بخطوتين**: من خلال التحقق الإضافي مثل الرسائل النصية أو التطبيقات الخاصة بالأمان، يمكن تقليل احتمالية سرقة الهوية.

- **الابتعاد عن المواقع غير المأمونة:** التأكد من أن الموقع يحتوي على بروتوكول الأمان "https" عند إجراء أي معاملات مالية.

بفضل انتشار الإنترنت وسهولة الوصول إلى المعلومات الشخصية، أصبحت حماية البيانات والمعلومات الخاصة أمرًا ضروريًا. ويجب على المستخدمين توخي الحذر في كل ما يتعلق بمشاركة معلوماتهم المالية على الإنترنت وتعزيز وعيهم بأساليب الاحتيال الإلكتروني.

ثانيًا: الجرائم المتعلقة بالعملات الرقمية:

مع ظهور العملات الرقمية مثل "بتكوين"، أصبحت هناك طرق جديدة لغسل الأموال وتحويل الأموال بشكل غير قانوني، حيث يُعد التحكم في هذه العملات الرقمية والتتبع المالي لها أكثر تعقيدًا. العملات الرقمية

تستخدم بشكل واسع اليوم لتجنب الرقابة الحكومية على التحويلات المالية، مما يزيد من تعقيد ملاحقة الجرائم الاقتصادية([1]).

[1]) أحد أبرز الأمثلة على الجرائم المتعلقة بالعملات الرقمية هو قضية "سوق طريق الحرير" (Silk Road)
كانت "سوق طريق الحرير" موقعًا على الإنترنت يعمل على الشبكة المظلمة (Dark Web) وتم إنشاؤه في عام ٢٠١١ من قبل روس أولبريخت (Ross Ulbricht). كانت السوق تستخدم "البيتكوين" كوسيلة رئيسية للدفع، مما ساعد في الحفاظ على سرية المعاملات ومنع تتبع الأموال. الموقع كان مخصصًا لتجارة غير قانونية مثل بيع المخدرات، الأسلحة، والخدمات غير القانونية الأخرى.
العملات الرقمية، وخاصة البتكوين، كانت تستخدم كوسيلة لغسل الأموال والقيام بمعاملات غير مشروعة. بفضل الطابع اللامركزي للعملات الرقمية وغياب الرقابة الحكومية المباشرة، أصبح من الممكن تحويل الأموال وإجراء المعاملات دون المرور عبر الأنظمة المالية التقليدية مثل البنوك، مما جعل من الصعب على السلطات تتبع هذه الأنشطة.
كان لسوق "طريق الحرير" تأثير عالمي، حيث جذبت ملايين المستخدمين من مختلف أنحاء العالم الذين قاموا بعمليات شراء غير قانونية باستخدام البيتكوين. هذه العملية أظهرت بوضوح كيف يمكن استخدام العملات الرقمية لتمويل الأنشطة غير القانونية وغسل الأموال عبر الحدود.
في عام ٢٠١٣، تم إغلاق الموقع بعد عملية تحقيق دولية من قبل مكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI)، وتم القبض على مؤسس الموقع، روس أولبريخت، الذي حُكم عليه بالسجن مدى الحياة. كما تم مصادرة كميات كبيرة من البيتكوين التي كانت تُستخدم في عمليات الموقع، مما يُعتبر واحدة من أكبر العمليات ضد الجرائم المرتبطة بالعملات الرقمية.
تظهر هذه القضية كيف أن العملات الرقمية، مثل البيتكوين، تقدم تحديات جديدة للسلطات في مجال ملاحقة الجرائم الاقتصادية. بسبب الطبيعة اللامركزية وعدم ارتباط العملات الرقمية بأي حكومة أو هيئة تنظيمية، أصبح من الصعب تتبع المعاملات أو تحديد هويات المستخدمين. كذلك، أدت هذه الجرائم إلى زيادة الدعوات لتعزيز اللوائح والقوانين المتعلقة بتنظيم استخدام العملات الرقمية، وذلك لضمان منع استخدامها في الجرائم الاقتصادية.

ثالثًا: الهجمات السيبرانية على المؤسسات المالية:

الهجمات السيبرانية على المؤسسات المالية تمثل تهديدًا كبيرًا على الاستقرار المالي والأمن الاقتصادي. وتعد البنوك والمؤسسات المالية من أكثر الأهداف جذبًا للمهاجمين السيبرانيين نظرًا لحساسية البيانات المالية التي تحتوي عليها وقيمتها الكبيرة. وغالبًا ما تهدف هذه الهجمات إلى سرقة الأموال مباشرة أو اختراق البيانات المالية الحساسة، مثل تفاصيل الحسابات المصرفية وأرقام بطاقات الائتمان. ويمكن لهذه الهجمات أن تتسبب في خسائر مالية كبيرة، وكذلك في تدمير سمعة المؤسسة.

- **أشكال الهجمات السيبرانية على المؤسسات المالية**

١. هجمات التصيد الاحتيالي (Phishing)

- يقوم المهاجمون بإرسال رسائل بريد إلكتروني احتيالية تبدو وكأنها من البنك أو المؤسسة المالية، حيث يُطلب من الضحية تقديم معلومات حساسة مثل بيانات الحساب البنكي أو كلمات المرور. ويمكن استخدام هذه المعلومات فيما بعد لتنفيذ هجمات أكبر أو لسرقة أموال العملاء.

٢. هجمات البرامج الضارة (Malware)

- يتم استخدام البرامج الضارة لاختراق الأنظمة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، مما يمكن المهاجمين من التحكم في الأنظمة وسرقة

قضية "سوق طريق الحرير" توضح كيف أن العملات الرقمية أصبحت أداة جديدة ومؤثرة في الجرائم الاقتصادية، حيث يتم استغلالها لغسل الأموال وتمويل الأنشطة غير القانونية مع زيادة صعوبة تعقبها وتنظيمها.

البيانات المالية أو حتى تحويل الأموال بشكل غير قانوني. وبعض هذه البرامج قادرة على تسجيل بيانات المستخدمين (Keyloggers) أو إغلاق الأنظمة بالكامل وطلب فدية لإعادة تشغيلها (Ransomware).

٣. هجمات الحرمان من الخدمة (DDoS Attacks)

- في هذا النوع من الهجمات، يقوم المهاجمون بإغراق خوادم البنوك بكمية هائلة من الطلبات، مما يؤدي إلى إيقاف خدمات البنك عبر الإنترنت أو التطبيقات البنكية، ويمنع العملاء من الوصول إلى حساباتهم أو إجراء المعاملات. هذه الهجمات قد تستخدم كغطاء لشن هجوم أكبر على الأنظمة الداخلية.

٤. اختراق الشبكات الداخلية (Network Intrusion)

- يتم اختراق الشبكات الداخلية للبنوك للوصول إلى الأنظمة المالية والتحكم فيها. غالبًا ما يقوم المهاجمون بتثبيت برمجيات خبيثة تمكنهم من مراقبة العمليات المالية أو تحويل الأموال دون أن يتم اكتشافهم لفترة طويلة.

- **الهجوم على بنك بنغلاديش المركزي (٢٠١٦)**

في عام ٢٠١٦، تعرض "بنك بنغلاديش المركزي" لهجوم سيبراني خطير، حيث تمكن المهاجمون من سرقة حوالي ٨١ مليون دولار من حساب البنك في "البنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي". واستخدم

المهاجمون برمجيات خبيثة لاختراق أنظمة البنك والتلاعب بأوامر تحويل الأموال عبر شبكة التحويلات المالية الدولية SWIFT.

- استخدم المهاجمون برامج ضارة للوصول إلى أنظمة بنك بنغلاديش المركزي، واستطاعوا إنشاء وتحويل أوامر مالية زائفة.

- قاموا بإرسال عدة طلبات تحويل أموال من حساب بنك بنغلاديش المركزي في البنك الفيدرالي إلى حسابات في الفلبين وسريلانكا.

- رغم أن بعض التحويلات تم اكتشافها وإيقافها، إلا أن جزءًا كبيرًا من الأموال تم تحويله بنجاح.

- هذا الهجوم أثار صدمة كبيرة في القطاع المالي العالمي، حيث أظهر أن شبكة SWIFT، التي تُعد العمود الفقري للتعاملات المالية الدولية، ليست محصنة تمامًا ضد الهجمات السيبرانية.

- تسببت هذه الحادثة في خسائر مالية كبيرة لبنك بنغلاديش المركزي، كما أثرت على سمعته وسمعة شبكة SWIFT.

- استدعى الهجوم اتخاذ إجراءات أمنية جديدة وتعزيز البنية التحتية السيبرانية للبنوك على مستوى العالم.

- **طرق الحماية من الهجمات السيبرانية فى المؤسسات المالية**

١. تحديث الأنظمة بشكل مستمر: يجب على المؤسسات المالية الحرص على تحديث أنظمة الحماية الخاصة بها بانتظام لضمان عدم وجود ثغرات يمكن للمهاجمين استغلالها.

٢. استخدام تقنيات التشفير المتقدمة: من المهم استخدام تشفير قوي لحماية البيانات المالية والاتصالات الحساسة بين البنوك والعملاء.

٣. التوعية الأمنية: يجب أن يتم تدريب الموظفين والعملاء على كيفية التعامل مع الهجمات السيبرانية، مثل عدم النقر على الروابط المشبوهة أو تقديم معلومات حساسة عبر الإنترنت.

٤. استخدام أنظمة كشف التسلل (IDS) والجدران النارية (Firewalls): هذه الأدوات تساعد في مراقبة حركة المرور على الشبكات وكشف أي محاولات غير مشروعة للوصول إلى الأنظمة.

٥. التدقيق الأمني الدوري: يجب أن تقوم المؤسسات المالية بإجراء عمليات تدقيق أمني دورية لأنظمتها للتأكد من عدم وجود ثغرات أو مشاكل أمنية.

الفرع الثاني

الابتكارات المالية: تعقيد الجرائم الاقتصادية

إلى جانب التكنولوجيا، كان للابتكارات المالية تأثير كبير على تطور الجرائم الاقتصادية. وتشمل الابتكارات المالية أدوات استثمارية جديدة مثل المشتقات المالية، والتي أصبحت أداة للتلاعب بالسوق إذا استخدمت بشكل غير قانوني.

١. التداول عالي التردد (HFT):

التداول عالي التردد (HFT) هو استراتيجية تداول تستخدم الحوسبة الفائقة لاتخاذ قرارات وتنفيذ أوامر شراء وبيع في الأسواق المالية في غضون أجزاء من الثانية. ويتميز هذا النوع من التداول بالاعتماد على الخوارزميات والبرمجيات المعقدة التي تقوم بتحليل كميات ضخمة من البيانات وتحديد الفرص في السوق في وقت قصير للغاية. والهدف الرئيسي من التداول عالي التردد هو الاستفادة من الفروق السعرية الصغيرة جداً التي تحدث خلال فترات زمنية قصيرة، وبالتالي تحقيق أرباح من خلال تنفيذ عدد هائل من الصفقات بسرعة كبيرة.

كيف يمكن استخدام التداول عالي التردد بشكل غير قانوني؟

رغم أن التداول عالي التردد يمكن أن يساهم في زيادة السيولة في الأسواق المالية وتحسين كفاءة التسعير، إلا أنه قد يُستخدم بطرق غير

قانونية للتلاعب في السوق أو التأثير على أسعار الأسهم بطرق غير نزيهة. وبعض الاستراتيجيات غير القانونية المرتبطة بـ HFT تشمل:

١. التلاعب في الأسعار (Spoofing)

- يقوم المتداولون بوضع أوامر شراء أو بيع ضخمة دون نية تنفيذها بهدف خلق انطباع خاطئ عن الطلب أو العرض على سهم معين. بمجرد أن يتحرك السوق بناءً على هذه الأوامر الوهمية، يقوم المتداول بإلغائها بسرعة وتنفيذ صفقات حقيقية بناءً على تغير الأسعار الذي تسبب فيه.

- هذا السلوك يعتبر غير قانوني لأنه يضلل المستثمرين الآخرين ويؤدي إلى تحركات غير حقيقية في السوق.

٢. التداول الأمامي (Front-Running)

- في هذا الأسلوب، يستخدم المتداولون عالي التردد معلومات متاحة لهم بشكل أسرع من الآخرين للتنبؤ بحركة الأسهم أو الأصول قبل أن ينفذ الآخرون صفقاتهم. باستخدام تقنية HFT، يمكن لهؤلاء المتداولين دخول السوق قبل المستثمرين الآخرين وتحقيق أرباح على حسابهم.

- هذه الاستراتيجية تعتبر غير قانونية لأنها تستغل السرعة الفائقة للمعلومات للحصول على ميزة غير عادلة.

٣. الضغط على السيولة (Liquidity Squeezing)

- يستغل بعض المتداولين عالي التردد الفوارق الضئيلة في السيولة لتوجيه الأسعار بطرق معينة. على سبيل المثال، يقومون بوضع أوامر ضخمة عند نقاط سعرية محددة ثم إلغاؤها بمجرد أن تتغير الأسعار، ما يؤدي إلى تقلبات مفاجئة واستغلال الفرص لتحقيق أرباح.

- قضية "Navinder Sarao" (٢٠١٠)

من أشهر الحالات التي ارتبطت بالتلاعب باستخدام التداول عالي التردد هي قضية Navinder Sarao، وهو متداول بريطاني، تم اتهامه بالتلاعب في سوق العقود الآجلة عبر تقنية "spoofing" خلال عام ٢٠١٠.

- Sarao قام باستخدام برنامج تداول عالي التردد لتنفيذ مئات أوامر الشراء والبيع الوهمية على عقود مؤشر S&P 500.

- الهدف من هذه الأوامر الوهمية كان تضليل السوق ودفع الأسعار للتحرك بطريقة معينة. وبعد أن يتم تحريك السوق حسب خططه، كان يقوم بإلغاء الأوامر الوهمية وتنفيذ صفقات حقيقية بسرعة فائقة لتحقيق أرباح كبيرة.

- هذا التلاعب لعب دورًا في حدوث ما يُعرف بـ"Flash Crash" في مايو ٢٠١٠، حيث انهارت الأسواق بشكل سريع وغير متوقع، ما تسبب

في خسائر ضخمة للمستثمرين. وفي هذا اليوم، فقد مؤشر Dow Jones حوالي ١,٠٠٠ نقطة في دقائق معدودة قبل أن يتعافى بسرعة.

- تم إلقاء القبض على Sarao في عام ٢٠١٥ وتم تسليمه إلى الولايات المتحدة بتهم التلاعب بالسوق والتسبب في انهيار مؤقت في الأسعار.

- تمت معاقبته بفرض غرامات كبيرة عليه، وسلطت هذه القضية الضوء على المخاطر المحتملة المرتبطة بالتداول عالي التردد، وخاصة في ظل عدم وجود رقابة كافية.

- **كيف يمكن الحد من المخاطر المرتبطة بالتداول عالي التردد؟**

للحد من المخاطر والتلاعب في الأسواق المرتبط بالتداول عالي التردد، وضعت الجهات التنظيمية في العديد من البلدان ضوابط وتشريعات تشمل:

١. **تشديد العقوبات على التلاعب في السوق:** فرض عقوبات صارمة على من يقومون بالتلاعب في السوق باستخدام HFT مثل الـ"spoofing" أو "front-running".

٢. **الحد من استخدام الأوامر الوهمية:** وضع قيود على أوامر التداول التي يتم إلغاؤها بشكل سريع لتجنب تضليل المستثمرين الآخرين.

٣. **الرقابة التكنولوجية:** استخدام التكنولوجيا الحديثة لرصد الأنماط غير الطبيعية في التداول وتنبيه الجهات الرقابية في حالة وجود نشاطات مشبوهة.

٤. فرض رسوم على الأوامر: بعض الأسواق تفرض رسومًا إضافية على الأوامر التي يتم وضعها وإلغاؤها بسرعة، للحد من الممارسات غير النزيهة التي تستغل الفروق الزمنية الصغيرة.

٢. العقود المشتقة:

العقود المشتقة هي أدوات مالية تستمد قيمتها من أصول أساسية، مثل الأسهم، أو السندات، أو السلع، أو العملات. وتتنوع هذه الأدوات بين العقود الآجلة (futures) وعقود الخيارات (options) وعقود المبادلات (swaps)، وتُستخدم غالبًا كأدوات للتحوط أو تحقيق الأرباح من التغيرات في الأسعار. ومع زيادة تعقيد هذه الأدوات، أصبحت عرضة لعمليات الاحتيال والتلاعب، مما يصعّب على الجهات الرقابية اكتشاف الأنشطة الاحتيالية.

- **كيف يحدث الاحتيال في العقود المشتقة؟**

عمليات الاحتيال المرتبطة بالعقود المشتقة يمكن أن تحدث بطرق متنوعة، منها:

١. التلاعب في أسعار الأصول الأساسية (Market Manipulation)

- يعتمد المشتق على قيمة الأصل الأساسي، ولذلك يمكن للمحتالين التلاعب في أسعار هذا الأصل (مثل الأسهم أو السلع) للتأثير على قيمة

المشتقات. وقد يتم ذلك عن طريق تنفيذ معاملات كبيرة تؤثر على الأسعار أو نشر معلومات مضللة.

- على سبيل المثال، إذا كان شخص ما يحتفظ بعقود خيار ترتفع قيمتها عند انخفاض سعر سهم معين، فقد يحاول المتداول خلق ظروف تؤدي إلى انخفاض سعر السهم (مثل نشر شائعات كاذبة)، وبالتالي الاستفادة من ارتفاع قيمة العقود المشتقة المرتبطة.

٢. التلاعب في تقييم العقود المشتقة (Valuation Fraud)

- في بعض الحالات، يمكن للشركات أو المؤسسات المالية أن تقدّم معلومات مضللة أو غير دقيقة حول تقييم المشتقات التي تمتلكها. وهذا يؤدي إلى تضليل المستثمرين بشأن قيمة الأصول أو المخاطر المرتبطة بها.

- قد تقوم المؤسسات بتضخيم قيمة المشتقات بشكل مقصود لزيادة أرباحها أو لتجنب إظهار خسائر محتملة.

٣. احتيال التداول الداخلي (Insider Trading)

- في هذا النوع من الاحتيال، يستخدم المتداولون معلومات داخلية غير متاحة للجمهور لاتخاذ قرارات تداول في المشتقات. وهذا يمنحهم ميزة غير عادلة ويعد انتهاكًا للقوانين التنظيمية.

٤. التضليل بشأن مخاطر العقود المشتقة

(Misrepresentation of Risks)

- في بعض الأحيان، قد يتم تضليل المستثمرين بشأن مستوى المخاطر المرتبطة بالمشتقات التي يشترونها. ويتم تقديم هذه الأدوات المالية على أنها آمنة أو منخفضة المخاطر، بينما في الواقع قد تكون متقلبة بشكل كبير وتنطوي على خسائر محتملة ضخمة.

واحدة من أشهر الأمثلة على الاحتيال المرتبط بالمشتقات هي قضية انهيار (Barings Bank) البريطاني في عام ١٩٩٥ بسبب تصرفات المتداول "نيك ليكسون".

- نيك ليكسون كان متداولًا في بنك بارينغز وأدار أنشطة التداول في العقود الآجلة المشتقة في الأسواق الآسيوية، خاصة في بورصة سنغافورة.

- قام ليكسون بفتح مراكز كبيرة وغير محسوبة في العقود الآجلة المرتبطة بمؤشر نيكي الياباني (Nikkei). ومع بدء السوق في التحرك ضد مراكزه المفتوحة، حاول التغطية على خسائره بدلاً من الإبلاغ عنها.

- ليكسون قام بإخفاء الخسائر من خلال إنشاء حساب تداول سري أطلق عليه اسم "٨٨٨٨٨"، حيث كان يودع فيه العمليات الخاسرة. نتيجة لذلك، لم يكن البنك على علم بالخسائر الحقيقية.

- مع مرور الوقت، تفاقمت الخسائر بسبب التقلبات الكبيرة في الأسواق الآسيوية، وخاصة بعد زلزال كوبي في عام ١٩٩٥. في النهاية، بلغت الخسائر حوالي ١,٤ مليار دولار، ما أدى إلى انهيار (Barings Bank) بالكامل.

- أدى انهيار البنك إلى الكشف عن ضعف الأنظمة الرقابية الداخلية في المؤسسات المالية الكبيرة، ولفت الانتباه إلى المخاطر المرتبطة بالتداول في العقود المشتقة.

- دفع انهيار (Barings Bank) إلى زيادة الرقابة والتنظيم على التداول في المشتقات، خاصةً فيما يتعلق بالإفصاح عن المخاطر والضوابط الداخلية.

- **كيف يمكن مكافحة الاحتيال في العقود المشتقة؟**

١. **تعزيز الرقابة الداخلية:** يجب على الشركات المالية أن تمتلك أنظمة رقابة قوية لمراقبة تداول المشتقات وضمان الشفافية. ويشمل ذلك فحص تقييمات الأصول بشكل دوري وضمان عدم تجاوز الحدود المسموح بها في التداول.

٢. **الإفصاح الكامل عن المخاطر:** يجب على المؤسسات المالية أن تكون شفافة تمامًا بشأن المخاطر المرتبطة بالأدوات المشتقة التي تبيعها للمستثمرين. كما ينبغي توعية المستثمرين بمستوى المخاطرة قبل اتخاذ قرارات التداول.

٣. التدقيق المستقل: قد يساعد التدقيق المستقل من قبل جهات خارجية في تحديد أي أنشطة مشبوهة أو غير قانونية مرتبطة بالعقود المشتقة. ويساعد ذلك في منع التلاعب أو التضليل في السوق.

٤. استخدام التكنولوجيا للكشف عن الأنشطة الاحتيالية: يمكن استخدام الخوارزميات المتقدمة وأنظمة الذكاء الاصطناعي للكشف عن الأنماط غير الطبيعية في التداول، مما يساعد الجهات التنظيمية في كشف التلاعب قبل أن يتفاقم.

٣. الاحتيال في التكنولوجيا المالية (FinTech):

التكنولوجيا المالية (FinTech) هي مجال يجمع بين الابتكار التكنولوجي والخدمات المالية، حيث تشمل تطبيقات مثل الدفع الإلكتروني، الإقراض الرقمي، العملات المشفرة، وتطبيقات الذكاء الاصطناعي لتحليل البيانات المالية. ورغم أن التكنولوجيا المالية تعتبر محركًا مهمًا للنمو الاقتصادي وزيادة الشمول المالي، إلا أنها أضافت أيضًا بُعدًا جديدًا للجرائم الاقتصادية، حيث يُستغل الابتكار في ارتكاب عمليات احتيال معقدة.

- **كيف يحدث الاحتيال في التكنولوجيا المالية؟**

١. مخططات الاستثمار الاحتيالية (Ponzi Schemes)

- يستخدم المحتالون التكنولوجيا المالية لجذب المستثمرين من خلال تقديم وعود بعوائد مرتفعة على استثماراتهم. يتم تشغيل هذه المخططات بشكل مشابه لما يعرف بـ "الهرم المالي"، حيث تعتمد الأرباح التي يتم

دفعها للمستثمرين القدامى على الأموال التي يضعها المستثمرون الجدد بدلاً من أي نشاط استثماري فعلي.

- غالبًا ما يتم الترويج لهذه المخططات عبر الإنترنت، مما يزيد من سهولة الوصول إلى ضحايا جدد وتوسيع نطاق الاحتيال بسرعة.

٢. الاحتيال في العملات المشفرة (Cryptocurrency Fraud)

- مع ظهور العملات المشفرة مثل البيتكوين والإيثريوم، أصبح الاحتيال في هذا المجال شائعًا. ويمكن أن يتخذ هذا الاحتيال عدة أشكال، مثل إنشاء عملات رقمية احتيالية، أو إطلاق عروض أولية للعملة (ICO) التي تجمع استثمارات ضخمة من المستثمرين ثم يختفي المطورون بأموال المستثمرين.

- يتميز هذا النوع من الاحتيال بصعوبة تتبعه، نظرًا للطبيعة غير المركزية للعملات المشفرة.

٣. الاحتيال في الإقراض الرقمي (Online Lending Fraud)

- تستخدم بعض الشركات منصات التكنولوجيا المالية لتقديم خدمات إقراض رقمي، ولكن بدلاً من تقديم خدمات حقيقية، يتم استغلال العملاء بفرض رسوم خفية أو الترويج لقروض غير قانونية.

- بعض المحتالين يقومون بإنشاء مواقع إلكترونية احتيالية تقدم قروضًا سريعة وسهلة، وفي النهاية يتم الحصول على معلومات مالية حساسة من العملاء واستغلالها في عمليات احتيال أخرى.

٤. خدمات الدفع الإلكتروني المزيفة (Fake Payment Services)

- تقوم بعض شركات التكنولوجيا المالية بإنشاء منصات للدفع الإلكتروني تبدو قانونية، ولكنها تهدف فقط إلى جمع الأموال من المستخدمين بدون تقديم خدمات فعلية. ويتم الترويج لهذه الخدمات من خلال الإعلانات الإلكترونية أو التطبيقات غير الرسمية التي تتيح للمستخدمين دفع الفواتير أو إجراء التحويلات المالية.

- هذه المنصات تكون في كثير من الأحيان واجهات احتيالية تهدف إلى سرقة البيانات المالية للمستخدمين أو جمع أموالهم بدون تقديم أي خدمة حقيقية.

- **مخطط الاحتيال في One Coin**

One Coin هي واحدة من أشهر الأمثلة على الاحتيال المرتبط بالتكنولوجيا المالية، حيث قدمت كعملة مشفرة احتيالية بين عامي ٢٠١٤ و٢٠١٧.

- قامت "One Coin" بتقديم نفسها كعملة مشفرة جديدة قادرة على منافسة "البيتكوين"، وأغرت المستثمرين من مختلف أنحاء العالم بالاستثمار فيها من خلال تقديم وعود بعوائد مالية مرتفعة.

- كان يتم بيع عملة "One Coin" فقط عبر شبكة داخلية وليس عبر أي بورصة مشفرة، مما أثار الشكوك حول مشروعيتها. ومع ذلك، استمر

آلاف الأشخاص في استثمار أموالهم في شراء العملة، وذلك اعتمادًا على شبكة تسويق متعددة المستويات (MLM).

- تبين لاحقًا أن "One Coin" لم تكن مدعومة بأي تكنولوجيا بلوك تشين حقيقية، وكانت المخططات المالية قائمة فقط على تدفق أموال المستثمرين الجدد لدفع عوائد وهمية للمستثمرين القدامى، وهو ما يُعرف بمخطط بونزي.

- قدرت الخسائر الناجمة عن احتيال One Coin بحوالي ٤ مليارات دولار عالميًا، مما أدى إلى اعتقال العديد من المتورطين في المخطط، بمن فيهم قادة المشروع.

- كشفت هذه القضية عن مدى ضعف بعض الأطر القانونية في مواجهة التكنولوجيا المالية، وخاصة في مجال العملات المشفرة، وأبرزت الحاجة إلى زيادة الرقابة والتشريعات في هذا المجال.

- **كيفية مكافحة الاحتيال في التكنولوجيا المالية**

١. زيادة الرقابة والتشريعات: تحتاج الحكومات والهيئات التنظيمية إلى تطوير تشريعات صارمة لتنظيم التكنولوجيا المالية والحد من المخاطر المرتبطة بها. ويجب أن تشمل هذه التشريعات توفير أطر قانونية واضحة للاستثمار في العملات المشفرة، الإقراض الرقمي، والدفع الإلكتروني.

٢. **تثقيف الجمهور والمستثمرين:** يجب زيادة وعي الجمهور بمخاطر الاحتيال المرتبط بالتكنولوجيا المالية. ويجب على المستثمرين أن يكونوا

حذرين من العروض التي تعد بعوائد غير واقعية وأن يتحققوا دائمًا من مشروعية الشركات قبل استثمار أموالهم.

٣. تعزيز التعاون بين المؤسسات المالية والتقنية: يمكن أن يساعد التعاون بين الهيئات التنظيمية وشركات التكنولوجيا المالية على تطوير تقنيات مراقبة أفضل واكتشاف مبكر لأي أنشطة مشبوهة أو احتيالية.

٤. استخدام التكنولوجيا لمكافحة الاحتيال: يمكن استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي والتحليل البياني المتقدم للكشف عن الأنماط غير الطبيعية في التعاملات المالية ورصد الأنشطة الاحتيالية في وقت مبكر.

المطلب الثالث

تطوير القوانين لمواجهة الجرائم الاقتصادية الحديثة

أ. الحاجة إلى تحديث القوانين

التطور السريع في التكنولوجيا والعولمة لم يقابله تطور بنفس السرعة في القوانين التي تنظم الجرائم الاقتصادية. القوانين التقليدية التي كانت تعاقب على الاحتيال أو التلاعب في الأسواق لم تعد كافية للتعامل مع الجرائم الاقتصادية المعقدة والمتعددة الأوجه التي ظهرت في العقود الأخيرة.

على سبيل المثال، جرائم غسل الأموال المرتبطة بالعملات الرقمية كانت تتطلب تعديلات كبيرة في القوانين القائمة. كذلك، فرضت الجرائم التي تتم عبر الإنترنت والاحتيال الإلكتروني تحديات قانونية جديدة تتعلق

بالاختصاص القضائي، إذ يمكن أن يرتكب الجاني جريمته في بلد ما بينما يكون الضحية في بلد آخر.

ب. تطوير التشريعات الدولية والوطنية

١. التشريعات الوطنية: بدأت الدول في تحديث قوانينها لمواكبة التطورات في الجرائم الاقتصادية. على سبيل المثال، قامت العديد من الدول بسن قوانين جديدة لتنظيم استخدام العملات الرقمية ومنع استخدامها في غسل الأموال. في بعض الدول، تم إنشاء وحدات متخصصة لمكافحة الجرائم الإلكترونية والاحتيال المالي.

٢. الاتفاقيات الدولية: نظراً لطبيعة الجرائم الاقتصادية العابرة للحدود، ظهرت الحاجة إلى إبرام اتفاقيات دولية تهدف إلى تسهيل تبادل المعلومات بين الدول والتعاون في ملاحقة مرتكبي الجرائم الاقتصادية. مثال على ذلك، "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، التي تعد أحد أهم الاتفاقيات الدولية التي تسعى لتعزيز الشفافية ومحاربة الفساد على المستوى العالمي.

٣. القوانين المتخصصة: العديد من الدول قامت بإنشاء قوانين متخصصة تتعلق بمكافحة الجرائم الاقتصادية، مثل القوانين الخاصة بمكافحة غسل الأموال، أو القوانين المتعلقة بتنظيم العملات الرقمية. وهذه القوانين توفر إطارًا قانونيًا أكثر صرامة ومرونة في مواجهة الجرائم الاقتصادية الحديثة.

ج. دور الهيئات التنظيمية

إلى جانب التشريعات، قامت العديد من الدول بإنشاء "هيئات تنظيمية متخصصة" تهدف إلى مراقبة الأنشطة المالية ومكافحة الجرائم الاقتصادية. وتعمل هذه الهيئات على مراقبة الأسواق المالية والكشف عن الأنشطة غير القانونية التي قد تؤدي إلى زعزعة استقرار النظام الاقتصادي.

- **هيئات الرقابة المالية:** مثل هيئة الأوراق المالية والبورصات (SEC) في الولايات المتحدة أو الهيئة العامة للرقابة المالية في مصر، التي تقوم بمراقبة الأنشطة المالية لمنع التلاعب بالأسواق.

- **الوحدات المتخصصة في مكافحة غسل الأموال:** العديد من الدول أنشأت وحدات خاصة لمكافحة غسل الأموال، والتي تعمل على مراقبة التحويلات المالية المشبوهة وتحديد الأفراد المتورطين في غسل الأموال على المستوى الوطني والدولي.

المبحث الثالث

تعريف الجرائم الاقتصادية وخصائصها

تمهيد وتقسيم:

تعد الجرائم الاقتصادية من أخطر الجرائم التي تواجه الاقتصاديات الوطنية والعالمية على حد سواء، حيث تؤثر بشكل مباشر على استقرار المجتمعات وتوازن الأسواق المالية. ومع تطور الاقتصاد العالمي وتزايد

الاعتماد على التكنولوجيا المالية والابتكارات الاقتصادية، تزايدت أنواع الجرائم الاقتصادية وتنوعت أساليب ارتكابها، ما أدى إلى ضرورة وضع تشريعات صارمة لمكافحتها والحد من آثارها الضارة.

ينقسم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسيين، يتناول المطلب الأول **تعريف الجرائم الاقتصادية**، حيث سيتم توضيح ماهية هذه الجرائم من خلال تحليل مفهومها القانوني والاقتصادي. أما المطلب الثاني، فيركز على **خصائص الجرائم الاقتصادية**، والتي تميزها عن غيرها من الجرائم التقليدية. وستشمل هذه الخصائص الطبيعة المالية لهذه الجرائم، التعقيد الكبير الذي تتميز به، والآثار الواسعة النطاق التي تترتب عليها.

المطلب الأول

تعريف الجرائم الاقتصادية

الجرائم الاقتصادية هي من المفاهيم القانونية التي أثارت اهتمامًا واسعًا بين الفقهاء والمشرعين نتيجة تعقيدها وتعدد أبعادها. وتختلف الآراء الفقهية حول تعريفها بشكل دقيق، مما يعكس التباين الكبير في فهم وتفسير هذا النوع من الجرائم باختلاف الأنظمة القانونية والسياسات الاقتصادية التي تتبناها الدول. وقد أدى هذا التباين إلى ظهور عدة معايير لتحديد نطاق وتعريف الجرائم الاقتصادية، يمكن تقسيمها إلى معيارين رئيسيين: المعيار الموضوعي والمعيار الشكلي.

■ **المعيار الموضوعي لتعريف الجرائم الاقتصادية:**

يرتكز المعيار الموضوعي لتعريف الجرائم الاقتصادية على تحليل طبيعة هذه الجرائم من حيث موضوعها والأصول المشتركة التي تجمع بينها([1]). وينظر هذا المعيار إلى ماهية الجرائم الاقتصادية وتأثيرها على المصالح الاقتصادية العامة أو الخاصة، ويتناولها من زاوية الضرر الذي تلحقه بالاقتصاد الوطني أو الفردي.

١. اختلاف التعريفات بين فقهاء علم الإجرام والقانون الجنائي:

هناك اختلاف واضح في تعريف الجرائم الاقتصادية بين الفقهاء المتخصصين في علم الإجرام وأولئك المهتمين بالقانون الجنائي. فبينما يرى فقهاء علم الإجرام أن الجرائم الاقتصادية هي تلك التي تنشأ عن الظروف الاقتصادية الخاصة، مثل الأزمات الاقتصادية أو التغيرات المفاجئة في السوق، ينظر فقهاء القانون الجنائي إلى الجرائم الاقتصادية من منظور الضرر الذي تحدثه على المصالح الاقتصادية للدولة أو الأفراد.

- **فقهاء علم الإجرام:** يرون أن الجرائم الاقتصادية هي جرائم ذات صلة مباشرة بالظروف الاقتصادية التي يعيشها المجتمع. فمثلاً، الجرائم التي تحدث في أوقات الأزمات المالية، مثل المضاربات غير المشروعة أو

[1]) حسين أحمد الجندي، القانون الجنائي للمعاملات التجارية، الكتاب الأول، القانون الجنائي للشركات، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٩، ص ١٣.

التلاعب في أسعار السلع الأساسية، تعتبر جرائم اقتصادية لأنها ناتجة عن ظروف اقتصادية استثنائية([1]).

- **فقهاء القانون الجنائي**: ينظرون إلى الجرائم الاقتصادية باعتبارها كل فعل أو امتناع عن فعل يضر بالمصالح الاقتصادية للدولة أو الأفراد. ومن هذا المنطلق، يمكن أن تشمل الجرائم الاقتصادية جرائم مثل التهرب الضريبي، الفساد المالي، وتزييف العملة، حيث تهدد هذه الأفعال الاستقرار الاقتصادي أو المالي للدولة أو تمس دخل الأفراد وأموالهم.

٢. التعريف المرتبط بالسياسة الاقتصادية للدولة:

يرى بعض الفقهاء أن الجرائم الاقتصادية تتعلق بمخالفة السياسات الاقتصادية التي تنتهجها الدولة. ففي الأنظمة التي تتبع الاقتصاد الموجه، تهدف الجرائم الاقتصادية إلى حماية السياسة الاقتصادية للدولة، مثل القوانين التي تحدد الأسعار أو تقيد حركة البضائع. ومن ثم، تعد الجرائم الاقتصادية كل عمل يعارض تلك السياسات أو يخل بتوجه الدولة الاقتصادي([2]).

[1]) مصطفي العوجي، المسؤولية الجنائية في المؤسسة الاقتصادية، مؤسسة نوفل، بيروت، ط١، ١٩٨٢، ص٤٩.

[2]) la Sur Essai .classique penal droit de fondamentaue prinncipes les et pirx des code Le" :Jeantet Charles Mr de l'ouvrage de Préface .•economique discipline la å l'infraction de repression
مشار إليه في عيد الرؤوف مهدي، المسؤولية الجنائية في الجرائم الاقتصادية، ، ص ١٣.

على سبيل المثال، إذا كانت الدولة تعتمد على سياسة الاقتصاد الموجه، فإن جرائم مثل التلاعب في أسعار السلع، تخزين البضائع لرفع أسعارها لاحقاً، أو تصدير المنتجات الحيوية دون ترخيص تعد جميعها جرائم اقتصادية لأنها تتعارض مع السياسات الاقتصادية التي تهدف إلى تحقيق التوازن في السوق المحلي.

٣. الضرر بالمجتمع والمصالح العامة:

ذهب بعض الفقهاء إلى أن الجرائم الاقتصادية هي تلك التي تلحق ضرراً بالمجتمع ككل، وليس فقط بالأفراد. فهذه الجرائم لا تؤثر على شخص أو مجموعة بعينها، بل قد تؤدي إلى خلل في النظام الاقتصادي أو الاجتماعي للدولة. فعلى سبيل المثال، جرائم الفساد المالي على نطاق واسع([١])، التي تؤدي إلى انهيار مؤسسات الدولة أو تضر بالثقة في النظام الاقتصادي، تعد جرائم اقتصادية ذات تأثير كبير على المجتمع بأسره.

ومع ذلك، يرى آخرون أن هذا التعريف قد يكون محدوداً لأنه يتجاهل الجرائم التي تؤثر على الأفراد فقط دون أن يكون لها تأثير مباشر على المجتمع ككل. فمثلاً، جرائم مثل الاحتيال المالي الذي يضر بفرد أو مؤسسة بعينها قد لا يكون لها تأثير على النظام الاقتصادي العام، ولكنها لا تزال تُصنف ضمن الجرائم الاقتصادية لأنها تتعلق بالمعاملات المالية والتجارية.

[١]) محمود محمود مصطفي، الجرائم الاقتصادية في القانون المقارن الأحكام العامة والاجراءات الجنائية، لجزء الأول، لطبعة للألية، مطبعة جامعة القاهرة، وللكتاب الجامعي، القاهرة ١٩٧٩، l2C(u-a وما يليها.

٤. جرائم الضرر وجرائم الخطر:

هناك تصنيفات أخرى للجرائم الاقتصادية تُفرق بين جرائم الضرر وجرائم الخطر:

- **جرائم الضرر:** هي تلك الجرائم التي تحدث ضرراً فعلياً بالمجتمع أو الأفراد. مثال على ذلك هو الجرائم التي تتسبب في خسائر مالية كبيرة للدولة أو الأفراد، مثل الاحتيال الضريبي أو الاختلاس من الأموال العامة.

- **جرائم الخطر:** هي الجرائم التي قد لا تتسبب في ضرر فعلي مباشر، ولكنها تشكل تهديداً للمصالح الاقتصادية للدولة أو الأفراد. مثال على ذلك هو الجرائم المتعلقة بتداول المعلومات السرية الخاصة بالشركات أو تزييف البيانات المالية، التي قد تؤدي إلى انهيار النظام المالي إذا لم يتم التصدي لها.

■ **المعيار الشكلي لتعريف الجرائم الاقتصادية:**

على عكس المعيار الموضوعي الذي يعتمد على تحليل طبيعة الجرائم وتأثيرها، يعتمد المعيار الشكلي على النصوص القانونية التي تحدد الجرائم الاقتصادية بشكل مباشر وصريح. وهذا المعيار يتبنى وجهة نظر تشريعية، حيث يتم تحديد الجرائم الاقتصادية بناءً على القوانين التي تنص على اعتبار جرائم معينة ضمن هذا الإطار.

١. التحديد التشريعي للجرائم الاقتصادية:

تبنت بعض الدول فكرة تحديد الجرائم الاقتصادية من خلال تشريعات واضحة وصريحة تمنع أي لبس في هذا الموضوع. فمثلاً، في فرنسا، تم تحديد الجرائم الاقتصادية في قانون صدر في ٦ أغسطس ١٩٧٥، وفي مصر صدر القانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ الذي أنشأ المحاكم الاقتصادية وحدد الجرائم الاقتصادية في قوانين بعينها.

هذا التوجه التشريعي يعكس رغبة الدول في وضع تعريفات واضحة للجرائم الاقتصادية، وذلك لمنع الخلط بينها وبين الجرائم الأخرى، وضمان تطبيق العقوبات اللازمة وفقاً للإطار القانوني المحدد.

٢. مزايا وعيوب المعيار الشكلي:

من المزايا الواضحة للمعيار الشكلي أنه يوفر وضوحاً قانونياً، حيث يمكن بسهولة تحديد الجرائم الاقتصادية والتمييز بينها وبين الجرائم الأخرى. ولكن من جهة أخرى، يرى بعض الفقهاء أن هذا التوجه قد يكون مقيداً للغاية، حيث إنه لا يسمح بتطوير القوانين بما يتناسب مع الجرائم الاقتصادية الجديدة التي قد تظهر مع تطور الاقتصاد.

على سبيل المثال، قد لا تغطي التشريعات الاقتصادية التقليدية الجرائم الجديدة المتعلقة بالاقتصاد الرقمي أو التجارة الإلكترونية. وبالتالي، فإن الاعتماد الكامل على التحديد التشريعي قد يعوق التصدي للجرائم الاقتصادية الناشئة.

- **التعريف المقترح للجرائم الاقتصادية:**

بناءً على ما سبق، يمكن اقتراح تعريف أكثر شمولاً للجرائم الاقتصادية يتناول كافة الأبعاد التي أثيرت في النقاشات الفقهية. والجرائم الاقتصادية هي "كل فعل أو امتناع عن فعل يضر بالمصالح الاقتصادية العامة أو الخاصة، أو يخالف السياسات الاقتصادية العامة للدولة، سواء وقع هذا الفعل من أفراد أو مؤسسات أو موظفين أثناء تأدية مهامهم أو بسببها، وسواء كان الضرر مباشراً أو غير مباشر". وهذا التعريف يأخذ في الحسبان التأثيرات المباشرة وغير المباشرة للجرائم الاقتصادية، ويغطي كافة جوانب الضرر الذي يمكن أن يحدث نتيجة لمثل هذه الجرائم.

المطلب الثاني

خصائص الجرائم الاقتصادية

الجرائم الاقتصادية هي نوع من الجرائم التي تتعلق بالمجالات المالية والتجارية والاقتصادية، وتشمل مجموعة واسعة من الأفعال غير القانونية التي تؤثر على الاقتصاد الوطني أو الدولي. وتعد هذه الجرائم من أخطر أنواع الجرائم نظرًا لتأثيرها الكبير على الاقتصاد والاستقرار الاجتماعي، وغالبًا ما تكون أكثر تعقيدًا من الجرائم التقليدية نظرًا لطبيعتها المنظمة واعتمادها على المعرفة المالية والتكنولوجية. وعلى الرغم من أن الجرائم التقليدية مثل السرقة والقتل تتعلق بأفراد أو مجموعات صغيرة، فإن الجرائم الاقتصادية غالبًا ما تنطوي على شبكات أكبر من الأفراد

والشركات، وتؤثر على مؤسسات بأكملها وحتى على النظام المالي الدولي.

تتميز الجرائم الاقتصادية بعدة خصائص تجعلها مختلفة عن الجرائم التقليدية. وفيما يلي أبرز هذه الخصائص:

١. تعقيد الجرائم الاقتصادية

الجرائم الاقتصادية عادة ما تكون معقدة وتتطلب معرفة متخصصة في المجالات المالية أو القانونية أو التكنولوجية. على سبيل المثال، غسل الأموال يتطلب سلسلة من العمليات المالية المعقدة التي تهدف إلى إخفاء المصدر غير القانوني للأموال. وهذا التعقيد يجعل من الصعب على السلطات القانونية اكتشاف هذه الجرائم أو حتى تقديم أدلة قاطعة عنها.

٢. الطابع غير المباشر

على عكس الجرائم التقليدية التي يكون فيها الجاني على اتصال مباشر مع الضحية، الجرائم الاقتصادية غالبًا ما تنطوي على أفعال غير مباشرة تؤثر على عدد كبير من الأشخاص أو المؤسسات. على سبيل المثال، جريمة التلاعب في سوق الأسهم قد تؤدي إلى خسائر كبيرة لمئات أو آلاف المستثمرين دون أن يكون هناك تفاعل مباشر بين الجاني والضحية([1]).

[1]) د. أحمد فتحي سرور الجرائم الضريبية، دار النهضة، القاهرة دط ١٩٩٠، ص١٢٤.

٣. الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة

مع التطور التكنولوجي، أصبحت الجرائم الاقتصادية أكثر تعقيدًا حيث يعتمد المجرمون بشكل كبير على الأدوات التكنولوجية مثل الإنترنت والتشفير المالي لتنفيذ عملياتهم. على سبيل المثال، الجرائم المتعلقة بالاحتيال الإلكتروني وغسل الأموال غالبًا ما تعتمد على تقنيات متقدمة تجعل من الصعب اكتشافها.

٤. الطابع المنظم

تتميز الجرائم الاقتصادية بطابعها المنظم، حيث يتم التخطيط لها وتنفيذها بعناية من قبل جماعات أو شبكات كبيرة. غالبًا ما تكون هذه الجرائم جزءًا من أنشطة إجرامية دولية تشمل العديد من الدول والمؤسسات. على سبيل المثال، الجرائم المتعلقة بغسل الأموال أو التهرب الضريبي قد تنطوي على شركات وهمية متعددة في دول مختلفة لإخفاء الأنشطة غير القانونية.

٥. الأضرار الواسعة

تؤثر الجرائم الاقتصادية على عدد كبير من الأفراد أو الشركات أو حتى الاقتصادات بأكملها. فقد يؤدي الاحتيال أو الفساد على نطاق واسع إلى إفلاس الشركات الكبرى، مما يؤدي إلى فقدان الوظائف وتدمير الاستثمارات. بالإضافة إلى ذلك، فإن بعض الجرائم الاقتصادية مثل

التلاعب في الأسواق المالية قد تؤدي إلى انهيار اقتصادي، كما حدث خلال الأزمة المالية العالمية في ٢٠٠٨.

٦. الطابع المالي

الغالبية العظمى من الجرائم الاقتصادية تتعلق بالمال، سواء كان ذلك عن طريق سرقته، إخفائه، أو التلاعب به. وهذه الجرائم تتطلب عادةً معرفة متقدمة بالأنظمة المالية وكيفية استغلال الثغرات فيها. على سبيل المثال، التهرب الضريبي يتطلب فهماً دقيقًا للقوانين الضريبية والطرق القانونية للتهرب من دفع الضرائب.

٧. صعوبة الإثبات والتحقيق

من السمات الأساسية للجرائم الاقتصادية هي صعوبة اكتشافها وإثباتها. على عكس الجرائم التقليدية التي يمكن اكتشافها بسهولة من خلال الأدلة الجنائية المباشرة، فالجرائم الاقتصادية تتطلب فحصًا دقيقًا للبيانات المالية والمعاملات التجارية. وهذا يتطلب تعاونًا بين المؤسسات القانونية والمالية على المستوى الوطني والدولي.

■ **تمييز الجرائم الاقتصادية عن الجرائم التقليدية**

على الرغم من أن الجرائم الاقتصادية والجرائم التقليدية تهدف إلى تحقيق منافع غير قانونية، فإنها تختلف في عدة جوانب رئيسية([1]):

[1]) أمال عثمان شرح قانون العقوبات الاقتصادي في جرائم التموين. دار النهضة العربية القاهرة ط ١٩٧٨، ص٦٨.

١. طبيعة الجريمة

في الجرائم التقليدية مثل السرقة أو الاعتداء، يكون الضرر مباشرًا وواضحًا، ويكون الجاني والضحية معروفين بشكل واضح. أما في الجرائم الاقتصادية، فإن الجاني والضحية قد لا يكونان على اتصال مباشر، ويكون الضرر غالبًا غير ملموس أو غير مباشر. على سبيل المثال، قد لا يدرك الأشخاص المتضررون من جريمة تلاعب في السوق أنهم قد تعرضوا للخسارة إلا بعد فوات الأوان.

٢. الأطراف المتضررة

في الجرائم التقليدية، عادة ما يكون الضرر محصورًا على أفراد أو مجموعات صغيرة. بينما في الجرائم الاقتصادية، يمكن أن يتضرر عدد كبير من الأشخاص والمؤسسات وحتى الاقتصادات الوطنية. على سبيل المثال، في جريمة احتيال بنكية كبرى، قد تتأثر مئات الآلاف من العملاء.

٣. الدافع

الجرائم التقليدية غالبًا ما تكون مدفوعة بالاندفاعات الشخصية مثل الغضب، الانتقام، أو الحاجة الماسة. أما الجرائم الاقتصادية، فهي مدفوعة في الغالب بالطمع والرغبة في تحقيق مكاسب مالية ضخمة بطرق غير

قانونية([1]). قد تكون الجرائم الاقتصادية جزءًا من استراتيجيات طويلة الأجل تهدف إلى تراكم الثروة أو النفوذ.

٤. الطابع الدولي

العديد من الجرائم الاقتصادية ذات طابع دولي، حيث تشمل الأنشطة الإجرامية شركات أو أفرادًا من عدة دول. على سبيل المثال، غسل الأموال غالبًا ما يتضمن تحويل الأموال عبر الحدود باستخدام بنوك أو شركات وهمية في دول مختلفة. وفي المقابل، الجرائم التقليدية غالبًا ما تكون محلية وتقتصر على منطقة جغرافية محددة.

٥. التأثير الاجتماعي والاقتصادي

الجرائم التقليدية قد تؤدي إلى أضرار نفسية وجسدية للفرد المتضرر، بينما الجرائم الاقتصادية يمكن أن تؤدي إلى أضرار اقتصادية واسعة تؤثر على المجتمع بأسره. على سبيل المثال، جريمة فساد حكومي قد تؤدي إلى تدهور الخدمات العامة وانخفاض الثقة في النظام القانوني والسياسي.

أحد أبرز الأمثلة على الجرائم الاقتصادية التي تسببت في أضرار واسعة النطاق هو "الأزمة المالية العالمية لعام ٢٠٠٨". وهذه الأزمة نتجت بشكل رئيسي عن ممارسات احتيالية في قطاع البنوك والاستثمار، مثل:

[1]) إياد عبد الجبار الملوكي، المسؤولية عن الأشياء وتطبيقها على الأشخاص المعنوية بوجه خاص دار الثقافة عمان ط ٢٠٠٩، ص٦٥.

١. احتيال الرهون العقارية: تم تقديم قروض رهن عقاري غير مضمونة لعملاء غير قادرين على سدادها، وذلك في إطار عملية احتيال منهجية هدفت إلى تحقيق أرباح سريعة. وتم تجميع هذه الرهون العقارية في أدوات مالية معقدة تم بيعها للمستثمرين دون الإفصاح عن المخاطر الحقيقية.

٢. التلاعب في تقييم الأدوات المالية: تم تضليل المستثمرين حول قيمة هذه الأدوات المالية المعقدة، مما أدى إلى انهيار كبير في السوق عندما بدأت هذه القروض في الفشل.

- أدت هذه الجرائم إلى انهيار العديد من المؤسسات المالية الكبرى مثل Lehman Brothers، وفقدان ملايين الأشخاص لوظائفهم ومنازلهم.

- أظهرت الأزمة الحاجة إلى تنظيم أشد وأنظمة رقابة أقوى على القطاع المالي.

■ **دور الجهات الرقابية في مكافحة الجرائم الاقتصادية:**

الجهات الرقابية المالية والاقتصادية تلعب دورًا حيويًا في مكافحة الجرائم الاقتصادية. ويجب أن تكون قادرة على اكتشاف ومنع الأنشطة غير القانونية من خلال استخدام التكنولوجيا الحديثة، وتطبيق قوانين صارمة، وتبادل المعلومات مع الهيئات الدولية.

١. التشريعات المنظمة

تحتاج الدول إلى تحديث تشريعاتها باستمرار لمواجهة التحديات المستجدة في الجرائم الاقتصادية. والقوانين يجب أن تكون واضحة في تعريف الجرائم الاقتصادية وتحديد العقوبات المناسبة لها.

٢. التعاون الدولي

نظرًا للطبيعة الدولية للعديد من الجرائم الاقتصادية، فإن التعاون بين الدول ضروري لكشف الشبكات الإجرامية وتقديم الجناة إلى العدالة. ويتضمن ذلك تبادل المعلومات المالية وتطبيق مبدأ تسليم المطلوبين بين الدول.

٣. استخدام التكنولوجيا في التحقيق

أدوات التحليل المالي والذكاء الاصطناعي يمكن أن تكون أدوات قوية في الكشف عن الجرائم الاقتصادية من خلال تحليل البيانات المالية واكتشاف الأنماط غير الطبيعية في التدفقات المالية.

الفصل الثاني

مبدأ الشرعية الجنائية في الجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

مبدأ الشرعية الجنائية يعد أحد المبادئ الأساسية في القانون الجنائي، وهو يهدف إلى تحقيق العدالة والشفافية في تطبيق القوانين الجنائية. وفي الجرائم الاقتصادية، يكون لهذا المبدأ دور حاسم في تحديد الأفعال المجرّمة وتحديد العقوبات المناسبة، بما يضمن توازنًا بين حماية المجتمع من الجرائم الاقتصادية وحماية الأفراد من التجريم العشوائي. وفي هذا الفصل، سيتم تناول مفهوم مبدأ الشرعية الجنائية وتطبيقه على الجرائم الاقتصادية، مع التركيز على العقوبات المقررة وأهمية هذا المبدأ في تحقيق العدالة.

وسنتناول هذا الفصل من خلال تقسيمه إلى المباحث الآتية:

المبحث الأول: مفهوم مبدأ الشرعية الجنائية.

المبحث الثاني: تطبيق مبدأ الشرعية على الجرائم الاقتصادية.

المبحث الثالث: العقوبات المقررة للجرائم الاقتصادية وفق مبدأ الشرعية.

المبحث الرابع: أهمية مبدأ الشرعية في تحقيق العدالة والشفافية.

المبحث الأول

مفهوم مبدأ الشرعية الجنائية

تمهيد:

يُعتبر مبدأ الشرعية الجنائية أحد الأسس الجوهرية التي يقوم عليها النظام الجنائي في الدول الحديثة، حيث يُعنى بتنظيم العلاقة بين الفرد والدولة من خلال تحديد الأفعال التي تُعد جرائم، وتحديد العقوبات المناسبة لها وفقًا لنصوص قانونية واضحة ومحددة. وهذا المبدأ يعكس ضمانات أساسية لحماية حقوق الأفراد والحفاظ على العدالة، إذ يُمنع تجريم أي فعل أو توقيع أي عقوبة إلا استنادًا إلى قانون نافذ وصريح في الوقت الذي تم فيه ارتكاب الفعل.

يُسهم مبدأ الشرعية الجنائية في تحقيق الأمان القانوني للأفراد من خلال منع السلطات من التوسع في تجريم الأفعال دون سند قانوني، كما يمنع تطبيق العقوبات بأثر رجعي، ويُلزم الدولة بإصدار قوانين واضحة تُحدد الجرائم والعقوبات بشكل دقيق. وفي هذا السياق، يُعد هذا المبدأ حماية للفرد من تعسف السلطة، وهو ما يضمن أن كل فرد يعلم مقدمًا ما هو محظور قانونيًا وما هي العقوبات المترتبة على أي مخالفة.

المطلب الأول

تعريف مبدأ الشرعية الجنائية وأصوله

- **تعريف مبدأ الشرعية الجنائية**

مبدأ الشرعية الجنائية يعني أن **لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني،** بمعنى أنه لا يمكن تجريم أي فعل أو فرض عقوبة إلا إذا كان هناك نص قانوني صريح يحدد تلك الجريمة ويبين العقوبات المقررة لها. ويتطلب هذا المبدأ أن تكون النصوص القانونية واضحة ودقيقة بما يكفي لتجنب التأويلات المتضاربة وضمان أن تكون جميع الأطراف على دراية بالأفعال التي تُعتبر غير قانونية.

وهو أحد المبادئ الأساسية التي يقوم عليها القانون الجنائي في معظم الأنظمة القانونية حول العالم، بما في ذلك قانون العقوبات الاقتصادي. ويُعرف هذا المبدأ بمبدأ **"الشرعية الجنائية"**، ويعني أن الأفعال لا يمكن اعتبارها جرائم، ولا يمكن فرض عقوبات على مرتكبيها، إلا إذا تم النص عليها بوضوح في قانون صادر عن السلطة التشريعية([1]).

في سياق قانون العقوبات الاقتصادي، يتعزز هذا المبدأ نظرًا لتعقيد الجرائم الاقتصادية وتداخلها مع الأنظمة المالية والاقتصادية للدولة، مما يستدعي وضع تشريعات واضحة لتجريم الأفعال التي تهدد استقرار الاقتصاد الوطني. وسنوضح هنا بالتفصيل تطبيق هذا المبدأ في الجرائم

[1])) محمد عبد المنعم عبد الخالق، الجرائم الدولية، دراسة تأصيلية للجرائم، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، مصر، الطبعة الاولى، ١٩٨٩، ص ٢٩٤ ص ٢٩٥.

الاقتصادية، مع التركيز على قضايا التفويض التشريعي، وتفسير النصوص القانونية، ودور القضاء في مراقبة تطبيق هذه النصوص.

- **أصول المبدأ القانونية**

أصل مبدأ الشرعية الجنائية يمتد عبر العديد من الأنظمة القانونية والتاريخية. ولعل هذا المبدأ، الذي ينص على "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص"، قد نشأ وتطور في أكثر من سياق قانوني، بما في ذلك القانون الروماني والشريعة الإسلامية، لكنه ارتبط بشكل بارز بالقانون الروماني والتطورات اللاحقة التي شهدتها أوروبا في العصور الحديثة. ومع ذلك، هناك أصول لهذا المبدأ أيضًا في الشريعة الإسلامية.

- **مبدأ الشرعية في القانون الروماني**

القانون الروماني يعتبر من أولى الأنظمة القانونية التي وضعت أساسًا واضحًا لمبدأ الشرعية الجنائية، حيث كان النظام القانوني في الإمبراطورية الرومانية يعتمد على نصوص واضحة ومحددة لتعريف الجرائم وتحديد العقوبات. وكان هذا المنهج يهدف إلى حماية الأفراد من العقوبات التعسفية التي قد تُفرض بناءً على تفسير غير موضوعي أو تطبيق واسع للقانون. وقد انعكست هذه المبادئ لاحقًا في القانون الغربي

الحديث، خاصة بعد الثورة الفرنسية التي عمقت مفهوم مبدأ الشرعية في التشريعات الجنائية([1]).

- **مبدأ الشرعية في الشريعة الإسلامية**

الشريعة الإسلامية، التي ظهرت منذ القرن السابع الميلادي، تتضمن أيضًا أصولًا لمبدأ الشرعية الجنائية. وفي الإسلام، تستند الأحكام الشرعية إلى القرآن الكريم والسنة النبوية، وتؤكد على ضرورة وجود نص شرعي لتحديد الجرائم والعقوبات. ويعبر هذا عن مبدأ الشرعية حيث نجد أن الأحكام الإسلامية واضحة في تحديد الجرائم الكبرى مثل السرقة، الزنا، والقتل، وتحدد العقوبات المترتبة على كل جريمة بدقة.

الشريعة الإسلامية تنص على قاعدة أساسية: "لا عقوبة إلا بنص"، وهي ما تعبر عنه القاعدة الفقهية المعروفة "لا حكم لأفعال العباد قبل ورود النص"، مما يضمن عدم تحميل الأفراد مسئولية أفعال لم يرد بشأنها نص شرعي واضح.

- **الفرق بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني**

- التأسيس العقائدي: في الشريعة الإسلامية، مبدأ الشرعية مستمد من نصوص دينية ملزمة وهي (القرآن والسنة)، بينما في القانون الروماني، هو مستمد من تشريعات قانونية وضعية وضعها البشر.

[1]) "Roman Law in European History" by Peter Stein (1999),p 124.

- التطبيق والتفسير: الشريعة الإسلامية تأخذ بنصوص محددة وتستند إلى التأويل الفقهي لتحديد الجرائم والعقوبات، في حين أن القانون الروماني كان يعتمد على النصوص القانونية التي تضعها السلطات التشريعية.

المطلب الثاني

أهمية المبدأ في النظام القانوني لتحقيق العدالة الجنائية

يساهم مبدأ الشرعية في حماية الأفراد من السلطات التعسفية ويضمن العدالة الجنائية من خلال تحديد، واضح، وصريح للجرائم، والعقوبات. ويمنع هذا المبدأ السلطات من إصدار عقوبات جنائية بناءً على قوانين غامضة أو فضفاضة، كما يضمن الشفافية والعدالة في تطبيق القوانين([1]).

أولًا: دور مبدأ الشرعية الجنائية في حماية حقوق الأفراد من التجريم العشوائي

مبدأ الشرعية الجنائية هو أحد المبادئ الأساسية التي تضمن حماية الأفراد من التعرض للعقوبات التعسفية أو التجريم العشوائي. وينص هذا المبدأ على أنه "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني"، أي أنه لا يمكن اعتبار أي فعل غير قانوني ولا يمكن فرض أي عقوبة إلا إذا كان هناك نص قانوني صريح وواضح يجرّم هذا الفعل ويحدد العقوبة المناسبة له. ويهدف هذا المبدأ إلى منع السلطات من استغلال القانون لأغراض

[1]) محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية - القاهرة ١٩٨٢، ص١١٤.

سياسية أو اجتماعية أو شخصية، كما يضمن للأفراد أن يكونوا على دراية كاملة بما هو قانوني وما هو غير قانوني.

- **كيف يساهم المبدأ في حماية حقوق الأفراد؟**

١. منع التجريم بأثر رجعي:

مبدأ الشرعية يضمن أنه لا يمكن تجريم الأفعال التي كانت قانونية وقت ارتكابها. بمعنى آخر، لا يمكن أن يتم سن قانون جديد يجرّم فعلًا معينًا ومن ثم معاقبة الأفراد الذين ارتكبوا هذا الفعل قبل صدور القانون. وهذا يحمي الأفراد من التجريم العشوائي ومن تعرضهم للعقوبة بسبب تغيير القوانين بشكل مفاجئ([١]).

٢. منع الغموض في النصوص القانونية:

القوانين الجنائية يجب أن تكون واضحة وصريحة في تحديد الأفعال التي تعتبر جرائم. فالنصوص الغامضة أو الفضفاضة قد تفتح الباب أمام التأويلات المختلفة التي يمكن استخدامها لتعسف في تطبيق القانون. ومبدأ الشرعية يتطلب أن تكون القوانين دقيقة وواضحة بحيث يتمكن الشخص

[١]) مبدأ عدم رجعية القوانين الجنائية هو أحد المبادئ الدستورية المقررة لضمان حقوق الأفراد، وهو يرتكز على أنه لا يجوز تطبيق قانون جديد على أفعال تمت قبل صدوره إذا كان هذا القانون يجرم تلك الأفعال أو يشدد من العقوبة المقررة لها. وبالتالي، لا يجوز المساس بحرية الأفراد أو حقوقهم على نحو ينافي مبدأ الشرعية الجنائية، الذي يشترط أن تكون القوانين واضحة ومحددة، ويجب أن تكون صادرة قبل ارتكاب الفعل محل المساءلة".
الطعن رقم ١٨٤٧ لسنة ٦٠ قضائية (جنائي)، جلسة ٢٤ يناير ١٩٩١.

العادي من فهمها وتحديد ما إذا كان سلوكه يمكن أن يندرج تحت طائلة القانون.

٣. تقييد السلطة التعسفية:

بدون مبدأ الشرعية، يمكن أن تكون السلطة التنفيذية أو القضائية عرضة للتجاوزات من خلال تجريم سلوكيات معينة دون أي سند قانوني واضح. وهذا المبدأ يحمي الأفراد من احتمال استخدام القانون كأداة لتحقيق أهداف سياسية أو اقتصادية غير مشروعة. فالقانون هو الذي يحكم العلاقة بين الأفراد والسلطة، ومبدأ الشرعية الجنائية يضمن أن يكون تطبيق القانون منصفًا وعادلاً.

٤. حماية من العقوبات غير المتوقعة:

يؤكد مبدأ الشرعية على أن العقوبات يجب أن تكون محددة وواضحة في القانون. وهذا يعني أن الأفراد يجب أن يعرفوا مسبقًا ما هي العقوبات المترتبة على الأفعال غير القانونية، وأنه لا يمكن فرض عقوبة على فعل لم يكن مجرمًا وقت ارتكابه. كما أن هذه الحماية تمنح الأفراد شعورًا بالطمأنينة والثقة في النظام القضائي، وتمنع المفاجآت التي قد تأتي من عقوبات غير متوقعة أو تعسفية.

وفي مجال الجرائم الإلكترونية، مبدأ الشرعية له دور كبير في حماية الأفراد من التجريم العشوائي. ونظرًا لتطور التكنولوجيا بسرعة، قد لا تكون القوانين قادرة دائمًا على مواكبة هذا التطور. على سبيل المثال،

بعض الجرائم المتعلقة بالقرصنة الإلكترونية أو سرقة البيانات لم تكن مُجرمة بشكل واضح في القوانين التقليدية القديمة.

ولكن مع تطور الجريمة الإلكترونية، أصبحت الحاجة ملحة لتحديث القوانين لتغطية هذه الأفعال. وبدون وجود نصوص قانونية واضحة تجرّم هذه الأفعال، لا يمكن معاقبة الأفراد بشكل عادل، حتى لو كانت أفعالهم غير أخلاقية أو ضارة.

لذلك، يلعب مبدأ الشرعية دورًا في ضمان أن القوانين يتم تحديثها بشكل منتظم ومواكبة للتطورات الجديدة، بحيث تكون الجرائم الإلكترونية مجرمة بنصوص قانونية واضحة تمنع التجريم العشوائي وتحقق العدالة.

المبحث الثاني

تطبيق مبدأ الشرعية على الجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

في سياق الجرائم الاقتصادية، يصبح تطبيق مبدأ الشرعية أكثر إلحاحًا نظرًا لتعقيد هذه الجرائم وتنوع أشكالها. ويناقش هذا المبحث دور مبدأ الشرعية في تحديد الجرائم الاقتصادية، بدءًا من ضرورة وجود نصوص قانونية واضحة تُحدد بدقة الأفعال التي تعتبر جرائم اقتصادية، وصولاً إلى ضمان أن تكون هذه النصوص صياغةً شفافةً ومباشرةً بما يكفل حماية المصلحة العامة. وهذا ما سيتم تفصيله في "المطلب الأول" الذي يُركز على تحديد الجرائم الاقتصادية وفقًا لمبدأ الشرعية، مسلطًا الضوء

على كيفية صياغة النصوص القانونية بحيث لا تُترك أي مجال للغموض أو التفسير غير الدقيق.

وفي "المطلب الثاني"، يتناول المبحث دور مبدأ الشرعية في مواجهة التغيرات الاقتصادية السريعة التي يمر بها العالم. فمع التطور المستمر للتكنولوجيا المالية والتجارة الإلكترونية، تتطلب النصوص القانونية مرونة كافية لمواكبة هذه التغيرات دون الإخلال بمبدأ الشرعية. ويُلقي هذا المطلب الضوء على التحديات التي تواجه تطبيق هذا المبدأ في ظل تلك التطورات، وكيف يمكن للقانون أن يظل راسخًا في حماية الاقتصاد والمجتمع من الجرائم الجديدة الناشئة؛ ومدى إمكانية تطبيق التفويض التشريعي على الجرائم الاقتصادية سنتناوله في المطلب الثالث.

المطلب الأول

تحديد الجرائم الاقتصادية وفقًا لمبدأ الشرعية

ضرورة وجود نص قانوني واضح يحدد الجرائم الاقتصادية

في الجرائم الاقتصادية، تتطلب الصرامة القانونية أن تكون النصوص التي تجرم هذه الأفعال واضحة ودقيقة. ويتعامل القانون مع أنشطة معقدة تشمل العديد من المجالات الاقتصادية مثل البنوك، والأسواق المالية، والضرائب، وغيرها، مما يجعل من الضروري وجود نصوص قانونية صريحة تشرح بوضوح ما هي الأفعال التي تعتبر مخالفة للقانون.

على سبيل المثال، التهرب الضريبي هو جريمة اقتصادية، لكن يجب أن تكون النصوص القانونية واضحة بما يكفي لتحديد متى يكون السلوك تهربًا ضريبيًا وليس مجرد خطأ محاسبي. وعدم وجود نصوص واضحة قد يؤدي إلى إساءة استخدام القانون ضد الأفراد أو الشركات بطريقة غير عادلة([1]).

- **كيفية صياغة النصوص القانونية لضمان الوضوح والشفافية في الجرائم الاقتصادية:**

لتطبيق مبدأ الشرعية بشكل فعال في الجرائم الاقتصادية، يجب أن تكون القوانين محددة ودقيقة. فاستخدام المصطلحات الفضفاضة أو الغامضة يمكن أن يؤدي إلى تفسيرات مختلفة وإساءة استخدام القانون. وينبغي أن تشتمل النصوص القانونية على تعريفات واضحة للمفاهيم الاقتصادية المرتبطة بالجريمة، مثل "الاحتيال"، "الفساد"، "التهرب الضريبي"، وما إلى ذلك.

[1]) "إنه من المُقرر أن القاعدة العامة في التجريم تقتضي أن يكون النص القانوني واضحًا ومحددًا بما يكفي لتحديد الأفعال التي تعد جريمة، ولا يجوز القياس أو الاجتهاد في التجريم. وفيما يتعلق بالجرائم الاقتصادية، وبخاصة التهرب الضريبي، فإن النصوص القانونية يجب أن تكون دقيقة بحيث تميز بين الفعل الذي يُعد تهربًا ضريبيًا والذي يُعد خطأً محاسبيًا أو غير عمدي. عدم وضوح النصوص قد يؤدي إلى إساءة استخدام القانون ضد الأفراد والشركات، وهو ما يتنافى مع مبدأ الشرعية الجنائية".

حكم محكمة النقض المصرية في الطعن رقم ٢٣٩ لسنة ٢٨ قضائية.

- **تفسير نصوص التجريم ورقابة القضاء**

تفسير النصوص القانونية في الجرائم الاقتصادية هو مسألة حساسة نظرًا لتعقيد الجرائم الاقتصادية وتداخلها مع الأنظمة المالية والتجارية. ويتطلب تفسير نصوص التجريم الدقة لتجنب تجريم أفعال لم يكن يقصدها المشرع.

- تفسير نصوص التجريم: يعتمد القضاء في مصر وفي العديد من الأنظمة القانونية الأخرى على مبدأ "التفسير الضيق" للنصوص الجنائية، بمعنى أنه إذا كانت هناك شكوك حول ما إذا كان فعل معين يشكل جريمة، فيجب تفسير النص لصالح المتهم. وهذا يضمن عدم تجريم الأفعال التي لم ينص القانون بوضوح على أنها جرائم([1]).

- رقابة القضاء: يلعب القضاء دورًا أساسيًا في مراقبة تطبيق القوانين المتعلقة بالجرائم الاقتصادية. ويتمتع القضاء بسلطة الرقابة على مدى دستورية القوانين والتشريعات الاقتصادية. فإذا صدر قانون أو لائحة مخالفة لمبدأ الشرعية، يمكن للقضاء إبطالها أو عدم تطبيقها.

- وفي مصر، كما في العديد من الدول، تُعتبر "المحاكم الاقتصادية" أداة رئيسية لتطبيق القانون ومراقبة شرعية النصوص المتعلقة بالجرائم

[1]) "الأصل في القوانين الجنائية هو أن النصوص الخاصة بالتجريم تُفسر تفسيراً ضيقاً، وأنه لا يجوز القياس في مجال التجريم. فإذا كان هناك شك في تفسير النص أو تحديد معناه، يجب أن يُفسر الشك لصالح المتهم، وأن يُفهم النص بمعناه الأضيق الذي يتماشى مع مصلحة المتهم".
حكم محكمة النقض المصرية رقم ٩١٢ لسنة ٥٣ قضائية (جلسة ٣ مايو ١٩٨٣)

الاقتصادية. وهذه المحاكم متخصصة في التعامل مع القضايا الاقتصادية التي تتطلب فهماً عميقاً للتشريعات الاقتصادية والتنظيمات التجارية

المطلب الثاني

دور مبدأ الشرعية في مواجهة التغيرات الاقتصادية

- **مرونة النصوص القانونية لمواكبة التطورات في مجال الجرائم الاقتصادية:**

الجرائم الاقتصادية تتطور بسرعة مع تطور التكنولوجيا والعولمة. ومع ظهور تكنولوجيات جديدة مثل العملات المشفرة أو التداول عالي التردد (HFT)، تبرز الحاجة إلى تحديث القوانين باستمرار لمواكبة هذه التطورات. كما إن تطبيق مبدأ الشرعية يتطلب مرونة من قبل المشرع لضمان أن تكون القوانين مواكبة للتغيرات في السوق والتكنولوجيا.

على سبيل المثال، لم تكن العملات المشفرة موجودة قبل بضع سنوات، وبالتالي لم يكن هناك قوانين تجرم استخدامها في عمليات غسل الأموال. ومع ذلك، يجب أن تكون القوانين اليوم قادرة على التعامل مع هذا النوع الجديد من الجرائم.

- **التحديات التي تواجه تطبيق مبدأ الشرعية في ظل تطور التكنولوجيا المالية والتجارة الإلكترونية**

مع التطور التكنولوجي المتسارع، يواجه مبدأ الشرعية تحديات جديدة. فالتكنولوجيا المالية (FinTech) والتجارة الإلكترونية أدت إلى ظهور

أنواع جديدة من الجرائم الاقتصادية التي يصعب على القوانين التقليدية التعامل معها. على سبيل المثال، العملات المشفرة قد تستخدم في تمويل الإرهاب أو غسل الأموال، لكن في العديد من البلدان لا تزال القوانين المتعلقة بها غامضة أو غير محددة.

وهذا يستدعي من المشرعين أن يكونوا سباقين في صياغة قوانين شاملة وواضحة تأخذ في اعتبارها هذه التطورات.

المطلب الثالث

التفويض التشريعي في الجرائم الاقتصادية

في بعض الحالات، قد تحتاج السلطة التشريعية إلى منح "التفويض التشريعي" للسلطات التنفيذية لوضع القواعد التفصيلية الخاصة بالجرائم الاقتصادية. ويكون ذلك عادة في المجالات التي تتطلب مرونة واستجابة سريعة للتغيرات الاقتصادية.

- التفويض التشريعي([1]): هو إجراء يمكن من خلاله تفويض السلطات التنفيذية أو الهيئات التنظيمية لإصدار لوائح وتحديد أفعال معينة كجرائم

[1]) التفويض التشريعي في الجرائم الاقتصادية: هو عملية ضرورية في مواجهة التغيرات السريعة التي تطرأ على الأنظمة الاقتصادية والتجارية. نظرًا للتطور المستمر في الأسواق المالية والتكنولوجيا، يحتاج المشرّع أحيانًا إلى تفويض السلطة التنفيذية أو الهيئات التنظيمية بسلطات إصدار اللوائح التي تحدد الأفعال التي يمكن أن تشكل جرائم، وذلك بهدف تعزيز المرونة والسرعة في مواجهة التهديدات الاقتصادية الجديدة.

- مثال على التفويض التشريعي في الجرائم الاقتصادية:

قانون الأوراق المالية في الولايات المتحدة (Securities Act):

في إطار الحدود التي تضعها القوانين الأساسية. وفي الجرائم الاقتصادية،

في الولايات المتحدة، تتمتع لجنة الأوراق المالية والبورصات الأمريكية (SEC) بسلطات واسعة بموجب "قانون الأوراق المالية لعام ١٩٣٣" و"قانون تبادل الأوراق المالية لعام ١٩٣٤". من خلال هذه القوانين، منح المشرع الأمريكي SEC تفويضًا تشريعيًا لتنظيم السوق المالي وضمان استقراره، بما في ذلك تحديد الممارسات التي تُعتبر تلاعبًا أو احتيالًا في الأسواق المالية.

- حالة عملية: التلاعب في السوق (Market Manipulation):

في أوائل الألفية، ومع تطور التقنيات المالية وأساليب التداول، بدأت SEC في ملاحظة أن بعض الشركات المالية تستخدم التداول عالي التردد (High-Frequency Trading) للتلاعب في الأسعار وإحداث تقلبات مصطنعة في الأسواق. هذه الممارسات لم تكن واضحة في التشريعات الأصلية لأنها لم تكن موجودة عند كتابة القانون.

بفضل "التفويض التشريعي"، كانت لجنة الأوراق المالية والبورصات قادرة على إصدار "لوائح جديدة" تحظر بعض ممارسات التداول عالية التردد التي يمكن أن تؤدي إلى التلاعب في السوق. بدلاً من الانتظار لإجراء تعديلات تشريعية قد تستغرق وقتًا طويلاً، تمكّنت اللجنة من فرض القواعد التي تحمي الأسواق والمستثمرين بسرعة.

- النتيجة العملية:

- قامت SEC بتحديد الأنشطة التي تعتبر تلاعبًا في السوق بموجب سلطتها في التفويض التشريعي.

- فرضت عقوبات على المؤسسات التي استخدمت تقنيات مثل التداول عالي التردد بطرق غير قانونية.

- تم الحفاظ على مبدأ المرونة في مواجهة الأنشطة الاقتصادية الحديثة مع التزام بحدود السلطة الممنوحة للهيئات التنفيذية.

التحديات:

- تم الطعن في بعض هذه اللوائح أمام المحاكم بزعم أن SEC تجاوزت سلطتها في التفويض التشريعي، مما أدى إلى تدخل قضائي لفحص مدى قانونية هذه اللوائح.

- المحكمة العليا الأمريكية: في العديد من القضايا أكدت أن التفويض التشريعي صالح طالما أن الإطار العام وضعه المشرّع الأساسي بوضوح ولم يتم تجاوزه.

الحالة المصرية:

في مصر، ينص القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق المالية غير المصرفية على تفويض "الهيئة العامة للرقابة المالية" بسلطة تنظيم ومراقبة الأسواق المالية بما في ذلك إصدار لوائح تنظم التداول في البورصة ومراقبة عمليات البيع على المكشوف (short selling) التي يمكن أن تؤدي إلى تقلبات غير مشروعة في السوق.

يتم استخدام التفويض التشريعي لمواكبة التطورات السريعة في الأنظمة الاقتصادية والتجارية.

- على سبيل المثال، قد يمنح المشرّع للهيئات التنظيمية صلاحية تحديد الجرائم المتعلقة بالتلاعب في السوق أو الجرائم المالية المرتبطة بالتكنولوجيا الحديثة مثل العملات الرقمية. وهذا يسمح للدولة بالتحكم في الجرائم الاقتصادية بمرونة أكبر، دون الحاجة إلى تعديل القوانين بشكل دائم.

- مع ذلك، يجب أن يكون "التفويض التشريعي" محددًا بوضوح، بحيث لا يتم منح السلطة التنفيذية صلاحيات واسعة تتيح لها تجريم أفعال دون رقابة تشريعية. فالتفويض المفرط قد يؤدي إلى انتهاك مبدأ الشرعية، ولهذا يجب أن يظل التفويض في إطار محدود.

المبحث الثالث

العقوبات المقررة للجرائم الاقتصادية وفق مبدأ الشرعية

تمهيد وتقسيم:

تُعد العقوبات المقررة للجرائم الاقتصادية من الأدوات الأساسية التي يعتمد عليها المشرع في الحفاظ على الاستقرار الاقتصادي وحماية المصالح العامة. ومع ذلك، فإن تطبيق هذه العقوبات يجب أن يخضع لمبدأ الشرعية، الذي يعد حجر الزاوية في القانون الجنائي لضمان حماية الحقوق والحريات الفردية. ويقضي هذا المبدأ بأن تكون العقوبات محددة

وواضحة في النصوص القانونية، وألا يُفرض أي نوع من العقوبات إلا بناءً على نص قانوني سابق يُجرّم الفعل ويحدد العقوبة المقررة له.

ويتناول هذا المبحث "العقوبات المقررة للجرائم الاقتصادية وفقًا لمبدأ الشرعية" من خلال استعراض الجوانب القانونية التي تضمن الوضوح والعدالة في تطبيق العقوبات. **ففي المطلب الأول؛** سيتم التركيز على "تحديد العقوبات في الجرائم الاقتصادية" مع بيان أهمية أن تكون النصوص القانونية واضحة في تحديد العقوبات، بما يمنع أي نوع من التفسيرات التعسفية أو الغموض. وسيسلط الضوء أيضًا على دور مبدأ الشرعية في حماية المتهمين من العقوبات التي قد تكون تعسفية أو غير متناسبة مع الفعل المرتكب.

أما المطلب الثاني؛ فسيُخصص لمناقشة "التناسب بين الجريمة والعقوبة"، وهو مبدأ أساسي لضمان العدالة في تطبيق القانون. ويتطلب مبدأ الشرعية أن تكون العقوبات متناسبة مع خطورة الجريمة الاقتصادية، بحيث تتناسب العقوبة مع حجم الضرر الذي قد تلحقه الجريمة بالاقتصاد والمجتمع. كما سيتم تناول أمثلة على عقوبات الجرائم الاقتصادية في التشريعات المختلفة، مما يُبرز الفروقات والتشابهات في التعامل مع هذه الجرائم بين الدول.

المطلب الأول

تحديد العقوبات في الجرائم الاقتصادية

- **أهمية وضوح النصوص القانونية في تحديد العقوبات**

تحديد العقوبات بشكل واضح ودقيق في الجرائم الاقتصادية ضروري لضمان تحقيق العدالة. فالعقوبات يجب أن تكون معروفة مسبقًا حتى يمكن للمتهمين معرفة المخاطر التي يواجهونها عند ارتكابهم للجريمة([1]). كما أن وضوح النصوص القانونية يساعد القضاء في تطبيق العقوبات بشكل عادل ومتساوٍ.

على سبيل المثال، قد يتراوح الاحتيال المالي من تزوير بسيط إلى عمليات احتيال معقدة تشمل ملايين الدولارات. ويجب أن تكون النصوص القانونية قادرة على تحديد العقوبات بشكل يناسب حجم الجريمة وخطورتها.

[1]) "إن مبدأ الشرعية الجنائية يقضي بأنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، وأن العقوبة يجب أن تكون محددة ومعروفة مسبقًا بحيث يتمكن كل فرد من معرفة النتائج القانونية المترتبة على أي فعل يرتكبه. وبالتالي، فإن المتهم يجب أن يكون على دراية واضحة بالعقوبات التي قد تترتب على سلوكه الإجرامي. كما شددت المحكمة على أن النصوص القانونية يجب أن تكون صريحة وواضحة في تحديد الجرائم والعقوبات، وأن تطبيق العقوبات يجب أن يتم وفقًا لما ينص عليه القانون وبما يتناسب مع الجريمة المرتكبة".

حكم محكمة النقض المصرية في الطعن رقم ١١٩٧ لسنة ٣٨ قضائية

- **دور مبدأ الشرعية في حماية المتهمين من العقوبات التعسفية:**

بما أن الجرائم الاقتصادية قد تكون معقدة وتستلزم في بعض الأحيان تقديم أدلة تقنية أو مالية، فإن مبدأ الشرعية يحمي المتهمين من تطبيق عقوبات تعسفية أو غير متناسبة مع الجريمة. ويجب أن يكون القضاء دقيقًا في تقييم الأدلة وتحديد العقوبة المناسبة وفقًا للقانون([1]).

المطلب الثاني

التناسب بين الجريمة والعقوبة

- **دور مبدأ الشرعية في ضمان التناسب بين خطورة الجريمة الاقتصادية والعقوبة المقررة**

يؤدي مبدأ الشرعية إلى ضمان أن تكون العقوبة متناسبة مع الجريمة الاقتصادية التي تم ارتكابها. وفي حالة الجرائم الاقتصادية، قد تتراوح العقوبات من الغرامات المالية إلى السجن، ويجب أن تكون هذه العقوبات متناسبة مع حجم الأضرار التي تسببت بها الجريمة.

[1]) "قضت محكمة النقض بأن التزام القضاء بمبدأ الشرعية الجنائية يستوجب أن يكون الحكم بالإدانة مستندًا إلى أدلة قاطعة وواضحة تثبت ارتكاب المتهم للجريمة المنسوبة إليه، وخاصة في الجرائم الاقتصادية التي تتسم بطبيعتها المعقدة. ويجب على المحكمة أن تتأكد من أن الأدلة الفنية أو المالية المقدمة في الدعوى قد تم فحصها بدقة من قبل الخبراء المختصين، وأن يتم تفسير تلك الأدلة في ضوء القواعد القانونية المقررة لضمان حماية المتهم من العقوبات التعسفية أو غير المتناسبة مع الجريمة المرتكبة. كما أكدت المحكمة على ضرورة أن تكون العقوبات واضحة في النصوص القانونية ومتناسبة مع جسامة الفعل الإجرامي وفقًا لمبدأ الشرعية".
حكم محكمة النقض المصرية في الطعن رقم ٥١١٢ لسنة ٥٨ قضائية.

- **أمثلة على عقوبات الجرائم الاقتصادية في التشريعات المختلفة:**

تختلف عقوبات الجرائم الاقتصادية حسب التشريعات الوطنية والدولية، لكن هناك توجهًا عامًا لتشديد العقوبات على الجرائم الاقتصادية نظرًا لتأثيراتها الكبيرة على الاقتصاد. ففي بعض الدول، مثل الولايات المتحدة، قد تصل العقوبات إلى السجن لمدة طويلة، بينما في دول أخرى تكون العقوبات المالية والغرامات هي الأكثر شيوعًا.

المبحث الرابع

أهمية مبدأ الشرعية في تحقيق العدالة والشفافية

تمهيد وتقسيم:

يُعتبر مبدأ الشرعية الجنائية أحد الركائز الأساسية في النظام القانوني، حيث يشكل ضمانة أساسية لتحقيق العدالة والشفافية في كافة الجرائم، بما في ذلك الجرائم الاقتصادية. وهذا المبدأ يقوم على أن لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني محدد وواضح، ما يعني أن الأفراد لا يمكن محاسبتهم أو معاقبتهم على أفعال لم تُعتبر جرائم وفقًا للقانون الساري وقت ارتكاب الفعل. كما يلعب هذا المبدأ دورًا حيويًا في تعزيز سيادة القانون وضمان حقوق الأفراد، مما ينعكس بشكل مباشر على تحقيق العدالة والشفافية في المجتمع.

في **المطلب الأول**، سيتم تناول دور "مبدأ الشرعية في تحقيق العدالة"، مع التركيز على كيفية ضمان العدالة في الجرائم الاقتصادية التي تتسم

بتعقيداتها الخاصة. ومن خلال وضوح النصوص القانونية التي تحدد بشكل دقيق ما يعتبر جريمة وما هي العقوبات المقررة، يساهم مبدأ الشرعية في منع التفسيرات التعسفية للقانون أو استغلاله لأغراض شخصية أو سياسية. كما إن وضوح النصوص القانونية لا يعزز فقط الشفافية القانونية، بل يضمن أيضًا تساوي الجميع أمام القانون دون تمييز.

أما **المطلب الثاني**، فيتناول "التحديات والمستقبل في تطبيق مبدأ الشرعية على الجرائم الاقتصادية"، إذ يُطرح تساؤل حول مدى قدرة هذا المبدأ على الصمود في وجه التحولات الاقتصادية والتكنولوجية السريعة. والتحديات التي يواجهها تطبيق مبدأ الشرعية تكمن في تطور الجرائم الاقتصادية، خاصة مع ظهور التقنيات المالية الحديثة مثل العملات الرقمية والتجارة الإلكترونية، ما يستدعي مواكبة التشريعات لتلك التطورات. وسيتم كذلك مناقشة مستقبل التشريعات المرتبطة بالجرائم الاقتصادية ودور مبدأ الشرعية في تطويرها بما يضمن العدالة والشفافية في ظل هذا السياق المتغير.

المطلب الأول

تحقيق العدالة من خلال مبدأ الشرعية

- **كيف يضمن مبدأ الشرعية تحقيق العدالة في الجرائم الاقتصادية؟**

مبدأ الشرعية الجنائية يلعب دورًا حاسمًا في تحقيق العدالة، حيث ينص على أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بناءً على نص قانوني سابق يحدد الأفعال الإجرامية والعقوبات المترتبة عليها بشكل واضح. وهذا المبدأ يضمن أن الأفراد يعلمون مسبقًا ما هو قانوني وما هو غير قانوني، مما يحقق العدالة بتطبيق القانون بالتساوي على الجميع دون تمييز أو تفسيرات تعسفية.

وفي الجرائم الاقتصادية، حيث تتسم المعاملات المالية بتعقيدها وتشابكها، يكون الوضوح في النصوص القانونية أمرًا ضروريًا لضمان أن كل الأطراف المعنية تعرف مسبقًا ما هو مسموح به وما هو محظور. فمثلاً، في حالة غسل الأموال، إذا كان هناك نص قانوني واضح يُعرّف غسل الأموال ويحدد الأفعال التي تُعتبر جزءًا من هذه الجريمة، فإن الأفراد والشركات سيكونون على دراية بتلك الأفعال وسيتمكنون من تجنبها أو تعديل ممارساتهم التجارية بما يتوافق مع القانون.

في حال كان النص القانوني غير واضح أو عام بشأن المعاملات المالية التي تُعتبر غسل أموال، قد يحدث أن يُتهم بعض الأفراد أو الشركات

بارتكاب الجريمة دون أن يكون لديهم علم بأن تصرفاتهم تُعتبر غير قانونية. وعلى العكس، قد يستغل البعض الآخر هذا الغموض للتهرب من المسئولية الجنائية عن أعمالهم. ولكن مع وجود نصوص قانونية واضحة ومحددة، يتم تجنب هذه الحالات، ويتم التعامل مع جميع الأفراد وفقًا للقانون بشكل عادل ومنصف.

إذًا، مبدأ الشرعية يضمن تحقيق العدالة في الجرائم الاقتصادية من خلال تحديد الجرائم والعقوبات بشكل واضح، مما يمنع التفسيرات التعسفية ويحقق المساواة أمام القانون.

- **تأثير وضوح النصوص القانونية على الشفافية القانونية وتجنب الاستغلال**

الوضوح في النصوص القانونية يُعد ركيزة أساسية لتحقيق الشفافية القانونية، خاصة في الجرائم الاقتصادية التي تتسم بالتعقيد والتداخل بين العديد من المجالات، مثل المال، والأعمال، والتكنولوجيا. وعندما تكون النصوص القانونية واضحة ومحددة، يصبح من السهل على الأفراد والشركات معرفة حقوقهم وواجباتهم، بما في ذلك تحديد السلوكيات التي تعتبر غير قانونية. هذا الوضوح يقلل من الغموض الذي قد يُستغل من قبل مرتكبي الجرائم أو حتى من قبل السلطات، مما يضمن تساوي الجميع أمام القانون ويحد من الانتهاكات والتفسيرات الخاطئة.

وفي حالة التهرب الضريبي، إذا كانت النصوص القانونية المتعلقة بتحديد متى يكون الفعل تهربًا ضريبيًا دقيقة وواضحة، فإنها تمنع الأفراد أو

الشركات من استغلال الثغرات القانونية لتجنب دفع الضرائب المستحقة بشكل غير قانوني. كما تضمن هذه النصوص عدم استغلال السلطات القانونية لإلقاء الاتهامات على الأفراد بشكل غير منصف بسبب أخطاء محاسبية أو عدم معرفة بالتشريعات.

على سبيل المثال، في حال كانت القوانين الضريبية غير واضحة بشأن استثناءات أو خصومات معينة، فقد يحاول البعض التهرب من دفع الضرائب من خلال الادعاء بأنهم يندرجون ضمن هذه الاستثناءات، مما يؤدي إلى استغلال ثغرات القانون. وبالمثل، إذا كان النص غير واضح بالنسبة للسلطات، فقد يؤدي ذلك إلى فرض عقوبات غير عادلة على أفراد أو شركات بناءً على تفسير خاطئ للقانون.

لذا، وضوح النصوص القانونية يقلل من هذا النوع من الاستغلال، سواء من جانب المجرمين أو السلطات، ويعزز مناخًا من الشفافية والعدالة، مما يساهم في تحسين الثقة بين الأفراد والدولة وتعزيز الالتزام بالقانون.

المطلب الثاني

التحديات والمستقبل في تطبيق مبدأ الشرعية

على الجرائم الاقتصادية

- **تحديات تطبيق مبدأ الشرعية في ظل التحولات الاقتصادية والتكنولوجية:**

تطبيق مبدأ الشرعية الجنائية في ظل التحولات الاقتصادية والتكنولوجية السريعة يمثل تحديًا كبيرًا للمشرعين والقانونيين. مع التطور المستمر في الاقتصاد العالمي والتكنولوجيا، تظهر أنواع جديدة من الجرائم الاقتصادية التي لم تكن موجودة أو متصورة سابقًا. وهذه الجرائم تحتاج إلى نصوص قانونية متطورة وسريعة الاستجابة، بحيث تواكب الابتكارات المالية والتكنولوجية الجديدة وتضمن الحفاظ على مبدأ الشرعية.

أحد التحديات الأساسية هو أن التشريعات التقليدية غالبًا ما تكون بطيئة في التكيف مع التغيرات التكنولوجية والاقتصادية. فمثلاً، ظهور العملات الرقمية مثل البيتكوين وغيرها من العملات المشفرة أدى إلى ظهور جرائم اقتصادية جديدة مثل "غسل الأموال عبر العملات الرقمية"، وهي جرائم لم تكن مشمولة بشكل واضح في النصوص القانونية القديمة. وفي

ظل غياب التشريعات الواضحة، قد يكون من الصعب محاكمة الأشخاص المتورطين في هذه الجرائم([1]).

وقد ظهرت تقنيات "البلوك تشين" والعملات الرقمية كوسيلة لإجراء معاملات مالية دون تدخل الجهات الحكومية التقليدية. وقد أدى ذلك إلى استخدام هذه التقنيات في غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ومع ذلك، لم تكن العديد من التشريعات الوطنية متأهبة لتنظيم هذه الأشكال الجديدة من الجرائم، مما خلق فجوة قانونية. وقد استغلت بعض الأطراف هذه الفجوة لارتكاب جرائم دون أن تتم ملاحقتها قانونيًا بسبب غياب نصوص قانونية واضحة تُجرم هذه الأنشطة.

على سبيل المثال، في بدايات ظهور العملات الرقمية، كان من الصعب توجيه اتهامات لبعض الأفراد والشركات الذين كانوا يستخدمون هذه العملات لغسل الأموال، لأن القوانين في العديد من الدول لم تكن قد وضعت نصوصًا واضحة تحكم التعاملات المالية عبر هذه العملات. وبمرور الوقت، بدأت الدول في إصدار تشريعات جديدة لضبط استخدام العملات الرقمية وتقنينها، ولكن التحدي كان دائمًا في التكيف مع السرعة الهائلة التي تتطور بها التكنولوجيا المالية.

إذًا، التحدي يكمن في كيفية تحديث القوانين بشكل سريع ومتناسق مع هذه التحولات الاقتصادية والتكنولوجية، لضمان استمرار تطبيق مبدأ

[1]) سهير حجازي (١٩٩٩) التهديدات الاجرامية للتجارة الالكترونية، بحوث ودراسات شرطية، دبي: القيادة العامة لشرطة دبي، مركز البحوث والدراسات، ص٣٨.

الشرعية الجنائية بشكل فعال، ومنع استغلال الثغرات القانونية الناجمة عن غياب التشريعات المناسبة.

- **مستقبل التشريعات المتعلقة بالجرائم الاقتصادية ودور مبدأ الشرعية في تطويرها**

مستقبل التشريعات المتعلقة بالجرائم الاقتصادية يعتمد بشكل كبير على قدرة الأنظمة القانونية على التكيف مع التغيرات المستمرة في البيئة الاقتصادية والتكنولوجية العالمية. فالجرائم الاقتصادية تتسم بالتعقيد والتطور السريع، لا سيما مع ظهور التكنولوجيا المالية الجديدة مثل العملات الرقمية وتقنيات البلوك تشين والذكاء الاصطناعي. وهذه التطورات فرضت تحديات كبيرة على القوانين الحالية التي قد لا تكون متكيفة بما يكفي مع هذه المستجدات.

- **أهمية مواكبة التشريعات للابتكارات المالية والتكنولوجية:**

مع التحولات الكبيرة في الاقتصاد العالمي والتكنولوجيا المالية، تزداد حاجة التشريعات إلى المرونة والتطور. ويعد أحد أهم الجوانب التي يجب أن تراعيها التشريعات الحديثة هو سرعة التغير في الأسواق المالية والتكنولوجية، وهو ما يفرض ضرورة استجابة سريعة من المشرعين.

وهذا يتطلب قوانين ذات طبيعة مرنة، تسمح بتحديثها بسهولة كلما ظهرت تطورات جديدة في الجرائم الاقتصادية([1]).

على سبيل المثال، العملات الرقمية مثل "البيتكوين" والإيثيريوم غيرت طريقة إجراء المعاملات المالية على مستوى العالم. على الرغم من الفوائد الاقتصادية المحتملة لهذه الابتكارات، فقد ظهرت معها جرائم اقتصادية جديدة مثل غسل الأموال عبر العملات الرقمية، والتمويل غير المشروع، والاحتيال باستخدام تقنية البلوك تشين. وهذه الجرائم الجديدة تتطلب وضع قوانين متطورة وشاملة، تأخذ في الاعتبار كل من الابتكارات المالية والتهديدات التي قد تنشأ عنها.

■ **التحديات في تطبيق مبدأ الشرعية الجنائية**

مبدأ الشرعية الجنائية ينص على أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني. وهذا يعني أن الأفعال التي تعتبر جرائم يجب أن تكون محددة بوضوح في القوانين، وأن العقوبات المقررة لها يجب أن تكون منصوصًا عليها بدقة. وفي ظل التغيرات التكنولوجية والاقتصادية السريعة، يكون من الصعب في بعض الأحيان صياغة نصوص قانونية شاملة تحيط بكافة الأنماط الجديدة للجرائم الاقتصادية. وعلى سبيل المثال، قد يتطلب تحديد الجرائم المتعلقة بتداول العملات الرقمية تفسيرات قانونية دقيقة تتناسب

[1]). usiness. conducting for place SeCUre a is internet the :for case The (1997) A ,Watson.1-56. 1)2) ,Prevention Crime and ,Security ,Risk of Journal lnternational, p118.

مع طبيعة هذه التقنيات، مما يجعل التشريعات التقليدية عاجزة عن مواجهة هذه الجرائم بشكل فعال.

أحد التحديات الرئيسية هنا هو كيفية الحفاظ على مبدأ الشرعية الجنائية في ظل تطور الجرائم الاقتصادية، حيث قد يؤدي غياب نصوص قانونية واضحة إلى إساءة استخدام السلطة أو إلى تفسيرات قانونية غير متسقة. ولذلك، يجب أن تكون القوانين المتعلقة بالجرائم الاقتصادية متقدمة بما يكفي لضمان أن جميع الأفعال الإجرامية محددة مسبقًا، وأن العقوبات المترتبة على تلك الأفعال معروفة ومعروضة بشكل شفاف وواضح.

- **تطوير التشريعات لمواكبة الجرائم الاقتصادية المستقبلية:**

لتفادي هذه التحديات وضمان تطبيق مبدأ الشرعية الجنائية بفعالية في المستقبل، ينبغي على المشرعين اتخاذ مجموعة من الخطوات. **أولًا،** يجب أن تكون التشريعات متجددة وتخضع لمراجعات دورية بهدف استيعاب التطورات الجديدة في الأسواق المالية والتكنولوجية. **وثانيًا،** ينبغي أن تكون القوانين مرنة بما يكفي لتتوافق مع التغيرات دون الحاجة إلى إعادة كتابة النصوص بشكل كامل كلما ظهرت تقنيات جديدة.

من الحلول المقترحة في هذا السياق هو اعتماد تشريعات تعتمد على المبادئ بدلًا من النصوص الصارمة، حيث تقوم على مبادئ عامة يمكن تكييفها لتشمل الجرائم الاقتصادية الناشئة. هذه المقاربة تسمح بالتكيف مع أي ابتكار تكنولوجي أو مالي جديد، مع ضمان الحفاظ على مبدأ

الشرعية، لأن النصوص القانونية تظل قادرة على التعامل مع الجرائم الجديدة دون الحاجة إلى تعديلات متكررة([1]).

- **تأثير التكنولوجيا على تطور التشريعات**

تكنولوجيا المعلومات والتقنيات المالية الحديثة (مثل الذكاء الاصطناعي، وتقنيات البلوك تشين، والعملات الرقمية) تفرض تحديات جديدة على المشرعين. ويجب أن تكون التشريعات المتعلقة بالجرائم الاقتصادية في المستقبل قادرة على التعامل مع هذه التحديات من خلال النصوص القانونية التي تراعي التغيرات في هذه المجالات. على سبيل المثال، قد تتطلب تقنيات الذكاء الاصطناعي وجود تشريعات جديدة تنظم المسئولية الجنائية عن الأخطاء التي قد تنشأ من استخدام هذه التكنولوجيا في المعاملات الاقتصادية.

من جهة أخرى، تقنية البلوك تشين التي تعتمد على عدم مركزية المعلومات وسريتها قد تجعل تتبع الجرائم الاقتصادية أكثر تعقيدًا. ولذا، من الضروري أن تضع التشريعات المستقبلية حلولًا للتعامل مع هذا التحدي، مثل اشتراط الشفافية في المعاملات الرقمية، وإلزام الشركات التي تستخدم البلوك تشين بالإفصاح عن معلومات معينة للمساعدة في تتبع الجرائم الاقتصادية.

[1]) .56-159. .SSUe. Special .merican. Scientific .illage. Global the for lnfrastructure (1995) ,AL ,Gore Business Harper :York New ,Society Post-Capitalist .(1993. P. ,Drucker, p35.

- **تعزيز التعاون الدولي في مواجهة الجرائم الاقتصادية**

نظرًا للطبيعة العالمية للاقتصاد الحديث، فإن الجرائم الاقتصادية غالبًا ما تتجاوز الحدود الوطنية. ولذلك، يجب أن تشمل التشريعات المستقبلية المتعلقة بالجرائم الاقتصادية بُعدًا دوليًا يعزز التعاون بين الدول لمواجهة هذه الجرائم. وعلى سبيل المثال، الجرائم المالية التي تتعلق بالتحويلات الدولية للعملات الرقمية قد يصعب على دولة واحدة مواجهتها بمفردها. ولهذا السبب، يجب أن تعمل الدول على وضع اتفاقيات دولية وتشريعات متوافقة تتناول هذه الجرائم بشكل مشترك.

ويمكن أن تلعب منظمات مثل الأمم المتحدة أو الاتحاد الأوروبي دورًا كبيرًا في صياغة الإطار القانوني اللازم لتعزيز هذا التعاون الدولي. كما أن التعاون بين الهيئات التنظيمية والمصرفية في مختلف الدول سيكون ضروريًا لتتبع ومنع الجرائم الاقتصادية العابرة للحدود.

في السنوات المقبلة، قد نشهد صدور قوانين أكثر تخصصًا في الجرائم الاقتصادية المتعلقة بالتكنولوجيا المالية. فعلى سبيل المثال، هناك تشريعات جديدة يجري تطويرها في بعض الدول تهدف إلى تنظيم العملات الرقمية وتقنيات البلوك تشين. كما تعمل بعض الدول على تحديث قوانين غسل الأموال لتشمل الجرائم التي ترتكب باستخدام التكنولوجيا الحديثة، مثل غسل الأموال عبر الإنترنت أو العملات الرقمية.

من جهة أخرى، هناك حاجة إلى وضع تشريعات جديدة لمواجهة الاحتيال المالي الذي يتم من خلال الذكاء الاصطناعي. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تقوم بعض الجهات بتطوير أنظمة ذكاء اصطناعي متقدمة لتزوير البيانات أو التلاعب بالأسواق المالية. وهذه الجرائم تحتاج إلى قوانين متطورة تستند إلى تقنيات متقدمة لمكافحتها.

باختصار، الحفاظ على مبدأ الشرعية الجنائية في مواجهة الجرائم الاقتصادية المستجدة يمثل تحديًا كبيرًا، ولكنه ضروري لضمان العدالة والمساواة في مواجهة هذه الجرائم المعقدة والمتغيرة. وينبغي أن تعمل التشريعات على توفير حلول قانونية شاملة تواكب التطورات الجديدة وتحمي النظام الاقتصادي العالمي من التهديدات المتزايدة.

الفصل الثالث

نطاق التجريم في الجرائم الاقتصادية

يتأثر نطاق التجريم في الجرائم الاقتصادية بشكل كبير بالنظام الاقتصادي الذي تتبعه الدولة، حيث تتباين طبيعة الجرائم الاقتصادية والسياسات العقابية بناءً على اختلاف الأسس التي يقوم عليها هذا النظام. ويمكن تقسيم الأنظمة الاقتصادية إلى نوعين رئيسيين: "الاقتصاد الحر" و"الاقتصاد الموجه"، ولكل منهما تأثيراته الخاصة على نوع الأفعال التي يتم تجريمها وكيفية تطبيق القوانين.

وعليه سنقوم بمعالجة هذا الفصل في المباحث الآتية:

المبحث الأول: التجريم في الاقتصاد الحر.

المبحث الثاني: التجريم في الاقتصاد الموجه.

المبحث الثالث: الفروق الأساسية بين التجريم في النظامين

المبحث الأول

التجريم في الاقتصاد الحر

أ. مفهوم الاقتصاد الحر

يعتمد النظام الاقتصادي الحر على مبدأ أن السوق هو الذي يحدد الأسعار ويوزع الموارد بناءً على العرض والطلب، مع وجود تدخل حكومي محدود. وفي هذا النظام، تعتبر "حرية السوق" و"حرية المنافسة" من

القيم الأساسية التي يجب حمايتها، إذ تتيح هذه الحرية للشركات والأفراد الانخراط في الأنشطة التجارية بحرية دون قيود كبيرة من الدولة.

ب. **الجرائم الاقتصادية في الاقتصاد الحر**

في الأنظمة الاقتصادية التي تعتمد الاقتصاد الحر، تركز الدولة على "حماية المنافسة العادلة" ومنع الأفعال التي تهدد استقرار السوق. من بين الجرائم الاقتصادية التي تتصدر في هذا النظام:

١. التلاعب في السوق:

- تشمل هذه الجريمة الأفعال التي تهدف إلى التأثير على أسعار السلع أو الأوراق المالية بشكل غير مشروع لتحقيق مكاسب خاصة. يعتبر التلاعب في السوق جريمة خطيرة لأنها تقوض الشفافية والمصداقية في السوق.

- مثال على ذلك: قيام شركة أو مجموعة من الأفراد بالتأثير على أسعار الأسهم من خلال نشر معلومات مضللة أو شراء كميات كبيرة من الأسهم بغرض رفع الأسعار ثم بيعها لتحقيق أرباح كبيرة([١]).

[١] **كيف يحدث التلاعب؟**

١. **المرحلة الأولى (الضخ)**:
تبدأ العملية بقيام الجهة المتلاعبة بشراء كميات كبيرة من الأسهم ذات القيمة المنخفضة أو المتوسطة، والتي غالبًا ما تكون من أسهم الشركات الصغيرة أو الناشئة. في هذه المرحلة، يسعى المتلاعبون إلى خلق انطباع بأن هناك طلبًا كبيرًا على السهم وأنه في طريقه لتحقيق مكاسب كبيرة.

بعد ذلك، يقوم المتلاعبون بنشر معلومات مضللة أو مشوهة حول الشركة، سواء عبر وسائل الإعلام أو وسائل التواصل الاجتماعي، بهدف جذب اهتمام المستثمرين الآخرين. قد تتضمن هذه المعلومات شائعات عن صفقات كبيرة للشركة، أو تقارير مضللة عن أرباح متوقعة أو مشاريع مستقبلية هائلة.

٢. **المرحلة الثانية (التفريغ)**:

بمجرد أن يبدأ سعر السهم في الارتفاع بسبب الطلب المتزايد من المستثمرين الذين صدقوا الشائعات، يقوم المتلاعبون ببيع جميع أسهمهم بسرعة للاستفادة من السعر المرتفع. نتيجة لهذا التفريغ المفاجئ، ينخفض سعر السهم بشكل حاد، مما يؤدي إلى خسائر كبيرة للمستثمرين الذين اشتروا السهم بأسعار مرتفعة.

الأثر على السوق

تعتبر هذه الجريمة خطيرة لأنها تؤدي إلى تشويه الأسعار وتخلق بيئة من عدم الثقة بين المستثمرين. في الاقتصاد الحر، الشفافية هي حجر الزاوية في عمل الأسواق، حيث يعتمد المستثمرون على المعلومات الدقيقة لاتخاذ قراراتهم الاستثمارية. عندما يتم التلاعب بالمعلومات أو الأسعار، فإن ذلك يعطل عمل السوق بشكل فعال ويؤدي إلى خسائر مالية كبيرة، وخاصة للأفراد والشركات الصغيرة الذين لا يمتلكون نفس الموارد أو المعلومات التي يمتلكها المتلاعبون.

مثال واقعي

في عام ٢٠٢١، شهدت أسواق المال واقعة مشابهة مع **أسهم شركةGameStop** ، التي ارتفعت قيمتها بشكل غير طبيعي نتيجة لتحركات جماعية على وسائل التواصل الاجتماعي، مما أدى إلى قفزة في أسعار الأسهم تجاوزت حدود السوق الطبيعية. في حين أن هذه الحالة كانت أكثر تعقيدًا وشملت جوانب متعددة من التداول، إلا أنها سلطت الضوء على كيف يمكن التلاعب بالسوق بشكل غير مباشر من خلال نشر معلومات مؤثرة بين جماهير المستثمرين.

الجوانب القانونية

في معظم الدول، التلاعب بأسعار الأسهم يعتبر جريمة جنائية يعاقب عليها القانون. تهدف القوانين إلى حماية المستثمرين والسوق من هذه الأنواع من الأنشطة غير القانونية. على سبيل المثال، تتبنى الهيئات التنظيمية مثل **هيئة الأوراق المالية والبورصات الأمريكية (SEC)** قوانين صارمة لمنع التلاعب في الأسواق، وتشمل هذه القوانين فرض عقوبات مالية كبيرة على المتلاعبين وحتى السجن في بعض الحالات.

٢. الاحتكار غير المشروع:

- يحدث الاحتكار عندما تسيطر شركة أو مجموعة شركات على السوق بشكل يجعلها تتحكم في الأسعار أو تمنع دخول منافسين جدد. يعتبر الاحتكار من الجرائم الاقتصادية في الاقتصاد الحر لأنه يمنع المنافسة الحرة ويضر بالمستهلكين من خلال زيادة الأسعار أو تقليل جودة السلع والخدمات.

- في العديد من الدول ذات الاقتصاد الحر، مثل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، توجد قوانين "مكافحة الاحتكار" التي تهدف إلى منع الشركات من إساءة استخدام قوتها السوقية([1]).

---

[1]) أحد أشهر الأمثلة على جريمة الاحتكار غير المشروع هو قضية **مايكروسوفت (Microsoft)**في أواخر التسعينيات في الولايات المتحدة. واجهت شركة مايكروسوفت اتهامات من وزارة العدل الأمريكية بممارسة الاحتكار غير المشروع في سوق أنظمة تشغيل الحواسيب، وهو ما اعتبر انتهاكًا لقوانين مكافحة الاحتكار.

تفاصيل القضية:

١. **السيطرة على السوق**:
في تلك الفترة، كانت شركة مايكروسوفت تسيطر بشكل شبه كامل على سوق أنظمة التشغيل الخاصة بأجهزة الكمبيوتر، حيث كان نظام تشغيل **Windows**هو المسيطر على معظم الأجهزة. هذا الوضع منح مايكروسوفت قوة كبيرة في التحكم بأسعار أنظمة التشغيل والبرمجيات المرتبطة بها.

٢. **ممارسات غير تنافسية**:
من بين الممارسات الاحتكارية التي اتهمت بها مايكروسوفت هو دمج متصفح الإنترنت **Internet Explorer**مع نظام التشغيلWindows ، مما جعل من الصعب على الشركات الأخرى التي تقدم متصفحات منافسة)مثل Netscape في ذلك الوقت (الحصول على حصة من السوق. قامت

٣. الغش التجاري:

- يشمل الغش التجاري بيع منتجات أو خدمات بطرق مضللة أو خداع المستهلكين حول جودة المنتجات أو مواصفاتها. في الاقتصاد الحر، يعتبر

مايكروسوفت أيضًا باستخدام استراتيجيات لإجبار الشركات المصنعة للحواسيب على تثبيت نظام Windows مع أجهزتهم، مما قلل من فرص دخول منافسين جدد في السوق.

٣. **التأثير على السوق والمستهلكين**:
أدى هذا السلوك الاحتكاري إلى إضعاف المنافسة الحرة في السوق، مما أتاح لمايكروسوفت القدرة على التحكم في الأسعار وخيارات المستهلكين. بسبب السيطرة القوية على السوق، لم يكن لدى المستهلكين خيارات بديلة كافية، وبالتالي تم تقييد الابتكار وتوفير منتجات أكثر تنافسية.

النتيجة القانونية:
بعد سنوات من التحقيقات والمحاكمات، أُدينت مايكروسوفت بممارسة الاحتكار غير المشروع، حيث قضت المحكمة بأن الشركة أساءت استخدام قوتها السوقية لتقويض المنافسة. تم فرض عقوبات عليها، وتم إلزامها بتغيير بعض ممارساتها التجارية لتشجيع المنافسة في السوق. كما تم فرض قيود على الشركة لمنعها من الانخراط في نفس الممارسات الاحتكارية في المستقبل.

قوانين مكافحة الاحتكار:
في الاقتصادات الحرة، مثل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، هناك قوانين صارمة تُعرف باسم **قوانين مكافحة الاحتكار** أو **قوانين حماية المنافسة** .تهدف هذه القوانين إلى حماية الأسواق من الشركات التي تحاول السيطرة على السوق بشكل يجعل المنافسة غير ممكنة. هذه القوانين تحظر:

- **الاندماجات** التي تؤدي إلى احتكار السوق.
- **ممارسات تجارية غير عادلة** مثل التلاعب بالأسعار، أو منع دخول منافسين جدد، أو استخدام القوة السوقية لاحتكار سلع أو خدمات معينة.
- **التلاعب بالسوق** لتقويض المنافسة أو إقصاء المنافسين.

في الاتحاد الأوروبي، تُشرف **المفوضية الأوروبية** على تطبيق قوانين مكافحة الاحتكار. وفي عام ٢٠٠٤، فرضت المفوضية غرامة كبيرة على شركة **مايكروسوفت** بسبب ممارسات احتكارية أخرى تتعلق بنظام التشغيل الخاص بها.

الغش التجاري جريمة خطيرة لأنها تخل بالتوازن في السوق وتؤثر سلبًا على ثقة المستهلكين.

- من أمثلة الغش التجاري، التلاعب في مكونات المنتجات الغذائية أو الترويج لمواصفات غير صحيحة عن الأجهزة الإلكترونية([1]).

[1]) إحدى أشهر قضايا الغش التجاري في الاقتصاد الحر هي "فضيحة انبعاثات فولكسفاغن"، والتي تعرف أيضًا بـ "Dieselgate". هذه القضية تسببت في ضجة كبيرة على مستوى العالم بسبب الخداع المتعمد الذي قامت به شركة فولكسفاغن الألمانية لصناعة السيارات فيما يتعلق بانبعاثات سياراتها التي تعمل بالديزل.
تفاصيل القضية:
١. التضليل في مواصفات الانبعاثات:
في عام ٢٠١٥، اكتشف المسؤولون في الولايات المتحدة أن شركة فولكسفاغن قد زودت بعض سياراتها التي تعمل بمحركات الديزل ببرنامج خاص (software defeat device) قادر على التحايل على اختبارات الانبعاثات. هذا البرنامج كان يخفض بشكل غير قانوني انبعاثات السيارات أثناء الاختبارات الرسمية، مما يجعل السيارات تبدو متوافقة مع معايير البيئة الصارمة بينما كانت في الواقع تطلق كميات أكبر بكثير من الملوثات في الظروف العادية.
٢. الخداع المتعمد:
بينما كانت فولكسفاغن تسوق سياراتها الديزل باعتبارها صديقة للبيئة وقليلة الانبعاثات، كانت تلك المركبات تطلق كميات من أكاسيد النيتروجين تزيد عن الحد المسموح به بمقدار يصل إلى ٤٠ مرة أثناء القيادة العادية. الشركة لم تعلن عن هذا الغش، بل قدمت معلومات مضللة للجمهور وللسلطات البيئية حول أدائها البيئي.
٣. تأثير القضية على السوق والمستهلكين:
- ثقة المستهلكين: انخفضت ثقة المستهلكين بشكل كبير في العلامة التجارية لفولكسفاغن بعد الكشف عن الغش، مما أثر على مبيعات الشركة في مختلف الأسواق.
- تأثير على المنافسين: الشركات الأخرى التي تلتزم بالمعايير البيئية ومعايير الجودة تضررت بشكل غير مباشر، حيث تنافست مع فولكسفاغن بناءً على معلومات مضللة غير عادلة.

ج. التنظيم القانوني في الاقتصاد الحر

في الدول ذات الاقتصاد الحر، يتم إصدار تشريعات وقوانين تنظم السوق وتحمي المنافسة. من أهم هذه القوانين:

- قوانين مكافحة الاحتكار: تضع قيودًا صارمة على الأنشطة التي تهدف إلى منع المنافسة أو إنشاء احتكارات، مثل "قانون جيرمان لمكافحة الاحتكار" في الولايات المتحدة.

- قوانين حماية المستهلك: تهدف إلى حماية حقوق المستهلكين وضمان حصولهم على منتجات وخدمات بجودة تتماشى مع المعايير المعلنة.

- أضرار بيئية: أحد التأثيرات الرئيسية كان على البيئة، حيث أن الغش أدى إلى إطلاق كميات هائلة من الملوثات دون أن يتم اتخاذ أي إجراءات للحد منها.
النتائج القانونية:
بعد اكتشاف الفضيحة، فرضت السلطات في الولايات المتحدة وغيرها من الدول غرامات كبيرة على شركة فولكسفاغن. وفي عام ٢٠١٦، اضطرت الشركة لدفع أكثر من ١٤,٧ مليار دولار كجزء من تسوية قانونية في الولايات المتحدة، تشمل استرداد السيارات من المستهلكين وتعويضات وإصلاحات بيئية.

المبحث الثاني

التجريم في الاقتصاد الموجه

أ. مفهوم الاقتصاد الموجه

الاقتصاد الموجه هو النظام الذي تقوم فيه الدولة بتوجيه الأنشطة الاقتصادية بشكل مباشر، وتتحكم في توزيع الموارد وتحديد الأسعار وتحديد كميات الإنتاج. وفي هذا النظام، تلعب الحكومة دورًا محوريًا في تنظيم الاقتصاد، وتضع خططًا اقتصادية تفصيلية تهدف إلى تحقيق أهداف معينة مثل تحقيق العدالة الاجتماعية أو تحقيق التنمية الاقتصادية.

ب. الجرائم الاقتصادية في الاقتصاد الموجه

نظرًا لأن الدولة تتحكم بشكل كبير في الأنشطة الاقتصادية في النظام الموجه، فإن الجرائم الاقتصادية تختلف بشكل كبير عن تلك الموجودة في النظام الحر. وتركّز الجرائم الاقتصادية في هذا النظام على الأفعال التي تعيق تنفيذ الخطط الاقتصادية للدولة أو تؤثر سلبًا على الاستقرار الاقتصادي.

١. انتهاك تسعير السلع:

- في الاقتصاد الموجه، تقوم الدولة بتحديد أسعار السلع الأساسية، وأي فعل يهدف إلى بيع هذه السلع بأسعار أعلى من المحدد يُعتبر جريمة اقتصادية. والهدف من تحديد الأسعار هو ضمان وصول السلع الأساسية إلى جميع المواطنين بأسعار معقولة ومنع الاحتكار.

- مثال على ذلك: قد تقوم بعض الشركات بتخزين البضائع لرفع الأسعار لاحقًا، مما يؤدي إلى نقص في السوق ويضر بالمستهلكين.

٢. تخزين السلع الأساسية:

- في ظل الاقتصاد الموجه، يعتبر تخزين السلع الأساسية بهدف خلق نقص في السوق والضغط لرفع الأسعار من الجرائم الخطيرة. مثل هذه الأفعال تضر بالخطة الاقتصادية الحكومية الهادفة إلى تحقيق استقرار السوق وضمان توفر السلع لجميع المواطنين.

- كثيرًا ما يتم فرض عقوبات مشددة على التجار أو الشركات التي تقوم بمثل هذه الأعمال.

٣. التهرب من الخطط الاقتصادية:

- في الاقتصاد الموجه، قد تتضمن الخطط الحكومية فرض ضوابط على توزيع الموارد أو المنتجات، وأي محاولة للتهرب من هذه الضوابط تُعتبر جريمة. على سبيل المثال، إذا كانت الدولة تفرض قيودًا على استيراد بعض السلع، فإن استيراد تلك السلع بطرق غير قانونية يعد تهربًا من الخطط الاقتصادية ويعاقب عليها القانون.

ج. التنظيم القانوني في الاقتصاد الموجه

في الاقتصاد الموجه، تكون القوانين المتعلقة بالجرائم الاقتصادية مرتبطة بشكل وثيق بالخطط الاقتصادية العامة للدولة. وتشمل هذه القوانين:

- قوانين ضبط الأسعار: التي تحدد الأسعار المسموح بها للسلع الأساسية وتفرض عقوبات على من يخالفها.

- قوانين توزيع الموارد: التي تنظم كيفية توزيع السلع والخدمات على المواطنين بشكل يحقق العدالة والمساواة.

المبحث الثالث

الفروق الأساسية بين التجريم في النظامين

أ. الأهداف الأساسية للتجريم

- في الاقتصاد الحر: الهدف الأساسي هو حماية المنافسة الحرة وضمان نزاهة السوق. والتركيز هنا ينصب على حماية السوق من الأفعال التي قد تؤدي إلى احتكار أو تلاعب، وهو ما يؤثر سلبًا على المستهلكين والمنافسين.

- في الاقتصاد الموجه: الهدف الأساسي هو حماية الخطة الاقتصادية التي وضعتها الدولة وضمان وصول السلع والخدمات إلى جميع المواطنين بشكل عادل ومنتظم. لذلك، تُعتبر أي محاولة للالتفاف على الخطط الحكومية أو تقويضها جريمة.

ب. دور الدولة

- في الاقتصاد الحر: دور الدولة تنظيمي أكثر منه تدخلي. الدولة تسعى إلى وضع إطار قانوني ينظم السوق، ولكن دون التدخل المباشر في تحديد الأسعار أو الإنتاج.

- في الاقتصاد الموجه: الدولة تلعب دورًا رئيسيًا في إدارة الاقتصاد وتوجيه الأنشطة الاقتصادية، مما يجعلها أكثر تدخلًا في العمليات الاقتصادية اليومية.

ج. طبيعة العقوبات

- في الاقتصاد الحر: العقوبات تركز على الغرامات المالية، التعويضات، وأحيانًا العقوبات الجنائية مثل السجن، لكنها تكون عادةً موجهة نحو الأفراد والشركات التي تسيء استخدام النظام التجاري.

- في الاقتصاد الموجه: العقوبات قد تشمل عقوبات أشد، خاصة إذا كانت الجريمة تعتبر تحديًا مباشرًا لسياسة الدولة الاقتصادية. قد تشمل هذه العقوبات السجن لفترات طويلة ومصادرة الأصول.

في النهاية، يتأثر نطاق التجريم في الجرائم الاقتصادية بشكل كبير بطبيعة النظام الاقتصادي الذي تتبعه الدولة. ففي الاقتصاد الحر، يتركز التجريم على حماية السوق، والمنافسة، ومنع الاحتكار، والتلاعب. أما في الاقتصاد الموجه، فتسعى الدولة إلى ضمان التزام الأفراد والشركات

بالخطط الاقتصادية المحددة، ويعتبر انتهاك هذه الخطط جريمة اقتصادية خطيرة.

الفصل الرابع

تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي

من حيث الزمان والمكان

تمهيد وتقسيم:

يعد قانون العقوبات الاقتصادي من الأدوات القانونية الأساسية التي تهدف إلى حماية الاقتصاد الوطني من الجرائم التي تهدد استقراره ونزاهته. ومع تطور الجرائم الاقتصادية وزيادة تعقيدها، بات من الضروري أن تتماشى قواعد تطبيق هذا القانون مع التغيرات الزمنية والمكانية لتلك الجرائم. وفي هذا السياق، يأتي السؤال حول كيفية تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي عبر الزمن والمكان، وذلك من خلال مراعاة مبدأ عدم رجعية القوانين الجنائية وتحديد نطاق سريانها المكاني.

من حيث الزمان، يبرز مبدأ عدم رجعية القوانين كركيزة أساسية لضمان العدالة، حيث يهدف إلى حماية الأفراد من تأثير القوانين بأثر رجعي. وفي الوقت نفسه، قد تفرض التطورات الاقتصادية الحاجة إلى استثناءات محددة لصالح المتهمين في إطار الجرائم الاقتصادية، ما يتطلب تفسيرًا دقيقًا من قبل الجهات القضائية.

أما من حيث المكان، فإن الجرائم الاقتصادية كثيرًا ما تتجاوز الحدود الجغرافية للدول، ما يجعل التعاون الدولي أمرًا ضروريًا لتطبيق القوانين.

فالجرائم مثل غسل الأموال والتلاعب بالأسواق المالية باتت تفرض تحديات قانونية تتعلق بتحديد الولاية القضائية للدولة على هذه الجرائم.

ومن خلال هذا الفصل، سنتناول بعمق الآليات القانونية التي تحدد نطاق تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي عبر الزمان والمكان، مع دراسة التحديات المرتبطة بتطبيق هذا القانون على الجرائم الاقتصادية ذات الطابع الدولي، وذلك بهدف الوصول إلى فهم أعمق للكيفية التي يمكن بها تحقيق التوازن بين حماية الاقتصاد وتطبيق العدالة.

وعلية سيتم معالجة هذا الفصل من خلال تقسيمه إلى المبحثين الآتيين:

المبحث الأول: تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي من حيث الزمان

المبحث الثاني: تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي من حيث المكان.

المبحث الأول

تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي من حيث الزمان

تطبيق قانون العقوبات من حيث الزمان هو أحد الموضوعات الحساسة والمعقدة في القانون الجنائي، حيث يتعين على المشرّع والجهاز القضائي ضمان حماية الحقوق الأساسية للأفراد مع الحفاظ على المصلحة العامة. وفيما يتعلق بقانون العقوبات الاقتصادي، فإن هذا المفهوم يأخذ أبعادًا جديدة بالنظر إلى حساسية الجرائم الاقتصادية وتأثيرها الكبير على الاقتصاد الوطني والدولي.

١. مبدأ عدم رجعية القوانين الجنائية:

من المبادئ الأساسية في تطبيق القوانين الجنائية مبدأ عدم رجعية القوانين الجنائية. وقد أكد الدستور المصري على هذا المبدأ، حيث نص في المادة (٩٥) على أن: "العقوبة شخصية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناءً على قانون، ولا توقع عقوبة إلا بحكم قضائي، ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لتاريخ نفاذ القانون".

بناءً على هذا المبدأ، لا يمكن تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي على الأفعال التي ارتكبت قبل دخول القانون حيز التنفيذ، ما لم ينص القانون صراحة على خلاف ذلك، وهو ما يعتبر استثناء نادرًا ويكون عادة لصالح المتهمين، مثلما هو الحال في بعض القوانين الجنائية الاقتصادية التي تتعلق بحماية المصلحة العامة. والقاعدة العامة هي أن القوانين الجنائية يجب أن تكون واضحة وصارمة عند تطبيقها على المستقبل، ولا يمكن العودة بها إلى الماضي للتأثير على حقوق الأفراد.

٢. استثناءات مبدأ عدم رجعية القوانين:

رغم أن مبدأ عدم رجعية القوانين الجنائية هو القاعدة العامة، إلا أن هناك بعض الاستثناءات التي قد يسمح بها القانون في بعض الحالات الخاصة. على سبيل المثال، إذا صدر قانون جديد يقلل من العقوبة أو يعدل من الجرائم بشكل يتوافق مع المصلحة العامة للمتهم، يمكن - بضوابط معينة - أن يستفيد المتهمون الذين ارتكبوا الجرائم قبل صدور القانون من هذا التخفيف.

في الجرائم الاقتصادية، يُعد هذا الاستثناء أكثر حساسية. فعلى سبيل المثال، إذا صدر قانون جديد يقلل العقوبات على غسل الأموال أو التهرب الضريبي، وقد يتم تطبيق هذا القانون على الجرائم التي ارتكبت قبل صدوره، شريطة أن يكون في صالح المتهم. وهذا هو ما يعرف بمبدأ "القانون الأصلح للمتهم"، الذي يتجلى في الجرائم الاقتصادية لأنه يوازن بين العدالة الجنائية وحماية المصالح العامة.

كما يشترط أيضا لتطبيق القانون الأصلح للمتهم أن يصدر قبل صدور الحكم البات في الدعوى، وأيضا إلا يكون القانون المطبق على الواقعة من القوانين محددة المدة.

رجعية القانون الأصلح للمتهم

في ظل مبدأ عدم رجعية القوانين، استثنى المشرع تطبيق القوانين الأصلح للمتهم. ويعني ذلك أنه إذا صدر قانون جديد يخفف العقوبة أو يُلغي الجريمة التي كان المتهم يُعاقب عليها وفقًا للقانون القديم، فإنه يُفضل تطبيق القانون الجديد لصالح المتهم. وهذا الاستثناء يُعتبر تحقيقًا للعدالة والإنصاف، حيث يعترف المشرع بأن العقوبة ليست فقط أداة ردع ولكن يجب أن تكون عادلة وتتناسب مع القيم الاجتماعية والاقتصادية السائدة.

ومع ذلك، في الجرائم الاقتصادية، هناك نقاش حول مدى قابلية هذا الاستثناء للتطبيق. فالأفعال الاقتصادية غالبًا ما تكون ذات تأثير كبير على الاقتصاد الوطني وقد تُعالج وفق سياسات اقتصادية تتغير بسرعة.

بالتالي، هناك تحدٍ كبير في تحديد ما إذا كان القانون الجديد أصلح للمتهم أم أنه يستهدف تحقيق مصلحة عامة أوسع.

٣. التحديات في تطبيق رجعية القانون الأصلح في الجرائم الاقتصادية

الجرائم الاقتصادية تتسم بطابعها الخاص الذي يجعل تطبيق مبدأ رجعية القانون الأصلح أكثر تعقيدًا. وأحد أبرز التحديات يتمثل في التغير السريع للظروف الاقتصادية والسياسات الحكومية. فعلى سبيل المثال، قد تصدر قوانين اقتصادية تهدف إلى تحقيق استقرار مالي أو تنظيم السوق في فترات معينة، ثم يتم تعديلها لاحقًا لتخفيف القيود أو إلغائها بالكامل. وفي هذه الحالة، هل يمكن اعتبار القانون الجديد "أصلح للمتهم"؟ أم أن تغييره جاء فقط للتكيف مع الظروف الاقتصادية الجديدة؟

ونرى أن قاعدة رجعية القانون الأصلح لا يجب أن تطبق على الجرائم الاقتصادية، خاصة عندما ترتبط هذه الجرائم بسياسات اقتصادية محددة. ففي هذه الحالة، يُعتبر الهدف من القانون حماية الاقتصاد وليس فقط معاقبة الجاني، وبالتالي قد لا يكون من المنطقي تطبيق القانون الجديد بأثر رجعي إذا كان يستهدف تحقيق تغييرات في السياسة الاقتصادية.

كما أن القوانين الاقتصادية غالبا ما تكون مرتبطة بمدد زمنية طبقا للظروف الاقتصادية، فيجوز تطبيق الاستثناء المتعلقة بحظر تطبيق القانون الجديد الأصلح للمتهم عليها، بحكم أن القانون القديم الذى ارتكب في ظله الجريمة كان في حكم القوانين محددة المدة.

مواقف الفقه والقضاء المصري

تأثرت هذه الرؤية بتوصية المؤتمر السادس لقانون العقوبات المنعقد في روما سنة ١٩٥٣، والذي أشار إلى أن القوانين الاقتصادية يجب ألا تكون قابلة للتطبيق بأثر رجعي، خاصة إذا كانت تخدم أهدافًا تتعلق بالسياسة العامة. هذا الرأي وجد دعمًا في الفقه المصري، حيث تبنت محكمة النقض المصرية في العديد من الأحكام مبدأ أن القرارات الاقتصادية التي تستهدف المصلحة العامة لا يمكن اعتبارها قوانين أصلح للمتهم.

في أحد الأحكام الصادرة عن محكمة النقض المصرية، تم رفض تطبيق القانون الأصلح على تعديلات تتعلق بوزن الخبز، حيث اعتبرت المحكمة أن هذه التعديلات كانت تستهدف تنظيم الاقتصاد المحلي وليس مصلحة المتهمين أصحاب الأفران. وفي هذه الحالة، رأت المحكمة أن التغيير في القوانين لم يكن لصالح المتهم بل كان يهدف إلى تحقيق مصلحة اقتصادية عامة.

نقد وتقييم

بالرغم من هذا التوجه القضائي، يرى بعض الفقهاء أن هذه الأحكام تخالف نص المادة (٥) من قانون العقوبات التي تفرض تطبيق القانون الأصلح دون استثناءات واضحة. ويعتبر هذا الرأي أن جميع القوانين، بما فيها القوانين الاقتصادية، يجب أن تخضع لمبدأ رجعية القانون الأصلح، طالما أن القانون الجديد يوفر وضعًا أفضل للمتهم.

وبالنظر إلى التطورات الحديثة في المجال الاقتصادي والقانوني، يبدو أن التحدي الرئيسي يكمن في التوازن بين حماية الاقتصاد وتحقيق العدالة الفردية. فالجرائم الاقتصادية، رغم تأثيرها الكبير، لا تزال تتطلب معالجة قانونية عادلة تتيح للمتهمين فرصة الاستفادة من القوانين الأكثر تساهلاً أو الأقل عقوبة.

المبحث الثاني

تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي من حيث المكان

تطبيق قانون العقوبات من حيث المكان يثير العديد من التساؤلات المتعلقة بمدى سريان القانون الجنائي على الجرائم المرتكبة خارج حدود الدولة. فالجرائم الاقتصادية، بطبيعتها، غالبًا ما تكون عابرة للحدود وتشتمل على أطراف متعددة في دول مختلفة. لذا، تزداد أهمية هذا الجانب من القانون الجنائي في ظل العولمة الاقتصادية وتكامل الأسواق الدولية.

١. مبدأ الإقليمية:

المبدأ الأساسي الذي يقوم عليه تطبيق القانون الجنائي هو مبدأ الإقليمية، والذي يعني أن قانون العقوبات يسري فقط على الجرائم التي ترتكب داخل حدود الدولة. وهذا المبدأ يستند إلى سيادة الدولة على أراضيها وحقها في تطبيق قوانينها داخل حدودها.

فيما يتعلق بالجرائم الاقتصادية، يطبق مبدأ الإقليمية بشكل أساسي على الجرائم التي ترتكب داخل حدود الدولة، مثل التهرب الضريبي، وغسل

الأموال، والتلاعب في الأسواق المحلية، والاحتيال التجاري. ومع ذلك، قد تتضمن بعض الجرائم الاقتصادية أطرافًا أو أفعالًا خارج حدود الدولة، مما يستدعي النظر في مدى إمكانية تطبيق القانون على هذه الجرائم.

٢. الجرائم ذات الطابع الدولي

في كثير من الأحيان، تكون الجرائم الاقتصادية ذات طابع دولي، حيث تتضمن دولًا متعددة أو أطرافًا تعمل عبر الحدود. على سبيل المثال، قد يتم ارتكاب جريمة غسل أموال في عدة دول، أو قد يتلاعب شخص ما في أسواق مالية دولية. في هذه الحالات، يكون من الضروري التعاون بين الدول لتطبيق القوانين الجنائية الاقتصادية.

وهناك عدة طرق يمكن من خلالها تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي على الجرائم ذات الطابع الدولي:

- الاتفاقيات الدولية: تلعب الاتفاقيات الدولية دورًا حاسمًا في تسهيل التعاون بين الدول في مجال مكافحة الجرائم الاقتصادية. على سبيل المثال، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية مجلس أوروبا لمكافحة غسل الأموال توفران إطارًا قانونيًا للتعاون بين الدول في التحقيقات الجنائية وتسليم المجرمين.

- التعاون القضائي الدولي: يشمل التعاون القضائي بين الدول تقديم المساعدة القانونية المتبادلة في التحقيقات الجنائية ومحاكمة المجرمين.

وهذا التعاون يمكن أن يشمل تبادل المعلومات والأدلة بين السلطات القضائية في الدول المختلفة، وتسليم المتهمين الذين يفرون من العدالة.

- تسليم المجرمين: تسليم المجرمين هو أحد الوسائل الأكثر فعالية لمكافحة الجرائم الاقتصادية العابرة للحدود. حيث تقوم الدول بتسليم الأشخاص المتهمين أو المحكوم عليهم بجرائم اقتصادية لدولة أخرى بناءً على اتفاقيات دولية أو تفاهمات ثنائية.

٣. التحديات في تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي من حيث المكان:

أحد التحديات الرئيسية في تطبيق قانون العقوبات الاقتصادي على الجرائم الدولية هو الاختلافات الكبيرة في الأنظمة القانونية بين الدول. فبعض الدول قد تكون أكثر تساهلًا في تطبيق العقوبات الاقتصادية، مما قد يؤدي إلى تفضيل بعض المجرمين الهروب إلى تلك الدول لتجنب الملاحقة القانونية.

والتحدي الآخر هو تعقيد الإجراءات القانونية المطلوبة لتسليم المجرمين أو تبادل المعلومات بين الدول. الإجراءات البيروقراطية قد تعيق تنفيذ العدالة بسرعة وفعالية، مما يسمح للمجرمين بالاستفادة من التأخير للإفلات من العقاب.

بالإضافة إلى ذلك، الجرائم الاقتصادية الحديثة مثل الجرائم السيبرانية قد تحدث في فضاء غير مادي مثل الإنترنت، مما يجعل من الصعب تحديد

المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة فعليًا، وبالتالي تحديات تطبيق مبدأ الإقليمية.

الباب الثاني

القواعد الموضوعية

المتعلقة بالجرائم الاقتصادية

الباب الثاني

القواعد الموضوعية المتعلقة بالجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

تعتبر الجرائم الاقتصادية من أخطر أنواع الجرائم، نظرًا لما تسببه من تأثيرات سلبية على استقرار الاقتصاد الوطني والدولي. ولهذا، جاء القانون ليضع قواعد موضوعية دقيقة تحدد كيفية التعامل مع هذه الجرائم، وتوضح الأفعال المحظورة والمسئولية القانونية عنها، بهدف حماية الأنشطة الاقتصادية من الاستغلال والتلاعب.

فالمسئولية في القانون هي الالتزام بتحمل الجزاءات التي يفرضها القانون على من يخالف أحكامه. وبناءً على ذلك، تُعرَّف المسئولية الجنائية بأنها التزام المجرم بتحمل عقوبة الجريمة التي ارتكبها. وتقوم المسئولية الجنائية على الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات، مع الأخذ في الاعتبار أن أسباب الإباحة التي تعطل نصوص التجريم تعد من العوامل المانعة لقيام المسئولية.

إضافة إلى ذلك، توجد وقائع أو أسباب تنهي المسئولية الجنائية أو تمنع الدولة من توقيع العقوبة، ومن هذه الأسباب العامة: موت الجاني، العفو عن الجريمة، والتقادم. كذلك، هناك أسباب أو وقائع تؤدي إلى تعديل المسئولية، مثل الظروف المشددة أو المخففة للعقوبة.

المسئولية الجنائية تتسم بأنها شخصية وفردية، حيث لا يُسأل شخص عن فعل ارتكبه غيره، ولا تنطبق المسئولية الجنائية على الشخص المعنوي. ويتضح من ذلك أن العناصر المطلوبة لقيام المسئولية وتحمل العقوبة تشمل توافر الركن المادي للجريمة، والخطأ الذي يتطلبه القانون، ووجود الركن المعنوي، مع ضرورة إسناد الجريمة إلى شخص طبيعي. وبناءً على ذلك، تجمع المسئولية بين الجوانب المادية والمعنوية للجريمة، مما يستدعي بحث الأسناد.

سينصب تركيزنا في هذا الباب على الأحكام المتعلقة بالقواعد الموضوعية في قانون العقوبات الاقتصادي. وسيتم تناول هذا الموضوع في خمسة فصول، حيث نتناول في الفصل الأول الركن المادي للجرائم الاقتصادية، مع مناقشة الشروع والاشتراك. أما في الفصل الثاني، فسنتطرق إلى الركن المعنوي للجرائم الاقتصادية، وفي الفصل الثالث سنتناول المسئولية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية. وأخيرًا، سنخصص الفصل الرابع لمسئولية الشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية، أما العقوبات المقررة للجرائم الاقتصادية سنفرد لها الفصل الخامس.

الفصل الأول

الركن المادي للجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

يُعَدّ الركن المادي في الجرائم الاقتصادية أحد العناصر الأساسية التي يجب توفرها لقيام الجريمة، حيث يتمثل في الأفعال أو الامتناعات التي تخرق القوانين الاقتصادية وتهدد المصالح المالية والاقتصادية للدولة أو الأفراد. وإنّ الجرائم الاقتصادية تتطلب دراسة دقيقة للركن المادي نظرًا لتعقيد طبيعة الأفعال التي تُعتبر محظورة بموجب التشريعات الاقتصادية. ويركز هذا الفصل على تحليل وتفصيل هذا الركن من خلال أربعة مباحث رئيسية.

في **المبحث الأول**، سيتم تسليط الضوء على "عناصر الركن المادي في الجرائم الاقتصادية"، حيث سيتم استعراض الأنماط المختلفة للأفعال التي تشكل الركن المادي، بما في ذلك الأفعال الإيجابية والسلبية، والعلاقة بينها وبين الإضرار بالمصلحة الاقتصادية.

أما **المبحث الثاني**، فسيتناول "الجرائم الاقتصادية الشكلية"، وهي الجرائم التي تتطلب لقيامها مجرد ارتكاب الفعل المحظور دون اشتراط تحقق نتيجة مادية، مثل تجاوز القوانين المتعلقة بالنظم التجارية أو المالية، حيث يعد ارتكاب الفعل في حد ذاته كافيًا لقيام الجريمة.

في **المبحث الثالث**، سيتم بحث "الشروع في الجرائم الاقتصادية"، وهو الجانب الذي يبرز مدى استعداد النظام القانوني للتعامل مع الأفعال التي لم تكتمل بعد، ولكنها تحمل تهديدًا فعليًا للمصالح الاقتصادية، وسيتم تحليل الضوابط القانونية لهذا الشروع.

وأخيرًا، يأتي **المبحث الرابع** ليتناول "المساهمة في الجرائم الاقتصادية"، حيث سيتم التركيز على الأدوار المختلفة للأفراد في الجرائم الاقتصادية سواء من خلال الاشتراك أو التحريض أو المساعدة، مع عرض للأطر القانونية التي تحكم هذه الأفعال.

المبحث الأول

عناصر الركن المادي في الجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

تُعَدُّ الجريمة الاقتصادية، كغيرها من الجرائم، غير قابلة للتكوين دون توفر جميع عناصرها الأساسية، وأهم هذه العناصر هو "الركن المادي". ومع ذلك، وبالنظر إلى الخصوصية التي تميز الجرائم الاقتصادية، فإن الركن المادي فيها يخضع لأحكام خاصة تختلف عن القواعد العامة المعروفة في قانون العقوبات. وتتجلى هذه الاختلافات في تفاصيل متعددة تجعل من الجرائم الاقتصادية مجالًا مميزًا في القانون الجنائي.

وتتعدد صور الخروج عن القواعد التقليدية في القانون الجزائي الاقتصادي، وخصوصًا فيما يتعلق بالركن المادي. ففي الجرائم الاقتصادية، نلاحظ خصوصية في العناصر المكونة للركن المادي، سواء من حيث السلوك المؤدي إلى الجريمة أو النتيجة المترتبة عليه. وهذه الخصوصية ساهمت في تغيير دور القانون الجنائي من دوره التقليدي المتمثل في الحماية إلى دور توجيهي، مما أدى إلى غموض الركن المادي في هذه الجرائم. وهذا الغموض يُعتبر من السمات البارزة للقواعد الجنائية في المادة الاقتصادية.

ويقصد بمبدأ "لا جريمة بدون ركن مادي" أنه لا يمكن تصور وقوع جريمة دون وجود سلوك إجرامي مادي يُعاقب عليه القانون. ويُعرف هذا المبدأ بمبدأ مادية الجريمة. وعليه، إذا كان بالإمكان الاستغناء عن بعض العناصر الأخرى المكونة للجريمة، مثل القصد الجنائي أو الإرادة في ارتكاب السلوك الإجرامي، فإن الجريمة المادية تظل قائمة. ومع ذلك، فإن العكس غير ممكن، إذ لا يمكن تصور وجود جريمة دون وجود فعل إجرامي مادي، والذي يُعتبر العمود الفقري للجريمة.

في هذا السياق، يأتي هذه المبحث لتحليل خصوصية الركن المادي في الجرائم الاقتصادية، التي تُعَدُّ من أخطر الجرائم في العصر الحديث. وتُثار هنا إشكالية جوهرية تتعلق بمدى تفرد الركن المادي في هذه الجرائم وتأثيرها على الأحكام القانونية.

يتكون الركن المادي للجريمة من ثلاثة عناصر أساسية يجب توافرها حتى تُعتبر الجريمة تامة، وهي: السلوك الإجرامي، والنتيجة، وعلاقة السببية.

وعليه سنعالج هذا المبحث في المطالب الآتية:

المطلب الأول: السلوك الإجرامي في الجرائم الاقتصادية.

المطلب الثاني: النتيجة.

المطلب الثالث: علاقة السببية بين السلوك والنتيجة.

المطلب الأول

السلوك الإجرامي في الجرائم الاقتصادية

يُعد السلوك الإجرامي أهم عنصر في تكوين الجريمة وأكثر دلالة على انتهاك الجاني لأوامر ونواهي القانون. فالمشرع لا يعاقب إلا على الأفعال التي يرتكبها الفرد والتي يجرمها القانون. أما الأفكار والمشاعر التي تدور في داخل النفس البشرية فلا تكتسب الصفة الإجرامية ما لم تتجسد في سلوك مادي يظهر للعالم الخارجي. وهذا السلوك هو النشاط الذي يقوم به الجاني بهدف تحقيق نتيجة إجرامية معينة، ويأخذ صورتين: إما إيجابية تتمثل في الفعل، أو سلبية تتمثل في الامتناع.

- **السلوك الإيجابي :**هو القيام بتصرف مخالف للقوانين والأنظمة الاقتصادية مثل:
  - بيع سلع بأسعار غير قانونية[1].
  - التهريب الجمركي دون دفع الرسوم المستحقة.
  - الاحتكار والممارسات التي تضر بالمنافسة.
  - تقديم معلومات مالية أو تجارية غير دقيقة في التقارير الرسمية.
- **السلوك السلبي :**هو الامتناع عن القيام بواجب قانوني يتطلبه النظام الاقتصادي مثل:
  - الامتناع عن الإبلاغ عن الكميات المخزنة من السلع.
  - الامتناع عن دفع الضرائب المستحقة[2].
  - عدم تقديم المستندات المالية المطلوبة للجهات الرقابية.

---

[1])في حالة السلوك الإيجابي، يقوم التاجر بفعل مادي يتمثل في عرض وبيع سلع معينة بأسعار أعلى من الأسعار المحددة وفقًا للقوانين واللوائح الاقتصادية التي تنظم السوق. هذا الفعل يشكل جريمة اقتصادية لأنه يتضمن انتهاكًا للأنظمة المقررة لأسعار السلع.

[2])في السلوك السلبي، تمتنع الشركة عن أداء التزام قانوني يتمثل في تقديم الإقرارات الضريبية في الوقت المناسب، مع العلم بأنها ملزمة قانونيًا بالقيام بذلك. هذا الامتناع يُعتبر جريمة اقتصادية لأنه يؤدي إلى تهرب ضريبي.

ويعتمد الركن المادي في معظم جرائم القانون العام، على ارتكاب فعل يجرمه القانون، وهو السلوك الإيجابي الذي يشكل غالبية الجرائم. أما الاستثناء فهو أن يكون الركن المادي قائمًا على الامتناع عن أداء فعل يأمر به القانون، حيث يكون الفعل المجرّم في هذه الحالة امتناع الجاني عن القيام بما يفرضه القانون من واجبات، وهو ما يعكس هيمنة السلوك السلبي على النشاط الإجرامي مقارنة بالسلوك الإيجابي([1]).

ويلاحظ في الجرائم الاقتصادية، أن الجرائم السلبية تسيطر على هذا المجال مقارنة بجرائم القانون الجنائي التقليدي، حيث يتم التركيز على تجريم الأفعال السلبية مثل عدم الامتثال للإجراءات أو عدم تنفيذ الالتزامات القانونية المحددة من قِبَل المشرع. فالقوانين الاقتصادية غالبًا ما تعاقب على عدم القيام بواجبات محددة، ويظهر ذلك بوضوح في التشريعات المتعلقة بالشركات، حيث يعتبر الامتناع عن بعض الإجراءات أكثر شيوعًا من الأفعال الإيجابية، سواء خلال تأسيس الشركة أو أثناء سير عملها أو عند انتهاء نشاطها.

ومن خلال النظر في القانون الجنائي للشركات التجارية، يتضح أن الامتناع يُعتبر شكلاً من أشكال الخروج عن الالتزامات القانونية، ويُفهم على أنه انتهاك للواجبات التي يفرضها القانون. ولكي تتحقق الجريمة بالامتناع، يجب أن تتوفر ثلاثة عناصر: القيام بفعل إيجابي، الإخلال

[1]) حسين سليمان. مكافحة الجرائم الاقتصادية. الندوة العلمية الحادية والاربعون، مكافحة الجرائم الاقتصادية والظواهر الانحرافية، الرياض، اكاديمية نايف العربية الامنية، ٢٨ ـ ٣٠ ايلول ١٩٩٦، ٤١٥.

بواجب قانوني من خلال الامتناع، وأن يكون الامتناع صادرًا عن شخص ملزم قانونيًا بذلك.

يبدو أن هدف المشرع في الجرائم الاقتصادية هو توجيه النشاط الاقتصادي بما يتماشى مع السياسات المالية للدولة، وذلك باستخدام أدوات قانونية توجيهية لتحقيق المصلحة العامة. وتتنوع الجرائم الاقتصادية بين الجرائم الإيجابية والسلبية، غير أن نسبتها تختلف من قانون إلى آخر. ومن أمثلة الجرائم الإيجابية: التزوير والتهريب، في حين أن الجرائم السلبية تشمل جرائم الصرف التي تتمثل في الامتناع عن تنفيذ التزامات معينة مثل التصريح عن الأموال أو استردادها([1]).

ويُلاحظ أن الركن المادي في الجرائم الاقتصادية يتسم بالدقة والاحتياج إلى الخبرة الفنية لتفسير الأفعال المجرمة، مما يثير صعوبات في تحديد ما إذا كان الفعل أو النشاط مشروعا أم لا. ويقع على عاتق القاضي مسئولية كبيرة في إثبات الجريمة باليقين، لا بالشك. من أمثلة ذلك، جرائم توزيع أرباح صورية أو تقديم ميزانيات مغشوشة في الشركات.

كما أن الركن المادي في الجرائم الاقتصادية يتميز بخصوصية الصياغة القانونية، حيث تتضمن النصوص معاني غامضة وغير محددة تترك مجالًا واسعًا للتفسير. وهذا ما يعرف بـ"التجريم المفتوح"، الذي يمنح

[1]) عبد الرؤوف مهدي شرح القواعد العامة لقانون العقوبات- الجريمة المسؤولية. جامعة المنصورة القاهرة دط ١٩٨٣.

السلطات المكلفة بمراقبة المخالفات وقضاة الموضوع مرونة في تقدير تحقق الركن المادي.

وأخيرًا، يبرز مفهوم الجرائم الشكلية في الجرائم الاقتصادية، حيث لا يحتاج تحقق الجريمة إلى نتيجة مادية، بل يكفي أن تكون النتيجة المحتملة ضارة بالمصلحة الاقتصادية، ويتساوى في ذلك الشروع مع الجريمة التامة.

المطلب الثاني

النتيجة

النتيجة تُعد العنصر الثاني من العناصر الضرورية لتكوين الركن المادي للجريمة، ويمكن تعريفها بأنها الأثر الخارجي الذي ينجم عن السلوك الإجرامي والذي ينعكس في الاعتداء على حق أو مصلحة يحميها القانون ويوفر لها عقوبة ردعية. وتحمل النتيجة دلالتين أساسيتين: الأول مادي ويتمثل في التغير الذي يطرأ على العالم الخارجي كنتيجة للسلوك الإجرامي، والثاني قانوني ويتمثل في الاعتداء على حق أو مصلحة قدّر المشرع ضرورة حمايتها قانونيًا. وهناك ارتباط وثيق بين هاتين الدلالتين، فالاعتداء على الحق أو المصلحة المحمية قانونًا هو في الواقع تكييف قانوني للفعل الإجرامي الذي وقع من الجاني.

ويتجسد هذا الاعتداء في شكلين: إما في صورة ضرر يصيب الحق أو المصلحة المحمية، أو في صورة تهديد لهذه الحقوق أو المصالح. وبناءً على ذلك، تُقسم الجرائم من حيث النتيجة إلى جرائم ضرر وجرائم خطر. فجرائم الضرر هي تلك التي تتسبب في أذى فعلي للمصلحة العامة المحمية بالقانون، في حين أن جرائم الخطر تتعلق بالسلوك الذي يُعد تهديدًا محتملًا أو حقيقيًا للحق أو المصلحة المحمية.

وفي القانون العام، تكون الجرائم التي تؤدي إلى نتائج ضارة هي الغالبة، أما تجريم النتائج الخطرة فهو نادر نسبيًا. لكن في الجرائم الاقتصادية، يبرز تجريم النتائج الخطرة بشكل أكبر، حيث تم تجريم الأفعال بقصد الحيلولة دون أي تهديد يمكن أن يمس النظام الاقتصادي للدولة.

وبهذا المعنى، تُصنَّف الجرائم الاقتصادية ضمن فئة جرائم الخطر، أو ما يُعرف بالجرائم الشكلية، حيث يُكتفى بالسلوك الإجرامي ذاته لاعتبار الجريمة قد تحققت، بغض النظر عما إذا كانت النتيجة الإجرامية قد تحققت بالفعل. وتُظهر هذه الخاصية أن إرادة المشرع في الجرائم الاقتصادية تتجه نحو تجريم النتائج الخطرة التي قد تنشأ عن بعض الأفعال.

وتقوم السياسة الجنائية الاقتصادية على الخوف من أي نشاط قد يؤدي إلى نتائج تؤثر سلبًا على المصالح الاقتصادية والتجارية والمالية التي تشكل أساس النظام الاقتصادي للدولة. مثال على ذلك، القواعد المتعلق

بالمنافسة، والتي تحظر الأفعال الإيجابية أو السلبية التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها أو الإخلال بها، حتى لو لم تحقق تلك الأفعال نتيجة ملموسة، وذلك بهدف الحفاظ على النظام الاقتصادي للدولة.

إذًا، النتيجة هي الأثر الخارجي للسلوك الإجرامي الذي يؤثر على حق أو مصلحة يحميها القانون. إلا أن النتيجة ليست دائمًا شرطًا لقيام الجريمة حتى تكون معاقبًا عليها، حيث يُعاقب على الشروع في الجرائم حتى في غياب النتيجة الإجرامية. ويصل هذا التجريم في المجال الاقتصادي إلى حد الوقاية من الأضرار المحتملة، كما في حالة تجريم الامتناع عن الإعلان عن الأسعار.

المطلب الثالث

علاقة السببية

علاقة السببية هي الرابط الذي يربط بين الفعل الإجرامي والنتيجة المترتبة عليه، وتثبت أن النتيجة التي حدثت تعود بشكل مباشر إلى ارتكاب الفعل المجرّم. وهذه العلاقة تُعد عنصرًا أساسيًا لقيام المسئولية الجنائية للجاني، فبدون إثبات وجود هذه العلاقة، لا يمكن تحميل الشخص المسئولية الجنائية عن الفعل الذي ارتكبه.

وفي بعض الجرائم، يتطلب إثبات علاقة السببية تدخل خبراء فنيين لتوضيح العلاقة بين الفعل والنتيجة. على سبيل المثال، في جريمة

الاختلاس للأموال العامة، قد يكون من الضروري اللجوء إلى خبير في المحاسبة لتحديد الأموال التي تم اختلاسها والفترات الزمنية التي وقع فيها هذا الاختلاس. وبالتالي، يُعتبر هذا النوع من الأدلة الفنية ضروريًا لتوضيح ما إذا كان الفعل الإجرامي هو السبب الفعلي للنتيجة الضارة.

ومن ناحية قانونية، علاقة السببية هي عنصر جوهري في إثبات المسئولية الجنائية. ففي حالة انتفاء هذه العلاقة، يُحمل الجاني مسئولية الشروع في الجريمة فقط إذا كانت الجريمة عمدية. أما في حالة الجرائم غير العمدية، فلا يمكن تطبيق مفهوم الشروع، حيث تُعامل هذه الجرائم ضمن نطاق جرائم الإهمال، مما يعني أن المسئولية الجنائية تعتمد على تحقق النتيجة من جراء الإهمال أو التقصير.

تُعد مسألة علاقة السببية من المسائل الموضوعية التي يختص بها قاضي الموضوع، حيث يتمتع بسلطة تقديرية في تحديد وجودها أو عدمها، شرط أن تكون مبنية على أسباب منطقية وموضوعية تستند إلى الأدلة المقدمة.

أما في الجرائم الاقتصادية، فإن موضوع علاقة السببية لا يثير خصوصية كبيرة مقارنة بالنصوص الجنائية التقليدية. ففي الجرائم التي تعتمد على نتيجة محددة، يجب أن تكون هناك علاقة سببية تربط بين السلوك المادي والنتيجة الضارة. وفي الجرائم الشكلية، التي لا تستلزم تحقق نتيجة مادية، يكون التركيز على الفعل الإجرامي فقط دون الحاجة

إلى إثبات علاقة سببية، إذ تُعتبر الجريمة مكتملة بمجرد ارتكاب الفعل المحظور.

المبحث الثاني

الجرائم الاقتصادية الشكلية

تمهيد وتقسيم:

تعد الجرائم الاقتصادية من أبرز التحديات التي تواجه الاقتصادات الوطنية والعالمية، إذ تتنوع أشكالها وتتعدد أبعادها بما يواكب التطورات الاقتصادية والتجارية الحديثة. وتتميز هذه الجرائم بتداخلها مع الأنشطة الاقتصادية الأساسية، مما يتطلب فهمًا دقيقًا لخصائصها وأركانها القانونية. وفي هذا الإطار، تبرز الجرائم الاقتصادية الشكلية كنوع خاص من الجرائم الاقتصادية، حيث لا يشترط فيها تحقيق نتيجة مادية ملموسة لاعتبار الفعل جريمة، بل يكفي أن يتم ارتكاب الفعل المحظور قانونيًا.

يهدف هذا المبحث إلى تسليط الضوء على الجرائم الشكلية الاقتصادية، من خلال استعراض مفهومها وخصائصها في **المطلب الأول**، حيث سيتم تحليل الطبيعة القانونية لهذه الجرائم وبيان كيفية تعامل التشريعات الاقتصادية معها. كما سيتناول الفصل في **المطلب الثاني** الفروق الجوهرية بين الجرائم الشكلية والجرائم المادية، موضحًا العلاقة بين الأفعال والنتائج في كلا النوعين، وتأثير ذلك على المسئولية الجنائية.

المطلب الأول

مفهوم الجرائم الاقتصادية الشكلية وأهميتها

تعد الجرائم الاقتصادية الشكلية جزءًا مهمًا من النظام القانوني الذي يهدف إلى حماية الاقتصاد الوطني وضمان سير المعاملات التجارية والمالية بطريقة سليمة. وعلى عكس الجرائم التقليدية التي تستلزم وقوع ضرر مادي ملموس، تتميز الجرائم الاقتصادية الشكلية بكونها ترتبط فقط بمخالفة الإجراءات أو الأوامر القانونية دون الحاجة إلى تحقق نتيجة ضارة. ويهدف هذا النوع من الجرائم إلى فرض التزام قانوني على الأفراد والمؤسسات بالامتثال للقواعد التنظيمية والتشريعات التي تحكم النشاط الاقتصادي، بغض النظر عما إذا كانت هذه المخالفة قد أدت إلى إلحاق ضرر فعلي.

وتكتسب الجرائم الاقتصادية الشكلية أهميتها من دورها في الحفاظ على استقرار النظام المالي والاقتصادي ومنع الفوضى التي قد تنجم عن عدم الامتثال للقوانين الاقتصادية. فهي تُعنى بمكافحة مخالفات مثل عدم الالتزام بالتصاريح المطلوبة، عدم توفير البيانات الصحيحة، أو عدم الامتثال لشروط الترخيص، والتي قد تؤدي إلى زعزعة استقرار الأسواق وإضعاف ثقة المستثمرين. وعليه، تشكل هذه الجرائم عنصرًا أساسيًا في استراتيجيات الدول لتحقيق حماية متكاملة لمصالحها الاقتصادية وضمان نزاهة المعاملات المالية.

الفرع الأول

مفهوم الجرائم الاقتصادية الشكلية

الجرائم الاقتصادية الشكلية تمثل نوعًا مميزًا من الجرائم، حيث يركز المشرع على الأفعال المخالفة للقوانين والأنظمة الاقتصادية بصرف النظر عن النتائج الفعلية التي قد تترتب عليها. على عكس الجرائم التقليدية التي تتطلب وجود نتيجة ملموسة مثل الضرر أو الخسارة، فإن الجرائم الشكلية تتعلق بالسلوك ذاته، والذي يُعدّ مخالفًا للقانون بمجرد حدوثه دون النظر إلى تحقق أضرار فعلية.

أولًا: تعريف الجرائم الاقتصادية الشكلية

الجرائم الاقتصادية الشكلية "**هي تلك الجرائم التي لا تتطلب حدوث نتيجة مادية معينة لإثبات الجريمة**". ففي الجرائم التقليدية مثل السرقة أو القتل، لا يمكن إثبات الجريمة إلا إذا حدثت النتيجة المادية، كالاستيلاء على المال في السرقة أو وفاة الضحية في القتل. أما في الجرائم الاقتصادية الشكلية، يركز المشرع على السلوك أو الفعل المخالف ذاته، ويعتبر الجريمة قد وقعت بمجرد ارتكاب الفعل المحظور.

وهذا النوع من الجرائم يهدف إلى ضمان الامتثال للقوانين والإجراءات الاقتصادية الضرورية لاستقرار النظام المالي والاقتصادي. ويتمثل الركن المادي للجريمة في عدم القيام بالإجراء المطلوب أو مخالفة اللوائح

والقوانين، دون الحاجة إلى إثبات أن هذا السلوك تسبب في ضرر مباشر. ويُعتبر الجاني قد ارتكب الجريمة بمجرد مخالفة القواعد التنظيمية حتى وإن لم يظهر أي ضرر فعلي.

ثانيًا: أمثلة على الجرائم الاقتصادية الشكلية

لتوضيح مفهوم الجرائم الاقتصادية الشكلية بشكل أكبر، يمكن استعراض بعض الأمثلة العملية:

١- عدم تقديم التقارير المالية

تتطلب العديد من القوانين الاقتصادية أن تقدم الشركات تقارير مالية دورية للجهات التنظيمية، وذلك لضمان الشفافية والمساءلة. وعدم تقديم هذه التقارير يُعتبر جريمة اقتصادية شكلية، حتى وإن لم يترتب على هذا الفعل ضرر مالي مباشر أو ضرر للمساهمين أو المستثمرين. فالهدف من هذا الشرط القانوني هو حماية النظام الاقتصادي وضمان عدم وجود أنشطة غير مشروعة أو محاولات للتلاعب بالبيانات المالية.

على سبيل المثال، الشركات المدرجة في البورصات العالمية ملزمة بتقديم تقارير مالية ربع سنوية وسنوية. وفي حال امتناع إحدى الشركات عن تقديم هذه التقارير، فإن ذلك يُعد جريمة شكلية تستوجب العقاب، بغض النظر عن مدى تأثير ذلك على المستثمرين أو السوق.

٢- الإقرارات الضريبية

في معظم الأنظمة الضريبية حول العالم، يُطلب من الأفراد والشركات تقديم إقرارات ضريبية سنوية توضح الدخل والإيرادات والنفقات. وإذا امتنع الفرد أو الشركة عن تقديم الإقرار الضريبي، فإن ذلك يُعتبر جريمة اقتصادية شكلية. هنا، لا يشترط حدوث ضرر مالي أو خسارة فعلية للدولة لكي يتم إثبات الجريمة. ويكفي أن يمتنع المكلف عن تقديم الإقرار الضريبي لكي يعتبر مرتكبًا للجريمة.

هذا النوع من الجرائم يسعى إلى ضمان تحقيق العدالة الضريبية والامتثال للقوانين الضريبية، ومنع التهرب الضريبي الذي قد يؤدي إلى إضعاف النظام المالي للدولة.

٣- مخالفة قوانين المنافسة

تتطلب قوانين المنافسة في العديد من الدول أن تلتزم الشركات بالقواعد التنظيمية التي تضمن المنافسة العادلة وتحول دون الاحتكار أو استغلال السوق. وفي حال قيام إحدى الشركات بممارسات مثل الاتفاق مع منافسين آخرين على تحديد الأسعار أو تقسيم السوق، فإن هذا يُعتبر جريمة اقتصادية شكلية.

ولا يشترط أن يترتب على هذا الاتفاق ضرر مادي مباشر للمستهلكين في اللحظة نفسها، بل يُعتبر الفعل ذاته جريمة لكونه يتعارض مع مبادئ المنافسة العادلة. فالهدف من هذه القوانين هو حماية المستهلكين من الآثار السلبية على المدى الطويل، مثل ارتفاع الأسعار أو تقييد خيارات السوق.

ثالثًا: الخصائص المميزة للجرائم الاقتصادية الشكلية

تتميز الجرائم الاقتصادية الشكلية بعدة خصائص تجعلها مختلفة عن الجرائم الاقتصادية الأخرى، وتشمل هذه الخصائص ما يلي:

١. **عدم اشتراط النتيجة المادية**

في الجرائم الاقتصادية الشكلية، لا يتطلب القانون حدوث ضرر فعلي أو نتيجة ملموسة لإثبات الجريمة. ويكفي أن يرتكب الفاعل الفعل المخالف للقانون، مثل الامتناع عن تقديم تقرير مالي أو مخالفة لوائح الإفصاح الضريبي، ليتم اعتبار الفعل جريمة.

٢. **التركيز على السلوك المخالف**

الجرائم الشكلية تركز على الفعل نفسه، مثل الامتناع عن تقديم معلومات أو عدم الامتثال للالتزامات القانونية، بدلاً من التركيز على الضرر أو النتيجة. وهذا النوع من الجرائم يهدف إلى منع حدوث الضرر قبل وقوعه، وذلك من خلال فرض التزامات قانونية تهدف إلى حماية النظام الاقتصادي.

٣. **الأهمية الوقائية**

الجرائم الشكلية تعتبر وقائية بطبيعتها، حيث تهدف إلى منع وقوع الأضرار المحتملة من خلال فرض الالتزام بالقوانين واللوائح التنظيمية.

والهدف الأساسي من هذه الجرائم هو حماية الاقتصاد من المخاطر التي قد تنشأ بسبب عدم الامتثال للقوانين، حتى وإن لم تظهر هذه المخاطر على الفور.

٤. **العقوبات**

على الرغم من أن الجرائم الشكلية لا تتطلب حدوث ضرر فعلي، إلا أن العقوبات التي تفرض على مرتكبيها قد تكون شديدة، وتشمل الغرامات المالية والعقوبات الجنائية. وتتعامل السلطات التنظيمية بصرامة مع هذه الجرائم لضمان الامتثال التام للقوانين.

الفرع الثاني

أهمية الجرائم الاقتصادية الشكلية

الجرائم الاقتصادية الشكلية تلعب دورًا محوريًا في حماية الاقتصاد من المخاطر المحتملة وضمان الامتثال الكامل للقوانين والتشريعات التنظيمية. وفي الاقتصاديات الحديثة، تعتمد الحكومات بشكل كبير على مجموعة من الإجراءات والقوانين التنظيمية التي تهدف إلى تعزيز الشفافية، الحفاظ على المنافسة العادلة، ومنع التجاوزات التي قد تهدد استقرار الأسواق. الجرائم الاقتصادية الشكلية تتميز بعدم اشتراطها حدوث ضرر فعلي أو نتيجة مادية ملموسة لكي تُعتبر جريمة، بل يكفي ارتكاب الفعل المحظور قانونيًا.

أولاً: أهمية الجرائم الاقتصادية الشكلية في حماية النظام الاقتصادي

الجرائم الاقتصادية الشكلية تهدف إلى منع وقوع المخاطر قبل أن تتفاقم لتتحول إلى أزمات مالية أو اقتصادية. إذ توفر هذه الجرائم حماية احترازية، حيث يمكن للدولة التدخل في وقت مبكر للحد من الأفعال التي قد تؤدي إلى ضرر مستقبلي أو فساد في النظام المالي. على سبيل المثال، العديد من قوانين الإفصاح المالي تتطلب من الشركات تقديم تقارير دقيقة وشفافة حول أوضاعها المالية بشكل دوري. وفي حال امتنعت الشركة عن تقديم هذه التقارير، حتى لو لم يكن هناك أي ضرر مادي مباشر للمساهمين أو المستثمرين في تلك اللحظة، فإن ذلك يُعد جريمة شكلية تستوجب المساءلة القانونية.

وتهدف هذه الإجراءات إلى خلق بيئة أعمال شفافة ومستقرة حيث تُعتبر المعلومات الدقيقة والموثوقة أساسية لاتخاذ قرارات استثمارية. كما تعزز الجرائم الشكلية الرقابة الفعالة على الأنشطة المالية وتحد من التلاعب المالي أو الفساد الذي يمكن أن يضر بالاقتصاد على المدى الطويل.

ثانيًا: أمثلة من السوق العالمي على الجرائم الاقتصادية الشكلية

لنلقي نظرة على بعض الأمثلة العالمية التي توضح أهمية الجرائم الاقتصادية الشكلية وتأثيرها في حماية النظام المالي والاقتصادي.

١. قضية شركة Enron والإفصاح المالي

واحدة من أشهر الأمثلة في السوق العالمي تتعلق بشركة الطاقة الأمريكية "إنرون" (Enron)، التي انهارت في أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين. وعلى الرغم من أن الفضيحة التي حدثت كانت مرتبطة بالتلاعب المالي، إلا أن واحدة من الجرائم الشكلية التي تم ارتكابها كانت الامتناع عن الإفصاح المالي الكامل والدقيق. ولم تقم "إنرون" بتقديم المعلومات المالية المطلوبة بشفافية للمستثمرين وللسلطات التنظيمية، ما أدى إلى انهيار الشركة وفقدان ثقة الجمهور في السوق. هذه الجريمة الشكلية المتمثلة في عدم الامتثال لمتطلبات الإفصاح المالي أدت إلى أزمة اقتصادية كبيرة تجاوزت تأثيراتها الولايات المتحدة لتصل إلى الأسواق العالمية.

٢. قضية Volkswagen والانبعاثات الكربونية

في عام ٢٠١٥، تعرضت شركة "فولكس فاجن" (Volkswagen) الألمانية لفضيحة كبرى عندما تم الكشف عن أنها قامت بتركيب برامج في سياراتها لتزوير نتائج اختبارات الانبعاثات الكربونية. وعلى الرغم من أن الانبعاثات الفعلية لم تكن جزءًا من الجريمة الاقتصادية، إلا أن الجريمة كانت شكلية تتعلق بعدم الامتثال للقوانين المتعلقة بالإفصاح الدقيق عن مستويات الانبعاثات. والهدف من هذه القوانين هو حماية البيئة وتعزيز الممارسات التجارية النزيهة في السوق. ولم يكن الضرر البيئي

قد حدث بعد، لكن الفشل في الامتثال للمعايير القانونية أدى إلى فرض غرامات ضخمة على الشركة، وأثار تساؤلات حول الثقة في الشركات المصنعة للسيارات.

٣. قضية Facebook والإفصاح عن البيانات

في ٢٠١٨، واجهت شركة "فيسبوك" (Facebook) مشكلة قانونية بعد فضيحة "كامبريدج أناليتيكا" (Cambridge Analytica)، حيث تبين أن الشركة لم تلتزم بالإفصاح الكامل عن كيفية استخدام بيانات المستخدمين. وعلى الرغم من عدم وقوع أضرار مادية مباشرة للمستخدمين في البداية، إلا أن هذه الجريمة الشكلية المتمثلة في عدم الامتثال للقوانين التي تتطلب الشفافية والإفصاح عن استخدام البيانات أثرت بشكل كبير على الشركة، وأدت إلى فقدان ثقة المستخدمين، وتعرضها لتحقيقات قانونية وغرامات مالية ضخمة.

٤. الأزمة المالية لعام ٢٠٠٨ وجرائم الإفصاح المالي

إحدى الدروس الكبيرة التي تم تعلمها من الأزمة المالية العالمية في ٢٠٠٨ هي أهمية الجرائم الاقتصادية الشكلية المتعلقة بالإفصاح المالي والشفافية. والعديد من المؤسسات المالية في الولايات المتحدة والعالم لم تلتزم بالقوانين التي تتطلب الإفصاح الكامل والدقيق عن المخاطر التي كانت تتعرض لها. وعلى الرغم من أن الضرر الفعلي لم يظهر حتى وقت متأخر، إلا أن الجرائم الشكلية التي ارتكبتها هذه المؤسسات كانت أحد

الأسباب الرئيسية للأزمة. فالامتناع عن تقديم تقارير دقيقة حول القروض العقارية والخسائر المحتملة أدى إلى انهيار النظام المالي العالمي.

ثالثًا: أهمية الجرائم الشكلية الاقتصادية في تعزيز الثقة في الأسواق

الأسواق العالمية تعتمد بشكل كبير على الثقة بين الأطراف المختلفة: المستثمرين، والشركات، والمشرعين. فالجرائم الشكلية الاقتصادية تلعب دورًا حاسمًا في تعزيز هذه الثقة من خلال ضمان الامتثال للقوانين، وتعزيز الشفافية، ومنع أي محاولات للتلاعب أو التهرب من الالتزامات القانونية. وفي حال تم التهاون في تطبيق القوانين الخاصة بالجرائم الشكلية، يمكن أن يؤدي ذلك إلى تآكل الثقة في السوق، ما يتسبب في تقلبات حادة في أسعار الأسهم والأصول، ويؤدي في النهاية إلى زعزعة استقرار النظام المالي.

والقوانين المتعلقة بالإفصاح المالي، مثل قانون "ساربينز أوكسلي" (Sarbanes-Oxley) في الولايات المتحدة، تم وضعها بعد فضيحة "إنرون" لتجنب تكرار مثل هذه الجرائم الشكلية. وهذه القوانين تفرض على الشركات الالتزام بإجراءات صارمة للإفصاح المالي، وتهدف إلى منع أي تحايل يمكن أن يؤدي إلى أزمات مالية كبيرة.

المطلب الثاني

الجرائم الشكلية والجرائم المادية: الفروق والتحديات القانونية

تُميز الجرائم الشكلية عن الجرائم المادية في القانون الجنائي بناءً على الركن المادي ووجود الضرر. فالجرائم المادية تتطلب تحقق نتيجة ملموسة، بينما تكتفي الجرائم الشكلية بارتكاب الفعل المحظور دون الحاجة لضرر فعلي. ورغم دور الجرائم الشكلية في حماية النظام القانوني، إلا أنها تواجه صعوبات قانونية في إثبات السلوك الإجرامي لغياب النتيجة المادية. يتناول هذا المطلب الفرق بين النوعين والتحديات القانونية في الجرائم الشكلية.

الفرع الأول

الفرق بين الجرائم الشكلية والجرائم المادية

تختلف الجرائم الاقتصادية الشكلية عن الجرائم المادية في أن الأولى لا تحتاج إلى تحقق نتيجة ملموسة أو ضرر اقتصادي ليتم اعتبار الفعل جريمة. ففي الجرائم المادية، مثل "غسل الأموال"([1]) أو "الاحتيال

[1]) غسل الأموال يُعتبر من الجرائم المادية وليس من الجرائم الشكلية. السبب في ذلك أن جريمة غسل الأموال تتطلب تحقق نتيجة مادية لاعتبارها مكتملة، وهي تحويل الأموال غير المشروعة الناتجة عن أنشطة إجرامية إلى أموال تبدو شرعية من خلال سلسلة من العمليات المالية.
في غسل الأموال، الهدف الأساسي هو إخفاء المصدر غير المشروع للأموال وإدخالها في النظام المالي بطريقة تجعلها تبدو كأموال قانونية. هذه العملية تعتمد على تحقيق نتيجة مادية ملموسة، وهي تحويل الأموال غير المشروعة إلى أموال يمكن استخدامها دون أن تثير الشكوك حول مصدرها.
إذًا، لاعتبار غسل الأموال جريمة، يجب أن تحدث عدة مراحل مادية:
١. الإيداع أو التوظيف: حيث يتم إدخال الأموال غير المشروعة في النظام المالي.
٢. التغطية أو التمويه: حيث يتم إخفاء الأصل غير المشروع للأموال من خلال معاملات معقدة.

المالي"([1])، يكون الضرر الفعلي جزءًا لا يتجزأ من الجريمة. أما في الجرائم الشكلية، مثل عدم الامتثال للقواعد المالية، يكفي مجرد ارتكاب الفعل (أو الامتناع عن القيام به) لاعتبار الجريمة قد وقعت.

وتلعب كل من الجرائم الشكلية والجرائم المادية أدوارًا مختلفة في النظم القانونية، حيث يتمحور الاختلاف الأساسي بينهما حول طبيعة الركن المادي واشتراط وجود ضرر مادي أو عدمه. وفي هذا السياق،

---

٣. الدمج: وهو إدخال الأموال المغسولة في الاقتصاد بشكل شرعي.
بناءً على ذلك، لا تُعتبر جريمة غسل الأموال من الجرائم الشكلية لأنها تعتمد على تحقيق نتيجة فعلية ومادية تتمثل في إخفاء مصدر الأموال غير المشروع، مما يجعلها جريمة مادية بالأساس.
لمزيد من الإيضاح راجع الجزء الثاني من هذا الكتاب " جريمة غسل الأموال".

[1]) جريمة الاحتيال المالي تُعتبر من الجرائم المادية وليس من الجرائم الشكلية. وذلك لأن الاحتيال المالي يتطلب تحقق نتيجة مادية، وهي الاستيلاء على أموال أو حقوق الآخرين بطريقة غير مشروعة من خلال الخداع أو التلاعب.
لإثبات جريمة الاحتيال المالي، يجب أن يتوافر الركن المادي المتمثل في القيام بأفعال احتيالية تهدف إلى إيهام الضحية وخداعه للحصول على مكاسب مالية أو منفعة. هذه الجريمة تعتمد بشكل أساسي على تحقق الضرر الفعلي الذي يصيب الضحية، سواء كان استيلاءً على أمواله أو حقوقه بطريقة غير قانونية.
العناصر الأساسية لجريمة الاحتيال المالي:
١. الفعل الاحتيالي: ويشمل استخدام وسائل خداعية أو وسائل غير مشروعة لإقناع الضحية بالقيام بعمل يضر بمصالحه المالية.
٢. الضرر الفعلي: وهو النتيجة المادية للجريمة، التي تتجسد في خسارة مالية أو الاستيلاء على أموال الضحية.
٣. القصد الجنائي: ويتطلب توفر نية الجاني في الإضرار بالضحية وتحقيق مكاسب غير مشروعة.
بالتالي، لا يمكن اعتبار جريمة الاحتيال المالي جريمة شكلية، لأن العنصر الجوهري فيها هو حدوث نتيجة مادية تتمثل في الاستيلاء على الأموال أو تحقيق مكسب مالي بوسائل غير قانونية.
لمزيد من الإيضاح راجع الجزء الثاني من هذا الكتاب "الاحتيال المالي: الأركان والعقوبات وآليات المكافحة".

سنستعرض بالتفصيل الفروقات الجوهرية بين الجرائم الشكلية والجرائم المادية في عدة جوانب رئيسية:

أولًا: **الفرق في الركن المادي**

الركن المادي هو أحد الأركان الأساسية التي يقوم عليها أي جرم، ويعني الفعل الذي يقوم به الشخص والذي يشكل مخالفة للقانون. الاختلاف الجوهري في هذا الركن بين الجرائم الشكلية والمادية يكمن في اشتراط حدوث ضرر مادي.

- في الجرائم الشكلية:

يرتكز الركن المادي في الجرائم الشكلية على ارتكاب الفعل المحظور أو الامتناع عن أداء واجب قانوني، دون الحاجة إلى تحقق نتيجة مادية ملموسة. فيكفي أن يتم انتهاك القانون أو اللوائح المنظمة لاعتبار الجريمة قد وقعت. وبعبارة أخرى، الجريمة تُعتبر مكتملة بمجرد القيام بالفعل أو الامتناع دون اشتراط حدوث ضرر فعلي.

على سبيل المثال، الامتناع عن تقديم الإقرارات الضريبية في الموعد المحدد يُعد جريمة شكلية، حتى وإن لم يترتب على هذا الامتناع أي خسائر مالية للدولة في الوقت نفسه. وما يهم هنا هو أن الشخص لم يلتزم بالواجب القانوني المطلوب منه، مما يكفي لاعتبار الجريمة قد اكتملت.

- في الجرائم المادية:

يشترط تحقق نتيجة مادية لاعتبار الجريمة قد وقعت. فالركن المادي في هذه الجرائم يعتمد على وجود ضرر ملموس أو نتيجة فعلية نتيجة لارتكاب الفعل المحظور. وبدون هذه النتيجة المادية، لا يمكن اعتبار الفعل جريمة.

على سبيل المثال، جريمة السرقة لا تُعتبر قد وقعت إلا إذا تم الاستيلاء على مال مملوك للغير. فإذا قام الشخص بمحاولة سرقة ولم يتمكن من الحصول على المال، فالفعل يُعتبر "شروعًا" في السرقة، وليس جريمة مكتملة. وأيضًا في جريمة القتل، يجب أن تُنتج الجريمة وفاة الضحية حتى تُعتبر الجريمة مادية ومكتملة.

ثانيًا: الهدف من التجريم

الاختلاف في الهدف من تجريم الأفعال في الجرائم الشكلية والمادية يعكس فلسفة مختلفة في التعامل مع المخالفات القانونية.

- في الجرائم الشكلية:

يكون الهدف من التجريم وقائيًا في المقام الأول. الجرائم الشكلية تهدف إلى ضمان الالتزام بالقوانين واللوائح التنظيمية، وتجنب المخاطر المحتملة التي قد تنشأ إذا تم انتهاك هذه القواعد. فالفعل نفسه، سواء نتج عنه ضرر مادي أم لا، يُعتبر مضرًا بالنظام القانوني أو الاقتصادي.

لذلك، يسعى المشرع إلى ردع الأفراد عن ارتكاب هذه الأفعال من خلال تجريمها، حتى قبل أن تُحدث ضررًا فعليًا.

على سبيل المثال، عدم الامتثال لقواعد الإفصاح المالي للشركات قد لا يؤدي فورًا إلى أضرار مالية مباشرة، ولكنه يعتبر فعلًا مخالفًا يهدد نزاهة النظام المالي، وبالتالي يتم تجريمه لمنع المخاطر المحتملة مستقبلاً.

- في الجرائم المادية:

الهدف من التجريم هو معالجة الأفعال التي تسببت بالفعل في إحداث ضرر مادي أو معنوي ملموس. فالجرائم المادية ترتبط بالعواقب الملموسة التي يتعرض لها الأفراد أو المجتمع نتيجة لارتكاب الفعل. لذلك، يهتم المشرع بتجريم هذه الأفعال لمعاقبة من تسبب في الإضرار بالغير أو الممتلكات.

على سبيل المثال، جريمة القتل أو الاختلاس تهدف إلى معاقبة الفاعل الذي تسبب بالفعل في وفاة شخص أو في الاستيلاء على أموال الآخرين.

ثالثًا: الضرر كشرط لإثبات الجريمة

الضرر هو عنصر أساسي في تحديد نوعية الجريمة وتوصيفها، وهو من أهم الفروق بين الجرائم الشكلية والمادية.

- في الجرائم الشكلية:

لا يُشترط إثبات وجود ضرر مادي أو معنوي لاعتبار الفعل جريمة. فيكفي أن يتم ارتكاب الفعل المحظور أو الامتناع عن أداء واجب قانوني ليتم اعتبار الجريمة قد وقعت. فالجرائم الشكلية تعتمد على انتهاك القواعد والإجراءات التنظيمية أكثر من اعتمادها على الضرر الملموس. لذلك، قد لا يتعرض أي طرف للضرر المباشر، ومع ذلك يُعاقب الفاعل على عدم الالتزام بالقانون.

مثال على ذلك هو الامتناع عن تقديم التقارير المالية المطلوبة من الشركات، حيث يُعتبر الفعل جريمة حتى وإن لم يتسبب هذا الامتناع في أي خسارة مالية فورية للمساهمين أو السوق.

- في الجرائم المادية:

الضرر هو عنصر جوهري لا يمكن إثبات الجريمة بدونه. فالجرائم المادية تعتمد على وجود نتيجة مادية فعلية تترتب على الفعل الإجرامي. ويجب أن يتم إثبات أن الفعل قد أدى إلى وقوع ضرر للغير أو للمجتمع ككل. وبدون هذا الضرر، لا يمكن اعتبار الفعل جريمة.

على سبيل المثال، في جرائم الاحتيال، يجب إثبات أن الفاعل قد تسبب في خسارة مالية للضحية لكي تُعتبر الجريمة قد وقعت.

رابعًا: العلاقة السببية

العلاقة السببية هي الرابط بين الفعل الإجرامي والنتيجة المترتبة عليه، وهي ضرورية في الجرائم المادية، بينما قد تكون غير ذات أهمية كبيرة في الجرائم الشكلية.

- في الجرائم الشكلية:

العلاقة السببية ليست ضرورية لأن الجريمة لا تتطلب نتيجة مادية أو ضرر ملموس. فالجريمة تعتبر مكتملة بمجرد حدوث الفعل أو الامتناع عن أداء الواجب، ولا يهتم القانون فيما إذا كان الفعل قد أدى إلى ضرر فعلي أم لا.

على سبيل المثال، عدم الامتثال لمتطلبات تنظيمية مثل تقديم إقرارات ضريبية أو الإفصاح المالي يعتبر جريمة بغض النظر عما إذا كانت هناك أي عواقب سلبية مباشرة لهذا الامتناع.

- في الجرائم المادية:

العلاقة السببية تُعدّ عنصرًا أساسيًا في الجرائم المادية، حيث يجب أن يكون هناك رابط واضح بين الفعل الإجرامي والنتيجة المادية التي ترتبت عليه. وبدون هذا الرابط، لا يمكن إثبات الجريمة. ويجب أن يُثبت أن الفعل الذي قام به الجاني هو الذي تسبب في الضرر أو النتيجة المادية.

على سبيل المثال، في جريمة القتل، يجب إثبات أن الفعل الذي قام به الجاني (مثل استخدام سلاح) هو الذي تسبب في وفاة الضحية.

الفرع الثاني

الصعوبات القانونية في الجرائم الشكلية

على الرغم من الأهمية البالغة للجرائم الشكلية في حماية الأنظمة الاقتصادية والقانونية من الانتهاكات التي قد تؤدي إلى أضرار كبيرة، إلا أن هذه الجرائم تواجه بعض الصعوبات القانونية المتعلقة بإثبات السلوك الإجرامي، خاصة في ظل غياب نتيجة مادية ملموسة. وتعتبر الجرائم الشكلية أكثر تعقيدًا من الناحية القانونية لأنها تركز على السلوك أو الامتناع عن أداء الواجبات القانونية بدلاً من تحقيق نتيجة مادية ملموسة كما هو الحال في الجرائم المادية.

١- إثبات السلوك الإجرامي في غياب الضرر المادي

إحدى أكبر التحديات التي تواجه السلطات في الجرائم الشكلية هي إثبات السلوك الإجرامي، خاصة في ظل غياب النتيجة المادية. في الجرائم المادية مثل السرقة أو القتل، تكون الأدلة الملموسة مثل وجود الضحية أو السرقة كافية لإثبات الجريمة. ولكن في الجرائم الشكلية، يجب أن تركز الأدلة على السلوك ذاته أو الامتناع عن القيام بالفعل المطلوب.

على سبيل المثال، في جريمة **عدم تقديم الإقرارات الضريبية**، يتعين على السلطات إثبات أن الشخص أو الشركة لم تقدم الإقرارات المطلوبة خلال الفترة الزمنية المحددة. ومع ذلك، قد يدّعي الشخص أو الشركة أنه لم يكن على علم بالالتزام أو أن هناك ظروف خارجة عن إرادته منعت تقديم الإقرارات في الموعد المحدد. وفي هذه الحالة، تقع المسئولية على السلطة في إثبات وجود العلم الكافي بالقوانين واللوائح المطلوبة، وهو ما قد يكون صعبًا في بعض الأحيان.

٢- الاعتماد على التفسير الدقيق للنصوص القانونية

تعتمد القضايا المرتبطة بالجرائم الشكلية بشكل كبير على التفسير الدقيق للنصوص القانونية. وفي كثير من الأحيان، تكون النصوص القانونية التي تحكم الجرائم الشكلية معقدة وصعبة الفهم، مما يفتح المجال للاجتهاد القضائي وتفاوت الأحكام بين القضاة. وقد يؤدي ذلك إلى صعوبة في تحقيق العدالة وتطبيق القانون بشكل متساوٍ على جميع الأطراف.

على سبيل المثال، في حالة **عدم الامتثال لقواعد الإفصاح المالي**، قد تختلف التفسيرات حول ما إذا كانت المعلومات المقدمة كافية أو ما إذا كان هناك انتهاك فعلي للقواعد. فبعض الشركات قد تستغل هذه الثغرات القانونية وتقدم تقارير مالية غير دقيقة أو غير مكتملة دون أن تُعتبر مخالفة صريحة للقانون.

٣- التأويل الواسع في الجرائم الشكلية

من أبرز الصعوبات القانونية التي تواجه الجرائم الشكلية هو التأويل الواسع الذي قد يُطبق على الأفعال، مما يفتح المجال للجناة للتهرب من المسئولية الجنائية. وقد يستغل المتهمون في بعض الأحيان الغموض القانوني، أو يقدمون تفسيرات قانونية تبرر عدم الامتثال بالقوانين، مثل الادعاء بعدم العلم بالقوانين أو الامتناع عن الفعل بسبب ظروف استثنائية.

على سبيل المثال، في قضايا **مخالفة شروط الترخيص التجاري**، قد يجادل المتهم بأن عدم الامتثال لشروط الترخيص كان نتيجة لظروف طارئة أو أن الترخيص ذاته لم يكن واضحًا بما يكفي فيما يتعلق بالتزاماته. ففي هذه الحالات، قد يكون من الصعب على السلطات إثبات الجريمة بدون دليل قاطع على أن الجاني كان على علم بالشروط وأن الامتناع كان مقصودًا.

٤- التحديات في الرقابة والتطبيق

الجرائم الشكلية غالبًا ما تتطلب رقابة مشددة وإجراءات دقيقة لضمان الامتثال للقوانين. ولكن في الواقع العملي، تواجه الجهات التنظيمية صعوبات في تنفيذ هذه الرقابة بفعالية، مما يزيد من احتمالية وقوع الجرائم الشكلية دون اكتشافها في الوقت المناسب.

على سبيل المثال، في قضايا **مخالفة قواعد السوق المالي**، قد لا تكتشف الجهات التنظيمية بعض الانتهاكات مثل عدم الإفصاح عن بعض

المعلومات المالية الهامة إلا بعد مرور فترة طويلة. وخلال هذه الفترة، قد تستفيد الشركات من عدم الامتثال وتحقق مكاسب غير مشروعة.

المبحث الثالث

الشروع في الجرائم الاقتصادية

الشروع في الجريمة، وفقًا للقانون الجنائي العام، هو البدء في تنفيذ أفعال، ولكنها لا تُكمَل لأسباب خارجة عن إرادة الجاني. ففي الجرائم التقليدية، يُفهم الشروع غالبًا من خلال وجود فعل مادي محسوس يعبر عن النية الإجرامية، سواء تحقق الهدف النهائي للجريمة أم لا. لكن في "الجرائم الاقتصادية"، وخاصة تلك المبنية على الامتناع أو التي تتعلق بافتراض وجود خطر محتمل، يبرز تساؤل هام وهو: **كيف يمكن تصور الشروع في هذه الجرائم**

١. مفهوم الشروع في الجرائم الاقتصادية

في الجرائم الاقتصادية، الشروع يختلف نسبيًا عن الجرائم التقليدية من حيث طبيعة السلوك الإجرامي والنتيجة. ففي كثير من الأحيان، لا تعتمد الجرائم الاقتصادية على إحداث ضرر مادي ملموس أو نتيجة مباشرة، بل يكون الهدف من التشريعات الاقتصادية منع أي خطر محتمل قد يؤدي إلى الإضرار بالنظام الاقتصادي أو المالي. ومن هنا، يصبح الشروع أكثر تعقيدًا.

وفي الجرائم المبنية على "الامتناع"، الشروع يمكن أن يكون مفهومًا معقدًا. ففي الجرائم التقليدية، يُنظر إلى الشروع على أنه محاولة فاشلة لارتكاب الفعل، مثل محاولة السرقة دون نجاح. لكن في الجرائم الاقتصادية المبنية على الامتناع، يمكن أن يكون الامتناع ذاته الفعل الإجرامي. على سبيل المثال، الامتناع عن تقديم إقرار ضريبي قد يكون جريمة مكتملة، وبالتالي يصبح من الصعب تصور الشروع فيه.

والشروع في الجريمة الاقتصادية يختلف بشكل كبير عن الشروع وفقًا للقواعد العامة، إذ غالبًا ما يعامل المشرع في القوانين الاقتصادية الشروع بنفس معاملة الجريمة التامة، سواء من حيث التجريم أو العقاب. ويُعزى هذا التوجه إلى رغبة المشرع في حماية الاقتصاد الوطني وتأمين المصالح الاقتصادية للدولة من أي تهديد، حتى لو لم تتحقق النتيجة الفعلية للجريمة.

الأسباب وراء تسوية الشروع والجريمة التامة في الجرائم الاقتصادية:

١. الطبيعة الشكلية للجرائم الاقتصادية:

معظم الجرائم الاقتصادية تُعتبر جرائم شكلية، أي أنها تعتمد على السلوك المجرد دون الحاجة إلى تحقق نتيجة مادية ملموسة. ففي الجرائم التقليدية، يُشترط تحقيق نتيجة ضارة لاعتبار الجريمة قد تمت، بينما في الجرائم الاقتصادية، يكفي مجرد ارتكاب الفعل المحظور. وعلى هذا الأساس، يعتبر الشروع في هذه الجرائم جريمة قائمة بذاتها، لأن السلوك

المجرد ذاته هو ما يُجرّم في الأصل، وبالتالي لا يمكن تصور الشروع في الشروع.

٢. تحقيق أقصى درجات الحماية للمصالح الاقتصادية:

يسعى المشرع الاقتصادي إلى حماية المصالح المالية والتجارية للدولة من أي تهديد قد يحدث حتى في مراحل مبكرة من الجريمة. ولذلك، فإن أي محاولة لارتكاب جريمة اقتصادية، بغض النظر عن نتيجتها، تُعتبر فعلاً مجرم يستحق العقاب. وهذا التوسع في دائرة التجريم يعزز من قدرة القانون على ردع أي محاولات للعبث بالاقتصاد الوطني.

أمثلة لتسوية الشروع بالجريمة التامة:

- **الشروع في الجرائم ذات الطابع الشكلي**

الجرائم الاقتصادية التي تتسم بالطابع الشكلي تمثل نموذجًا بارزًا لخصوصية الشروع في هذا المجال. والجرائم الشكلية هي تلك التي لا تتطلب تحقق نتيجة مادية لإتمام الجريمة. فالجريمة تكتمل بمجرد القيام بالسلوك الإجرامي، بغض النظر عن النتيجة المترتبة. وهذا النوع من الجرائم يمثل تحديًا للشروع، حيث إن الفعل الإجرامي نفسه قد يكون بسيطًا إلى درجة يصعب فيها التفريق بين الشروع والجريمة المكتملة.

على سبيل المثال، في جريمة "عدم الامتثال لتقديم المعلومات المالية"، يُعتبر الامتناع ذاته عن تقديم المعلومات جريمة مكتملة، مما يجعل تصور

الشروع في هذه الجريمة أمرًا معقدًا. فهل يمكن أن نقول إن الشخص الذي لم يمتثل لفترة محددة كان في "مرحلة الشروع" ثم اكتملت الجريمة بعد انتهاء تلك الفترة؟

- **الشروع في الجرائم ذات الطابع التحذيري**

الجرائم الاقتصادية في كثير من الأحيان تتسم بالطابع التحذيري أو الوقائي، أي أن الغرض من تجريم بعض الأفعال هو حماية النظام الاقتصادي من الأضرار المستقبلية المحتملة. وفي هذه الحالات، يتم تجريم الفعل بناءً على إمكانية إحداث ضرر، وليس بسبب وقوع الضرر فعليًا. على سبيل المثال، القوانين المتعلقة "بالتلاعب في الأسواق المالية" أو "غسل الأموال" تعتمد على منع المخاطر المستقبلية.

في مثل هذه الجرائم، يمكن للشروع أن يلعب دورًا مهمًا. فعلى سبيل المثال، إذا بدأ شخص ما عملية التلاعب في السوق من خلال نشر معلومات مضللة، ولكن لم ينجح في تحقيق هدفه لأسباب خارجة عن إرادته، يمكن اعتبار ذلك شروعًا في جريمة اقتصادية. وهنا يظهر أن الشروع قد يكون متعلقًا بالفعل التحضيري الذي لم يكتمل لتحقيق الغرض الإجرامي.

■ **الصعوبات العملية في تحديد الشروع**

تحديد الشروع في الجرائم الاقتصادية يمثل تحديًا كبيرًا نظرًا لخصوصية هذه الجرائم. ويعتمد هذا التحديد غالبًا على القوانين المنظمة لتلك الجرائم وعلى تفسير القضاة. ففي كثير من الأحيان، قد يكون الشروع مرتبطًا بتحليل نية الجاني في الفعل، حيث يتم النظر فيما إذا كان الجاني قد بدأ بالفعل في تنفيذ خطته الإجرامية، حتى لو لم تكتمل.

المبحث الرابع

المساهمة في الجرائم الاقتصادية

المساهمة في الجريمة تشير إلى الدور الذي يلعبه الأفراد الآخرون في تنفيذ الجريمة بجانب الفاعل الأصلي. ففي الجرائم التقليدية، مثل السرقة أو القتل، يكون مفهوم المساهمة واضحًا إلى حد كبير، حيث قد يتدخل شخص ما كمحرض، أو مساعد، أو عن طريق الاتفاق. ولكن في "الجرائم الاقتصادية"، وخاصة الجرائم القائمة على الامتناع أو التي تعتمد على الخطر المحتمل، يصبح مفهوم المساهمة أكثر تعقيدًا.

■ **مفهوم المساهمة في الجرائم الاقتصادية**

المساهمة في الجرائم الاقتصادية تعني أن يكون هناك عدة أطراف متورطين في ارتكاب الجريمة، سواء من خلال التخطيط أو التنفيذ أو حتى التواطؤ في عدم الامتثال للقوانين الاقتصادية. ففي الجرائم

الاقتصادية، يمكن أن تكون المساهمة مباشرة أو غير مباشرة. وعلى سبيل المثال، في جريمة "غسل الأموال"، يمكن أن يساهم عدة أشخاص في إتمام الجريمة من خلال توفير الدعم المالي أو التقني للجاني الرئيسي.

■ **المساهمة في الجرائم السلبية**

في الجرائم السلبية، المساهمة قد تتخذ شكلًا مختلفًا عن الجرائم الإيجابية. ففي هذه الحالة، قد يكون الامتناع عن القيام بواجب قانوني مشترك بين عدة أطراف. على سبيل المثال، في جريمة الامتناع عن تقديم تقارير مالية" من قبل شركة، يمكن أن يكون هناك عدة أفراد في مناصب إدارية يساهمون في هذا الامتناع. وهنا، تظهر المساهمة في شكل تقاعس جماعي أو مشترك عن القيام بالالتزام القانوني.

والمساهمة الجنائية عن طريق الامتناع في الجرائم الاقتصادية تُعتبر موضوعًا محوريًا في الفقه والقضاء والتشريع. وعلى الرغم من أن المساهمة الجنائية التقليدية تتطلب عادةً نشاطًا إيجابيًا، إلا أن الجرائم الاقتصادية لها طبيعة خاصة تفتح الباب أمام تصور المشاركة عن طريق الامتناع. وتختلف الآراء حول مدى إمكان تصور الامتناع كوسيلة للمساهمة الجنائية، حيث أثار ذلك جدلًا واسعًا بين الفقهاء والمشرعين.

١. الموقف التقليدي: رفض المساهمة السلبية

وفقًا للمذهب التقليدي، المساهمة الجنائية تتطلب دائمًا نشاطًا إيجابيًا صادرًا عن المساهم. هذا الاتجاه يرفض تمامًا فكرة المساهمة السلبية (الامتناع) بحجة أن الامتناع هو مجرد "عدم" أو "فراغ"، ولا يمكن أن ينتج عن العدم سوى العدم. وبالتالي، وفقًا لهذا الرأي، الامتناع لا يصلح أن يكون وسيلة للمساهمة الجنائية، ولا يُعاقب الشخص الذي يمتنع عن منع الجريمة حتى إذا كان ملزمًا قانونيًا بذلك. ويعتقد هذا الاتجاه أن المساهمة الجنائية تتطلب أفعالًا إيجابية تحدث قبل أو أثناء وقوع الجريمة، وليس مجرد الامتناع عن التدخل.

وهذا الموقف تم توجيه انتقادات عديدة له، إذ يرى المنتقدون أن المساهمة لا تشترط دائمًا أن تكون إيجابية، بل قد تكون سلبية، بشرط أن تكون السلبية ذات تأثير فعّال في تحقيق الجريمة.

٢. الموقف المؤيد: الامتناع كوسيلة للمساهمة الجنائية

على الجانب الآخر، يعترف عدد من الفقهاء بإمكانية تحقق المساهمة الجنائية من خلال الامتناع. ووفقًا لهذا الرأي، فالامتناع قد يكون ذا تأثير إيجابي قوي في تسهيل أو مساعدة الجريمة، بل قد يكون أكثر فعالية في بعض الحالات من الأفعال الإيجابية. على سبيل المثال، قد يتمثل الامتناع في عدم إبلاغ السلطات عن جريمة على الرغم من العلم بحدوثها، أو في عدم اتخاذ إجراء لمنع جريمة كان بالإمكان تفاديها.

يرى أنصار هذا الرأي أن الامتناع ليس عدمًا أو فراغًا، بل هو قرار إرادي بعدم التدخل يتجسد في الإرادة المتجهة نحو عدم اتخاذ فعل معين، وبالتالي هو تصرف إيجابي له كيان مادي يمكن إثباته في العالم الخارجي.

٣. الشروط اللازمة لتحقق المساهمة بالامتناع:

لإثبات المساهمة الجنائية عن طريق الامتناع، يجب توفر بعض الشروط الأساسية:

- وجود التزام قانوني بالتدخل: يجب أن يكون الشخص الممتنع ملزمًا قانونيًا بمنع وقوع الجريمة أو الكشف عنها. وهذا الالتزام قد يستمد من القوانين العامة أو من واجب شخصي أو وظيفي. على سبيل المثال، مدير شركة قد يكون ملزمًا باتخاذ إجراءات لمنع حدوث انتهاكات مالية أو اقتصادية في مؤسسته.

- قدرة الشخص على التدخل: يجب أن يكون الشخص قادرًا فعليًا على منع وقوع الجريمة، بمعنى أنه كان في وضع يمكنه من التصرف لمنعها.

- القصد الجنائي: يجب أن يتوفر القصد الجنائي لدى الشخص الممتنع، بمعنى أن يكون الامتناع عن التدخل نابعًا من إرادة المساهمة في الجريمة أو تسهيلها، وليس ناتجًا عن غفلة أو عدم علم.

*** تطبيقات قانونية على المساهمة بالامتناع:**

في بعض التشريعات، تم النص صراحة على إمكانية المساهمة الجنائية عن طريق الامتناع في الجرائم الاقتصادية. على سبيل المثال، نص المشرع المصري في العديد من القوانين على ذلك، حيث نصت المادة ٧ من قانون مكافحة غسل الأموال رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ تنص على التزام الجهات الرقابية بإبلاغ وحدة مكافحة غسل الأموال عن أي معاملات مالية مشبوهة. الامتناع عن تقديم الإبلاغ يعد خرقًا للقانون، وبالتالي مشاركة سلبية في الجريمة. كما نصت المادة ١٣٣ من قانون الضرائب على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥: تلزم الشركات بتقديم إقرارات ضريبية صحيحة وفي مواعيدها. الامتناع عن تقديم الإقرارات أو تقديم إقرارات غير صحيحة يُعد مخالفة، وقد يعتبر نوعًا من المساهمة في جريمة التهرب الضريبي.

٥. أثر الامتناع في الجرائم الاقتصادية:

الجرائم الاقتصادية غالبًا ما تتطلب أفعالًا تتعلق بالإشراف والمراقبة والإبلاغ. وبالتالي، يمكن تصور المساهمة الجنائية عن طريق الامتناع بسهولة في هذه الجرائم، خاصة عندما يكون الممتنع في موقع يسمح له بمنع الجريمة لكنه يختار عدم القيام بذلك، ما يؤدي إلى تسهيل وقوعها أو استمرارها.

على سبيل المثال، إذا امتنع مدير شركة عن التدخل لمنع جريمة مالية داخل شركته مثل التلاعب بالحسابات، رغم معرفته بحدوث تلك الجريمة، فإنه يمكن اعتباره شريكًا بالامتناع. وهنا، الامتناع يحقق جميع شروط المساهمة الجنائية من حيث وجود التزام قانوني، القدرة على التدخل، والقصد الجنائي.

- **المساهمة في الجرائم القائمة على الخطر المحتمل**

في الجرائم الاقتصادية التي تعتمد على افتراض الخطر المحتمل، المساهمة قد تكون متعلقة بالمساعدة في خلق الظروف التي تؤدي إلى هذا الخطر. على سبيل المثال، في جريمة "التلاعب في السوق"، يمكن أن يساهم العديد من الأطراف في نشر معلومات مضللة أو في تنفيذ الصفقات التجارية التي تؤدي إلى التأثير على الأسعار. وحتى لو لم يتحقق الخطر النهائي، فإن المساهمة في هذه الأفعال يمكن أن تكون كافية لتجريم المشاركين.

- **الصعوبات القانونية في إثبات المساهمة**

إثبات المساهمة في الجرائم الاقتصادية يمثل تحديًا قانونيًا كبيرًا. وفي الجرائم التقليدية، يمكن للمساهم أن يكون شريكًا واضحًا في الجريمة، مثل المساعد في تنفيذ السرقة. ولكن في الجرائم الاقتصادية، خاصة تلك القائمة على الامتناع أو الخطر المحتمل، يكون من الصعب إثبات

المساهمة بشكل واضح. يعتمد هذا على طبيعة الدور الذي لعبه المساهم، وما إذا كان له تأثير مباشر أو غير مباشر على النتيجة الإجرامية.

- **المساهمة غير المباشرة**

في الجرائم الاقتصادية، يمكن أن تكون المساهمة غير مباشرة، حيث يشارك الأفراد في تهيئة الظروف التي تسهل ارتكاب الجريمة دون أن يكون لهم دور مباشر. على سبيل المثال، في جريمة "التهرب الضريبي"، يمكن أن يساهم مستشار مالي في تقديم نصائح تمكن الشركة أو الشخص من التهرب من الضرائب دون أن يقوم هو نفسه بالتهرب فعليًا.

- **المسئولية القانونية للمساهمين**

المساهمة في الجرائم الاقتصادية تستدعي تحمل المسئولية الجنائية بنفس القدر الذي يتحمله الجاني الأصلي. ففي حالة اشتراك عدة أشخاص في ارتكاب جريمة اقتصادية، يكون كل واحد منهم مسئولا عن الأفعال التي ساهمت في تحقيق النتيجة الإجرامية. وفي حالة الجرائم القائمة على الامتناع، يمكن أن يتحمل جميع الأفراد المسئولين عن الامتناع نفس المسئولية القانونية.

الفصل الثاني

الركن المعنوي للجريمة

تمهيد وتقسيم:

يُعتبر الركن المعنوي من الأركان الأساسية للجريمة بشكل عام، حيث يُعبر عن نية الفاعل ووعيه بما يقوم به من أفعال تشكل مخالفة للقانون. وفي الجرائم الاقتصادية، التي تتسم بطبيعة خاصة، نجد أن الركن المعنوي يُعامل بطريقة مختلفة عن الجرائم التقليدية. ويرجع ذلك إلى خصوصية الجرائم الاقتصادية التي تتعلق في الغالب بحماية النظام الاقتصادي والاجتماعي من المخاطر المرتبطة بالتعاملات المالية والتجارية.

الفقه القانوني لاحظ أن الركن المعنوي في الجرائم الاقتصادية يتراوح بين الإقصاء والافتراض. ففي بعض الجرائم الاقتصادية، يتم إقصاء الركن المعنوي تمامًا، بحيث لا يُشترط إثبات نية الجاني في ارتكاب الفعل غير القانوني. بينما في حالات أخرى، يُفترض وجود الركن المعنوي بمجرد تحقق الركن المادي للجريمة. وهذه المرونة في التعامل مع الركن المعنوي تأتي من ضرورة سرعة حماية النظام الاقتصادي والتصدي للمخالفات دون انتظار إثبات نية الجاني، التي قد تكون معقدة وصعبة الإثبات.

وسيتم معالجة هذا الفصل من خلال تقسيمه إلي:

المبحث الأول: صور الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية.

المبحث الثاني: انحسار الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية.

المبحث الأول

صور الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية

تمهيد:

يُعد الركن المعنوي أحد الأركان الأساسية للجريمة، ويتطلب في الجرائم الاقتصادية اهتمامًا خاصًا نظرًا لطبيعتها المميزة التي تختلف عن الجرائم التقليدية. فالجرائم الاقتصادية تتميز بتعقيداتها المتعلقة بالتعاملات المالية والاقتصادية، مما يؤثر بشكل مباشر على مفهوم الركن المعنوي فيها. وفي هذا المبحث، سنستعرض صور الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية من خلال التركيز على نوعين رئيسيين من المسئولية الجنائية: المسئولية القائمة على العمد، حيث يتوافر القصد الجنائي الواضح لارتكاب الفعل، والمسئولية القائمة على الخطأ، والتي ترتبط بالإهمال أو التقصير دون وجود نية مسبقة.

المطلب الأول

نطاق المسئولية الجنائية في الجرائم الاقتصادية في صورة العمد

الركن المعنوي في الجرائم الاقتصادية يختلف عن الجرائم التقليدية من حيث التركيب والخصوصية. فهو يتكون من عنصرين أساسيين: العلم بالفعل والنتيجة، وإرادة الفعل والنتيجة. ولهذا، يعتبر هذا الركن أحد أهم الأركان التي يجب توافرها لقيام الجريمة، إلا أن التعامل معه في الجرائم الاقتصادية قد يشهد بعض الاختلافات والتفسيرات التي تتماشى مع طبيعة هذه الجرائم.

الفرع الأول

العلم بالفعل والنتيجة

أولًا: العلم بماديات الجريمة الاقتصادية (العلم بالوقائع)

الركن المعنوي يبدأ بمعرفة الجاني بالوقائع المادية المكونة للجريمة الاقتصادية. ويعني العلم في هذا السياق إدراك الجاني للعناصر المادية التي تكوّن الجريمة، مثل أن يكون الشخص على دراية تامة بأن نشاطه التجاري مخالف للقوانين.

العلم بالوقائع في الجرائم الاقتصادية:

في الجرائم التقليدية، يكون العلم بالوقائع شرطًا رئيسيًا، ويجب على النيابة العامة إثبات أن الجاني كان على علم بالعناصر المادية المكونة للجريمة. ولكن في الجرائم الاقتصادية، تتبنى بعض التشريعات والفقهاء وجهة نظر مختلفة، حيث يُفترض العلم بالوقائع بشكل ضمني، مما يقلل من عبء إثبات هذا العنصر. السبب وراء ذلك هو خطورة الجرائم الاقتصادية وصعوبة إثبات العلم بها. وإذا أُعفي النيابة العامة من إثبات العلم، يمكن محاسبة الجاني مباشرة على أفعاله التي تؤثر سلبًا على الاقتصاد والمجتمع.

على سبيل المثال، قد يفترض القانون أن الجاني يعلم أن الأموال التي يقوم بتحويلها غير قانونية أو أنها ناتجة عن جرائم اقتصادية، مثل غسل الأموال أو التهرب الضريبي. وعدم السماح للجاني بالتهرب من المسئولية بحجة الجهل يسهل عملية إنفاذ القانون في الجرائم التي تشكل خطرًا كبيرًا على المجتمع.

ثانيًا: العلم بعدم المشروعية

في الجرائم الاقتصادية، يرتبط العلم أيضًا بإدراك الجاني لعدم مشروعية أفعاله. فالقاعدة القانونية المعروفة هي أن "الجهل بالقانون لا يعذر". بمعنى أن الجميع ملزمون بمعرفة القوانين المعمول بها، ولا يمكنهم التذرع بعدم العلم بالقوانين لتجنب المساءلة. ولكن في الجرائم

الاقتصادية، يعتبر بعض الفقهاء أن هذا الافتراض قد لا يكون عادلًا تمامًا نظرًا لتعقيد وتنوع التشريعات الاقتصادية.

التفريق بين الفئات المختلفة:

من هنا، يرى بعض الفقهاء أنه من الأفضل التمييز بين فئتين:

- **أهل الاختصاص**: وهم العاملون في مجالات تتطلب معرفة دائمة بالقوانين الاقتصادية، مثل المحاسبين والمستشارين الماليين. يفترض في هؤلاء الأفراد أنهم على علم بالقوانين الاقتصادية، ويجب ألا يعذروا بجهلها.

- **الأفراد العاديون:** هؤلاء الأشخاص قد لا يكونون على دراية بتفاصيل القوانين الاقتصادية المعقدة والمتغيرة باستمرار، وبالتالي يمكن أن يُسمح لهم بالدفع بجهلهم بالقانون في بعض الحالات.

الفرع الثاني

إرادة الفعل والنتيجة

إرادة الجاني هي عنصر جوهري في تكوين القصد الجنائي. تعني الإرادة توجيه النشاط النفسي للفرد نحو تحقيق السلوك المجرم ونتائجه. فإذا كان الشخص يقوم بفعل دون أن يسيطر على إرادته، فلا مجال للمسئولية

الجنائية. ويُفترض في القانون أن الشخص العاقل يكون مسئولا عن أفعاله إذا كانت تصدر عن إرادة حرة ومدركة.

الإرادة في الجرائم الاقتصادية:

يتطلب القانون الجنائي، بشكل عام، أن يكون لدى الجاني إرادة حرة في ارتكاب الفعل والنتيجة المجرمة. ولكن في الجرائم الاقتصادية، يرى بعض الفقهاء أن دور الإرادة قد لا يكون ذا أهمية كبيرة كما هو الحال في الجرائم التقليدية. فالجرائم الاقتصادية تعتمد بشكل أساسي على الركن المادي، وهو الفعل المحظور أو الامتناع عن الفعل، بغض النظر عن وجود إرادة لتحقيق نتيجة معينة. بمعنى آخر، قد تُعتبر الجرائم مقصودة حتى إذا لم يكن لدى الجاني نية واضحة لإحداث ضرر.

الاختلاف الفقهي حول أهمية الإرادة:

هناك رأيين فقهيان مختلفان فيما يتعلق بدور الإرادة في الجرائم الاقتصادية:

١. التقليل من دور الإرادة: يعتقد بعض الفقهاء مثل "لوبري" و"ليدي ووتن" أن الإرادة ليست ذات أهمية كبيرة في الجرائم الاقتصادية. ويكفي وجود العلم بالفعل والنتيجة لتكتمل الجريمة. وهؤلاء الفقهاء يرون أن النظام القانوني يجب أن يركز على حماية النظام الاقتصادي من الأفعال الضارة، بغض النظر عما إذا كان الجاني قد قصد النتيجة أم لا.

٢. التأكيد على أهمية الإرادة: يرى فريق آخر من الفقهاء أن هذا الرأي يتعارض مع المبادئ الأساسية للقانون الجنائي. فهم يؤكدون على أن الإرادة هي عنصر جوهري لقيام الجريمة. فالقانون الجنائي يعاقب على الأفعال التي تصدر عن نية أو إرادة خبيثة، وأن مجرد العلم بالفعل ليس كافيًا لإثبات القصد الجنائي. بالنسبة لهؤلاء الفقهاء، الإرادة هي القوة التي تدفع الجاني نحو تحقيق النتيجة غير المشروعة.

الفرع الثالث

موقف المشرع المصري من الركن المعنوي

في الجرائم الاقتصادية

المشرع المصري يتعامل مع الركن المعنوي في الجرائم الاقتصادية بحذر ومرونة، نظرًا لأهمية حماية النظام الاقتصادي وتحقيق الردع الفعّال ضد الجرائم التي قد تضر بالاقتصاد الوطني. وقد اتبع المشرع المصري سياسة وسطية بين الرأيين السابقين، حيث يولي اهتمامًا بالعناصر المادية للجريمة ويتيح للمحاكم حرية تقدير الظروف المحيطة بالجريمة.

١. افتراض العلم:

في الجرائم الاقتصادية المصرية، يُفترض أن الجاني على علم بالقوانين الاقتصادية التي يعمل في نطاقها. فعلى سبيل المثال، في الجرائم المتعلقة

بالتهرب الضريبي أو غسل الأموال، يفترض القانون المصري أن الجاني على علم بأن أفعاله غير مشروعة. وعلى الرغم من أن المشرع لا يستبعد إمكانية إثبات العكس في بعض الحالات، إلا أن القاعدة العامة تظل أن الجهل بالقانون لا يعفي من المسئولية الجنائية.

المشرع يفترض أن المتهم في الجرائم الاقتصادية لا يكفي أن يدرك الوقائع التي ارتكبها، بل يجب أن يكون على علم بالتجريم القانوني والشروط التي تجعل هذه الأفعال جريمة. هذا الافتراض ينطوي على نوعين من العلم: العلم بالتكييف القانوني للوقائع والعلم بالتكييف الجنائي([1]). بينما يكون هذا الافتراض منطقيًا في الجرائم الطبيعية، فإنه

[1]) الفرق بين العلم بالتكييف القانوني للوقائع والعلم بالتكييف الجنائي يتمحور حول مدى إدراك الجاني لطبيعة الأفعال التي يقوم بها وما إذا كانت تلك الأفعال تعتبر غير قانونية أو جريمة.

١. العلم بالتكييف القانوني للوقائع:

يعني أن الجاني يدرك أن الأفعال التي يقوم بها تتعلق بقواعد قانونية تنظم نشاطًا معينًا، مثل التجارة أو التعاملات المالية. قد يكون الجاني على علم بأنه يخضع لقوانين اقتصادية أو تجارية، مثل الضرائب أو قوانين المنافسة، لكنه قد لا يدرك أن انتهاكه لتلك القوانين يمكن أن يعتبر جريمة. ببساطة، هذا العلم يركز على معرفة الشخص بأن الأفعال التي يقوم بها لها تنظيم قانوني خاص بها (مثل الأسعار أو التراخيص).

٢. العلم بالتكييف الجنائي:

يتطلب من الجاني أن يعلم أن الأفعال التي يقوم بها تعتبر جريمة بموجب القانون الجنائي، أي أن هذه الأفعال ليست مجرد مخالفة أو انتهاك تنظيمي، ولكنها تصل إلى حد الجريمة التي تستوجب العقاب الجنائي. هنا، الجاني يدرك أن ما يقوم به يعاقب عليه قانونًا ويعتبر غير مشروع في نظر القانون الجنائي.

بمعنى آخر، العلم بالتكييف القانوني يتعلق بفهم الشخص بأن نشاطه يخضع لتنظيم قانوني معين، بينما العلم بالتكييف الجنائي يعني أن الشخص يدرك أن خرق هذا التنظيم ليس مجرد مخالفة، بل جريمة يعاقب عليها القانون.

يواجه صعوبة في الجرائم الاقتصادية، التي تنظم مصالح اقتصادية واجتماعية ولا ترتبط بالضرورة بالأخلاق العامة، ما يؤدي إلى عدم توافر العلم بالتجريم لدى الأفراد. ويؤدي هذا الافتراض إلى تشويه فكرة القصد الجنائي لأنه قد يجعل المسئولية الجنائية قائمة على افتراض غير واقعي للعلم بالجريمة.

٢. دور الإرادة:

فيما يتعلق بالإرادة، يولي المشرع المصري اهتمامًا بتوافرها كجزء من القصد الجنائي، خاصة في الجرائم الاقتصادية الخطيرة مثل "الاحتيال المالي". ومع ذلك، لا يزال هناك توجه نحو التركيز على الفعل ذاته أكثر من التركيز على الإرادة، مما يسمح للمحاكم بإثبات الجريمة، حتى لو كانت نية الجاني غير واضحة أو مثبتة بشكل قاطع.

المطلب الثاني

نطاق المسئولية الجنائية في الجرائم الاقتصادية

في صورة الخطأ

تُعد الجرائم غير العمدية صورة من صور الركن المعنوي للجريمة، حيث تقوم على الخطأ بدلاً من القصد الجنائي. بمعنى آخر، قد تكون الجريمة عمدية، تتطلب توافر القصد الجنائي، أو غير عمدية، تقوم على مجرد توافر الخطأ. ويُعرف الخطأ غير العمدي بأنه التصرف الذي لا يتفق مع

الحيطة والحذر المطلوبين في المجتمع، وقد يقع هذا الخطأ بفعل إيجابي أو بفعل سلبي.

الفرع الأول

تعريف الخطأ غير العمدي وطبيعته القانونية

الركن المعنوي، كما تم ذكره سابقًا، هو شرط أساسي لقيام الجريمة، وفي الجرائم العمدية يتمثل هذا الركن في القصد الجنائي، بينما في الجرائم غير العمدية، يتجسد فيما يُعرف بالخطأ الجنائي([1]). وقد عرفه بعض الفقهاء مثل "Vetu et Merle" بأنه "عدم التنبؤ بالنتائج الضارة للفعل المرتكب، أو عدم التيقن من إمكانية وقوعها، نتيجة لعدم اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنعها.

وفي هذه الصورة، يتوجه الجاني بفعل دون أن تتجه إرادته نحو تحقيق النتيجة الضارة، لكن الخطأ الذي يصدر عنه يتسبب في وقوعها.

أساس المسئولية في هذه الحالة هو الواجب الذي يقع على كل فرد باتخاذ الحيطة والحذر لحماية حقوق الآخرين التي يحميها القانون. وهذا الواجب

[1]) الخطأ غير العمدي في القانون المصري يظهر في العديد من المواد القانونية، مثل المواد المتعلقة بالتسبب في الإصابات أو الأضرار نتيجة الإهمال أو الرعونة، كما هو منصوص عليه في **المادة ٢٣٨** من قانون العقوبات المصري التي تتعلق بالتسبب في وفاة نتيجة الإهمال أو عدم الانتباه، وكذلك في القوانين الخاصة بحوادث الطرق والإهمال في أداء الواجبات المهنية.

قد يستند إلى نصوص قانونية أو إلى أعراف المجتمع. ومع ذلك، فإن الخطأ وحده لا يكفي لتحميل المسئولية الجنائية؛ إذ يجب أن تكون هناك صلة تربط بين إرادة الجاني والنتيجة الضارة، وتلك الصلة قد تتخذ شكلين:

١. الخطأ غير الواعي (الخطأ البسيط): في هذه الحالة، لا يتوقع الجاني النتيجة الضارة، مع أنه كان بإمكانه توقعها وكان يجب عليه اتخاذ الحيطة اللازمة لمنعها([١]).

٢. الخطأ الواعي (الخطأ الجسيم): هنا يتوقع الجاني النتيجة، لكنه يعتقد أن بإمكانه تفاديها أو أن النتيجة لن تحدث. وخطأ الجاني يكمن في استخفافه بالنتيجة وعدم اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنعها([٢]).

[١]) في حالة **إهمال تقديم التقارير المالية المطلوبة،** قد يتسبب مدير مالي في شركة في إلحاق ضرر بالمساهمين أو الاقتصاد العام نتيجة عدم تقديمه التقارير المالية اللازمة في الموعد المحدد. في هذه الحالة، المدير لم يتوقع أن عدم تقديم التقارير سيؤدي إلى هذا الضرر، لكنه كان يجب عليه أن يتوقع ذلك ويتخذ الاحتياطات اللازمة لضمان الالتزام بالمتطلبات القانونية. هنا يتجسد الخطأ غير الواعي في عدم إدراك المدير لخطورة التأخر، رغم أن الأمر كان يمكن تجنبه بسهولة بالتحقق من التزامات الشركة.

[٢]) في حالة **التلاعب في بيانات منتج مالي،** (دون تعمد الإضرار أو تحقيق مكاسب) قد يعلم مسئول في شركة استثمار أن هناك مخاطر كبيرة ناتجة عن تقديم معلومات غير دقيقة عن أحد المنتجات المالية، لكنه يعتقد أن بإمكانه تفادي الأضرار المحتملة من خلال آليات أخرى مثل تقليل المخاطر أو تأخير النتائج السلبية. هنا يكون المسئول على علم بأن النتيجة الضارة قد تحدث، لكنه يستخف بها أو يعتقد أنه قادر على

الفرع الثاني

الخطأ غير العمدي في الجريمة الاقتصادية

الأصل في الجرائم أنها عمدية، حيث يتطلب المشرع وجود القصد الجنائي. ومع ذلك، هناك استثناء في بعض الجرائم الاقتصادية، حيث يسمح القانون بأن تقوم المسئولية الجنائية على مجرد الخطأ غير العمدي. وفي الجرائم الاقتصادية، قد يكون من الصعب إثبات القصد الجنائي بسبب تعقيداتها، لذلك يعتمد المشرع على وجود النتيجة الضارة أو حتى السلوك المخالف للقانون، بغض النظر عن نية الجاني.

وفي هذه الجرائم، يتم افتراض الركن المعنوي بمجرد حدوث المخالفة، سواء كانت نتيجة الإهمال أو عدم الحذر أو عدم الالتزام بالأنظمة. والعديد من التشريعات تكتفي بالخطأ غير العمدي في الجرائم الاقتصادية، وتعتبر المسئولية الجنائية قائمة بمجرد وقوع الفعل المادي المخالف، دون الحاجة إلى البحث عن مدى توافر القصد الجنائي. وهذا ما يُعرف بالجرائم المادية، حيث لا يتطلب القانون إثبات نية الجاني وإنما يكتفي بإثبات الفعل ذاته.

واتجه المشرع إلى هذا النهج لتجنب الإفلات من العقاب في الجرائم الاقتصادية، إذ أن اشتراط إثبات القصد الجنائي قد يؤدي إلى تبرئة العديد

تجنبها. ومع ذلك، عندما تحدث النتيجة الضارة، يُعتبر خطأه جسيمًا لأنه لم يتخذ الاحتياطات الكافية على الرغم من علمه بالمخاطر.

من الجناة الذين قد يرتكبون أفعالًا تضر بالاقتصاد الوطني دون أن يتوافر لديهم قصد جنائي مباشر. والهدف من هذه القواعد هو حماية المصالح الاقتصادية العامة من الأضرار الناتجة عن إهمال أو عدم انتباه الجناة، خاصة في حال كونهم موظفين أو مكلفين بخدمة عامة.

ونظم المشرع المصري المسئولية الجنائية في الجرائم الاقتصادية من خلال النصوص القانونية التي تتيح تحميل الشخص المسئولية عن أفعاله، سواء كان القصد الجنائي متوفرًا أو كان الفعل ناتجًا عن خطأ غير عمدي.

والمشرع المصري يعترف بالخطأ غير العمدي في بعض الجرائم الاقتصادية ويكتفي بإثبات وقوع النتيجة الضارة لتحميل المسئولية الجنائية. على سبيل المثال، ينص "قانون حماية المستهلك" على مسئولية المنتج أو التاجر عن أي عيوب في السلع قد تسبب ضررًا للمستهلك، حتى إذا لم يكن القصد هو التسبب في ذلك الضرر. كذلك، في "قانون العقوبات المصري"، هناك مواد تعاقب على الأفعال التي تُرتكب بإهمال أو تقصير، مثل التسبب في حوادث تؤدي إلى إلحاق الضرر بالأموال أو الأشخاص.

واتبع المشرع المصري هذا النهج لضمان حماية الاقتصاد الوطني والمصالح العامة من الأضرار التي قد تنتج عن الإهمال أو عدم مراعاة

القوانين، خاصة في ظل تعقيد الجرائم الاقتصادية وصعوبة إثبات القصد الجنائي في العديد من الحالات.

المبحث الثاني

انحسار الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

شهد الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية تغيرًا كبيرًا عن المعايير التقليدية المعمول بها في القانون الجنائي. ففي الجرائم الاقتصادية، لم يعد القصد الجنائي يلعب الدور الأساسي كما هو الحال في الجرائم التقليدية، بل بات هذا الركن يتسم بالضعف وقد يتلاشى تمامًا في بعض الحالات. وهذه التحولات تأتي نتيجة لتزايد اعتماد المشرع على الطابع المادي للجريمة، حيث يُعتبر ارتكاب الفعل المخالف أو عدم الالتزام بالقواعد القانونية كافيًا لتجريم السلوك، بغض النظر عن النية أو الخطأ الجنائي. وهذا التوجه يعكس سياسة جزائية مرنة تهدف إلى حماية الاقتصاد الوطني من المخاطر المحتملة، من خلال تسهيل إجراءات إثبات الجريمة دون الحاجة إلى الخوض في تعقيدات إثبات القصد الجنائي.

وسيتم معالجة هذا المبحث من خلال تقسيمه إلى المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: موقف الفقه من فكرة إضعاف الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية

المطلب الثاني: موقف المشرع المصري من فكرة إضعاف الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية

المطلب الأول

موقف الفقه من فكرة إضعاف الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية

تعد القاعدة الجنائية التقليدية، سواء في الفقه الجنائي القديم أو الحديث، أن لا مسئولية جنائية بدون خطأ، مما يعني أن قيام الركن المعنوي شرط أساسي في إدانة مرتكب الجريمة. ومع ذلك، ظهرت استثناءات لهذه القاعدة في مجموعة من الجرائم المستحدثة، وعلى رأسها "الجرائم الاقتصادية". وتعتبر هذه الجرائم جرائم مادية، حيث تم تقليص دور الركن المعنوي إلى حد الاستغناء عنه كليًا في بعض الحالات.

الفرع الأول

الجريمة الاقتصادية كجريمة مادية

في ظل تضخم النصوص التشريعية الاقتصادية وتشعبها، اتجه المشرع إلى تغليب فكرة "الجدوى الاقتصادية" على "الحريات الفردية". وهذا الاتجاه أضعف الركن المعنوي وأدى إلى تهميشه، خاصة في ظل رغبة المشرع والقضاء في "التسوية بين العمد والإهمال". ففي العديد من الجرائم الاقتصادية، لا يفرق المشرع بين الخطأ العمدي والخطأ غير

العمدي، إذ أن الجريمة تُعتبر قائمة بمجرد وجود علاقة سببية بين السلوك المادي والمخالفة القانونية، دون حاجة لإثبات القصد الجنائي.

وهذا التوجه يعني أن المسئولية الجنائية في الجرائم الاقتصادية قد تتقرر بدون ضرورة لوجود خطأ جنائي، حيث تُعتبر هذه الجرائم مادية تقوم على الفعل المادي بغض النظر عن نية الجاني. فالمشرع يرى أن حماية المصلحة الاقتصادية للدولة تفوق أهمية البحث عن قصد الجاني. ومن الأمثلة البارزة على هذه الجرائم الاقتصادية المادية نجد "جرائم الأسعار" و"المخالفات المتعلقة بالمواد الغذائية"، حيث يجب على الأفراد الالتزام بالقواعد القانونية دون أن يتمكنوا من التذرع بعدم وجود قصد جنائي لتبرير مخالفاتهم([1]).

الفرع الثاني

موقف الفقه من اضمحلال الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية

[1]) على سبيل المثال، في حالة ضبط **محل تجزئة صغير** يخالف التسعيرة الرسمية المقررة لسلعة معينة، يتم تطبيق العقوبات بغض النظر عن نية صاحب المحل. فقد يدّعي أنه لم يكن يعلم بالتسعيرة الجديدة أو أنه لم يقصد التلاعب بالأسعار، أو أنه اشترها بالسعر المرتفع، إلا أن القانون في هذه الجرائم لا يتطلب إثبات القصد الجنائي، بل يعتمد على الفعل المادي المخالف. بمجرد إثبات المخالفة المادية، مثل بيع السلعة بسعر أعلى من المحدد، تتحقق الجريمة، ويُعاقب صاحب المحل وفقًا للقانون.
هذا النهج يهدف إلى **حماية المستهلكين** وضمان استقرار السوق، بحيث لا يستطيع المخالف التذرع بجهله أو عدم قصده لتحقيق أرباح غير مشروعة. لذلك، في الجرائم الاقتصادية المادية مثل هذه، يتحمل الأفراد المسؤولية بغض النظر عن نيتهم، ما يجعل تطبيق القانون أكثر فاعلية في مواجهة المخالفات الاقتصادية.

مع تطور التشريعات الاقتصادية الحديثة، انحسر دور الركن المعنوي في الجرائم الاقتصادية إلى درجة كبيرة، حتى باتت بعض الجرائم تُجرّم بمجرد ارتكاب الفعل المادي، دون حاجة لإثبات القصد الجنائي أو الخطأ. وقد أدى هذا الاتجاه إلى انقسام الفقهاء إلى فريقين: الفريق المعارض الذي ينتقد هذه السياسة والفريق المؤيد الذي يراها ضرورية لحماية الاقتصاد.

أولًا: الفريق المعارض

هذا الفريق يرفض إلغاء أو إضعاف الركن المعنوي في الجرائم الاقتصادية، ويرى أن الاستغناء عنه يطرح عدة مشكلات قانونية وأخلاقية، ويقدم الحجج التالية:

١. عدم المساواة بين مرتكبي الجرائم: يرى هذا الفريق أن إلغاء الركن المعنوي يؤدي إلى عدم المساواة بين الجناة. فمن غير المنطقي أن يُعاقب شخص ارتكب الفعل عن قصد بنفس العقوبة التي تُفرض على من ارتكب الفعل عن إهمال أو بدون علم كافٍ بالنتائج.

٢. المساس بقرينة البراءة: يفترض القانون براءة المتهم حتى تثبت إدانته بحكم قضائي نهائي. ولكن عند إلغاء الركن المعنوي، يتم تقويض هذا المبدأ الدستوري، لأن إلغاء القصد الجنائي يُسهل إدانة الجاني، حتى لو لم يكن لديه نية إجرامية.

٣. تعدي السلطة التشريعية على السلطة القضائية: افتراض توافر الركن المعنوي دون حاجة لإثباته يُعتبر تجاوزًا من السلطة التشريعية على اختصاصات السلطة القضائية. فالقانون يجب أن يُنظم الإطار العام للجريمة، بينما يعود إلى القاضي التحقيق في الأدلة وإثبات القصد الجنائي. افتراض الركن المعنوي يُقلل من دور القاضي في ضمان العدالة.

ثانيًا: الفريق المؤيد

على الجانب الآخر، يدافع فريق آخر من الفقهاء عن فكرة إضعاف أو إلغاء الركن المعنوي في الجرائم الاقتصادية، استنادًا إلى مجموعة من الأسباب:

١. **طبيعة الجرائم الاقتصادية:** الجرائم الاقتصادية هي جرائم حديثة ظهرت نتيجة تطور الحياة الاقتصادية والتكنولوجية. ومع تعقد هذه الجرائم، أصبح من الصعب على سلطة الاتهام إثبات القصد الجنائي، الأمر الذي قد يؤدي إلى إفلات الكثيرين من العقاب إذا أُصر على ضرورة إثبات النية الإجرامية.

٢. **حماية الاقتصاد الوطني**: يرى هذا الفريق أن الاقتصاد يعتبر أولوية لدى الدول، وبالتالي فإن الحفاظ عليه يتطلب تسهيل تجريم السلوكيات الضارة دون الحاجة لإثبات القصد الجنائي. فالمجرم في هذه الحالات قد

يُهمل واجباته أو يتصرف برعونة، ومع ذلك، يؤدي فعله إلى إلحاق ضرر كبير بالاقتصاد.

٣. **مركز قانوني مميز للنيابة وسلطات الرقابة:** يرى الفريق المؤيد أن المشرع حرص على تحديد السلوكيات المخالفة بشكل واضح، مما يُمكّن النيابة العامة وسلطات الرقابة من القيام بدورها في مساءلة الأفراد عن الأفعال الضارة، دون الحاجة إلى إثبات النية الجنائية. ويكفي إثبات "الإهمال الفاحش" في بعض الأحيان لإدانة الجاني.

المطلب الثاني

موقف المشرع المصري من فكرة إضعاف الركن المعنوي في الجريمة الاقتصادية

تشير التشريعات الاقتصادية الحديثة في معظم دول العالم إلى تقليص دور "الركن المعنوي" في الجرائم الاقتصادية، حيث يعتمد المشرعون على الركن المادي بشكل أساسي لتجريم الأفعال المخالفة للقانون. ويعني ذلك أن المسئولية الجنائية تُفرض بمجرد ارتكاب الفعل المادي المخالف، بغض النظر عن نية الجاني أو قصده.

- **الركن المعنوي في التشريعات المصرية**

المشرع المصري، على غرار التشريعات الأخرى، سعى إلى حماية الاقتصاد الوطني من المخاطر التي قد تؤثر عليه، ولذلك تبنى فكرة

إضعاف الركن المعنوي في بعض الجرائم الاقتصادية. وهذا النهج واضح في عدة نصوص قانونية، حيث يُعتبر "الركن المادي" كافيًا لتجريم بعض الأفعال دون الحاجة إلى إثبات القصد الجنائي أو النية السيئة. وسنركز هنا على مثالين بارزين في التشريع المصري: "التهرب الجمركي" و"جرائم الصرف".

أولًا: الركن المعنوي في جريمة التهرب الجمركي

جريمة التهرب الجمركي: تعد واحدة من أبرز الجرائم الاقتصادية التي قلل فيها المشرع المصري من أهمية الركن المعنوي. وفقًا للقوانين الجمركية المصرية، يُعتبر أي تصرف يهدف إلى تفادي دفع الرسوم الجمركية أو تقديم معلومات خاطئة حول البضائع بغرض التهرب من الالتزامات الجمركية جريمة، حتى إذا لم يكن لدى المتهم نية صريحة للتهرب.

وفي هذه الجريمة، يكفي إثبات الفعل المادي المتمثل في تقديم مستندات مزورة أو إخفاء معلومات حول طبيعة أو قيمة البضائع. والركن المادي: في هذه الجريمة يتمثل في محاولة تضليل الجمارك عن قصد أو نتيجة إهمال جسيم. والمشرع هنا لا يهتم بوجود نية مسبقة أو قصد جنائي واضح؛ يكفي إثبات أن السلوك أدى إلى التهرب من الرسوم الجمركية المفروضة.

على سبيل المثال، إذا قام شخص باستيراد بضائع ولم يقدم بيانات صحيحة حول قيمتها أو نوعيتها بهدف تقليل الرسوم الجمركية، فإنه يرتكب جريمة التهرب الجمركي، حتى وإن ادعى أنه لم يقصد التهرب. وبمجرد وقوع الفعل المخالف للقانون الجمركي، تُعتبر الجريمة قائمة.

ثانيًا: الركن المعنوي في جريمة الصرف

جرائم الصرف: تشمل الجرائم المتعلقة بتنظيم التعامل في العملات الأجنبية، مثل تحويل الأموال بطرق غير مشروعة أو التعامل في السوق السوداء. وفي هذه الجرائم، يقلل المشرع المصري من أهمية الركن المعنوي، ويكفي إثبات أن المتهم ارتكب الفعل المادي المخالف لقوانين الصرف، دون الحاجة إلى إثبات نية التلاعب بالعملة أو الإضرار بالاقتصاد.

على سبيل المثال، إذا قام شخص بتحويل مبلغ من المال خارج القنوات المصرفية الرسمية أو التعامل في العملات الأجنبية خارج السوق الرسمية، فإنه يرتكب جريمة الصرف بغض النظر عما إذا كان يعلم بقوانين الصرف أو يدرك عواقب أفعاله. والمشرع يعتمد هنا على إثبات الفعل المادي المتمثل في مخالفة قوانين الصرف لتحقيق الجريمة، دون الحاجة إلى إثبات النية الجنائية.

- **تحليل موقف المشرع المصري**

يُظهر موقف المشرع المصري في هذه الأمثلة أنه يتبنى نهجًا مرنًا في الجرائم الاقتصادية، حيث يسعى إلى حماية الاقتصاد من الأضرار المحتملة التي قد تنجم عن الأفعال غير المشروعة، بغض النظر عن نية الجاني. وهذا التوجه يعكس الحاجة الملحة للتصدي للمخالفات الاقتصادية التي قد تكون معقدة وصعبة الإثبات فيما يتعلق بالقصد الجنائي.

بالتالي، يقوم المشرع المصري بإضعاف "الركن المعنوي" في هذه الجرائم لصالح "الركن المادي"، مما يسهل عملية تجريم الأفعال المخالفة ويمنع الجناة من التذرع بعدم وجود قصد جنائي للتهرب من المسئولية.

المبحث الثالث

أسباب الإباحة وموانع المسئولية في الجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

تعد الجرائم الاقتصادية من أكثر الجرائم تعقيدًا، نظرًا لتداخلها مع الأنشطة التجارية والمالية التي تنظمها القوانين بشكل دقيق. وعلى الرغم من أهمية مكافحة هذه الجرائم لحماية الاقتصاد والمجتمع، فإن هناك بعض الحالات التي يعفى فيها الأفراد أو المؤسسات من المسئولية الجنائية، إما لأسباب تبيح الفعل أو لوجود موانع قانونية تحول دون معاقبتهم. وفي هذا المبحث، سيتم تناول موضوعين رئيسيين:

سيتناول **المطلب الأول أسباب الإباحة بين الجرائم التقليدية والجرائم الاقتصادية** مع التركيز على الجرائم الاقتصادية من خلال معالجة الظروف التي تعتبر فيها الأفعال، التي قد تبدو جريمة اقتصادية، مباحة وفقًا للقانون. ستتم دراسة أسباب الإباحة مثل الترخيص القانوني، وممارسة الحق التجاري المشروع.

وسنتناول في **المطلب الثاني موانع المسئولية في الجرائم الاقتصادية؛** وسيتم التركيز على الحالات التي تمنع فيها المسئولية الجنائية، حتى لو تحقق الفعل المجرم. ومن أبرز هذه الموانع: عدم توافر القصد الجنائي، أو حدوث الجهل بالقانون، أو وجود إكراه، أو قوة قاهرة تحول دون قدرة الشخص على تجنب الفعل.

المطلب الأول

أسباب الإباحة بين الجرائم التقليدية والجرائم الاقتصادية

■ أسباب الإباحة في الجرائم التقليدية:

في "القانون الجنائي"، تُعفى بعض الأفعال التي قد تُعد جرائم في ظروف عادية إذا كانت هناك "أسباب إباحة" معترف بها قانونيًا. وهذه الأسباب تعتبر مبررات مشروعة تجعل الفعل غير مخالف للقانون. الأسباب الأربعة الأساسية للإباحة في القانون الجنائي هي:

١. الدفاع الشرعي عن النفس أو المال

يُعتبر الدفاع الشرعي من أهم أسباب الإباحة في القانون الجنائي. يُمنح الشخص الحق في الدفاع عن نفسه أو عن ماله أو عن شخص آخر ضد اعتداء غير مشروع، بشرط أن يكون الدفاع متناسبًا مع الخطر أو التهديد:

- الدفاع عن النفس: يجوز للشخص استخدام القوة لصد هجوم غير قانوني يهدد حياته أو سلامته الجسدية.

- الدفاع عن المال: يمكن استخدام القوة لمنع سرقة أو تخريب ممتلكات الشخص، بشرط أن يكون التهديد وشيكًا وأن يكون الدفاع مناسبًا للحفاظ على الممتلكات.

٢. أداء الواجب

إذا ارتكب الشخص فعلًا قد يُعتبر جريمة، لكنه كان يؤدي واجبًا قانونيًا أو دستوريًا، فإن هذا الفعل يُعتبر مباحًا. من أمثلة ذلك:

- أداء واجب رجال الأمن: إذا استخدم ضابط الشرطة القوة أثناء أداء مهامه القانونية مثل القبض على مشتبه به أو منع جريمة، فإن هذه القوة تكون مباحة إذا كانت ضرورية ومتناسبة مع الموقف.

- أداء الواجب المهني: مثل الطبيب الذي يجري عملية جراحية تسبب إصابات أو موتًا في سياق أداء واجبه الطبي المشروع.

٣. ممارسة حق مشروع

يُعتبر الفعل الذي يتم في إطار ممارسة حق مشروع مباحًا، حتى لو كان يؤدي إلى نتائج تُعد عادة جريمة. ومن أمثلة ذلك:

- ممارسة الحق في التأديب: يحق للوالدين أو المعلمين تأديب الأطفال بحدود معقولة، دون أن يُعتبر ذلك اعتداءً.

- ممارسة حق الملكية: إذا قام صاحب الملكية بمنع شخص من الدخول إلى ملكه أو إبعاده بالقوة المعقولة، فإن هذا يعد ممارسة حق مشروع.

٤. الرضا أو الموافقة

في بعض الحالات، يكون الرضا أو الموافقة من الشخص المتضرر سببًا لإباحة الفعل الذي قد يُعد جريمة في ظروف أخرى. يشمل ذلك:

- الموافقات الطبية: مثل موافقة المريض على إجراء عملية جراحية أو علاج طبي، والذي قد ينطوي على مخاطر جسدية أو وفاة.

- الموافقة على المخاطر في الألعاب الرياضية: حيث يوافق الرياضيون على قبول المخاطر المرتبطة بأنشطتهم، مثل الإصابات في الرياضات العنيفة كالملاكمة.

■ أسباب الإباحة في الجرائم الاقتصادية:

أسباب الإباحة في الجرائم الاقتصادية تعتبر من المواضيع المهمة التي تتناول الظروف التي يمكن أن يُعفى فيها الشخص من المسئولية الجنائية عن ارتكاب فعل قد يُعتبر جريمة. إلا أن تطبيق هذه الأسباب في الجرائم الاقتصادية قد يكون محدودًا أو مختلفًا عن الجرائم العادية. دعونا نتناول بعض هذه الأسباب مع التركيز على عدم توافرها بشكل واضح في الجرائم الاقتصادية.

١. استعمال الحق

يعتبر من أسباب الإباحة المعترف بها في القانون الجنائي. يشمل هذا الحق ما يقوم به الشخص ضمن حقوقه المشروعة مثل حق الملكية أو المنافسة في الأعمال التجارية. ومع ذلك، في الجرائم الاقتصادية، لا يمكن دائمًا تبرير الأفعال بناءً على استعمال الحق، لأن هذه الجرائم تتعلق بمصالح عامة أوسع، مثل حماية السوق والنظام المالي.

على الرغم من أن "استعمال الحق" نادر التطبيق كسبب للإباحة في الجرائم الاقتصادية، إلا أنه يظهر في بعض التطبيقات. أولها "الترخيص القانوني"، مثل جرائم الصرف، والثاني هو "ممارسة الحق التجاري المشروع، مثل المنافسة التجارية، حيث تكون ممارسات تجارية معينة، كخفض الأسعار، مباحة طالما تمت وفق القوانين المنظمة للمنافسة ولم تتضمن سلوكًا غير قانوني.

- الترخيص القانوني (جرائم الصرف)

الترخيص القانوني: يعد من أهم أسباب الإباحة في الجرائم الاقتصادية، حيث يكون الفعل المجرم مباحًا إذا كان يتم بموجب ترخيص صادر عن السلطة المختصة. الترخيص القانوني ينطبق على مجموعة من الأنشطة الاقتصادية التي تُعد في الأصل محظورة دون وجود هذا الترخيص، مثل التعامل في العملات الأجنبية أو التجارة في سلع معينة.

مثال: جرائم الصرف

في قوانين بعض الدول، قد يكون التعامل في العملات الأجنبية (الصرف) مقيدًا أو محظورًا إلا بوجود ترخيص من البنك المركزي أو الجهات المختصة. في حال قام شخص أو مؤسسة بتداول العملات الأجنبية دون الحصول على الترخيص المطلوب، فقد يعتبر ذلك جريمة اقتصادية تعرف بـ "جريمة الصرف". ومع ذلك، إذا كان الشخص أو المؤسسة حاصلة على "ترخيص قانوني" من السلطات المختصة مثل البنك المركزي، فإن هذا التداول يصبح مشروعًا ومباحًا([1]).

[1]) لنفرض أن شخصًا قام بشراء وبيع العملات الأجنبية في السوق دون أن يحصل على الترخيص من البنك المركزي. في هذه الحالة، يمكن أن يُتهم هذا الشخص بارتكاب جريمة الصرف غير القانوني، حيث إن القانون يشترط وجود ترخيص لممارسة هذه العمليات. ولكن إذا حصل هذا الشخص على الترخيص القانوني من

- ممارسة الحق التجاري المشروع

ممارسة الحق التجاري المشروع: يعد سببًا آخر للإباحة في الجرائم الاقتصادية، حيث يُعفى الشخص من المسئولية الجنائية إذا كان يمارس حقًا مشروعًا بموجب القانون. يُقصد بذلك الأنشطة التجارية التي يقوم بها الأفراد أو الشركات والتي تكون قانونية ومحمية بالقانون.

مثال: المنافسة التجارية

في الاقتصاد، قد تحدث ممارسات تجارية تؤدي إلى الإضرار بمنافسين في السوق، مثل تخفيض الأسعار بشكل حاد أو استحواذ شركة كبيرة على جزء كبير من السوق. ورغم أن هذه الممارسات قد تؤدي إلى تضرر منافسين آخرين، إلا أنها قد تكون قانونية ومحمية باعتبارها جزءًا من "الحق التجاري المشروع" في المنافسة([1]).

البنك المركزي لممارسة التداول في العملات الأجنبية، فإن تصرفاته تصبح مشروعة ولا تعتبر جريمة، لأن الفعل تم بموجب ترخيص قانوني يبيح هذا النشاط.

[1]) تخيل شركة كبرى تقوم بتخفيض أسعار منتجاتها بشكل كبير لتنافس الشركات الأصغر في السوق، مما يؤدي إلى خروج بعض المنافسين من السوق. على الرغم من أن هذه الممارسة قد تبدو ضارة من وجهة نظر المنافسين، إلا أن القانون في كثير من الدول يحمي "الحق في المنافسة المشروعة". طالما أن هذه الشركة لم ترتكب

٢. ممارسة السلطة (أداء الواجب): هذا السبب ينطبق في الحالات التي يكون فيها الشخص المفوض بممارسة سلطة قانونية (مثل موظفي الدولة أو مسئولي الرقابة المالية) في سياق عمله الرسمي. وقد يتم إعفاء الموظفين من المسئولية الجنائية في حال اتخاذ إجراءات معينة في إطار سلطاتهم، ولكن حتى في هذه الحالات يجب أن تكون هذه الممارسات قانونية ومتوافقة مع الإجراءات المعمول بها.

٣. الدفاع الشرعي

الدفاع الشرعي هو أحد الأسباب التقليدية للإباحة، ويُعطي الحق للشخص في حماية نفسه أو ممتلكاته من خطر وشيك بوسائل دفاعية تتناسب مع الخطر. غير أن تطبيق "الدفاع الشرعي" في الجرائم الاقتصادية غير متصور في معظم الحالات، لعدة أسباب:

- الجرائم الاقتصادية لا تتعلق عادةً بهجوم مباشر على الشخص أو ممتلكاته بالطريقة التقليدية التي تستوجب دفاعًا شرعيًا. فهي تتعلق بتصرفات مالية وتجارية قد تضر بالنظام الاقتصادي أو حقوق الدولة أو المجتمع.

أفعالًا غير قانونية مثل الاحتكار أو التلاعب بالأسعار بطريقة غير مشروعة، فإنها تكون قد مارست حقها المشروع في المنافسة. وبالتالي، لا يمكن اعتبار هذا الفعل جريمة اقتصادية، لأنه يدخل في نطاق الحق التجاري المشروع.

- على سبيل المثال، لا يمكن لشخص أن يدافع عن نفسه بزعم أنه ارتكب جريمة اقتصادية (مثل التلاعب في الأسعار أو الاحتكار) لأن ذلك كان ضروريًا لحماية مصالحه المالية. فمثل هذه التصرفات تضر بالسوق والاقتصاد ككل، ولا يوجد هجوم جسدي أو تهديد يستدعي الدفاع الشرعي.

٤. رضاء المجني عليه

في الجرائم العادية، قد يعتبر "رضاء المجني عليه" سببًا لإباحة الفعل في بعض الحالات. ومع ذلك، في الجرائم الاقتصادية، لا يُعتبر رضاء المجني عليه سببًا للإباحة، وذلك للأسباب التالية:

- الجرائم الاقتصادية غالبًا ما تتعلق بحماية النظام الاقتصادي والمصلحة العامة، وليس فقط حقوق الأفراد. لذلك، حتى إذا وافق أحد الأفراد على القيام بفعل معين (مثل دفع سعر أعلى من السعر القانوني)، فإن ذلك لا يعفي الفاعل من المسئولية الجنائية، لأن الضرر يمتد إلى الاقتصاد بأكمله.

- على سبيل المثال، إذا وافق مستهلك على شراء سلعة بسعر أعلى من السعر المحدد قانونيًا، فإن موافقته لا تبرر الفعل. بل يُعتبر مشاركًا في الجريمة لأنه يساعد في انتهاك القوانين الاقتصادية التي تحمي السوق والمستهلكين الآخرين.

- القانون الاقتصادي يهدف إلى حماية النظام الاقتصادي ككل، وليس مجرد حماية الحقوق الفردية، لذلك لا يمكن للرضا الشخصي أن يلغي المسئولية الجنائية عن انتهاك القوانين الاقتصادية.

المطلب الثاني

موانع المسئولية في الجرائم الاقتصادية

موانع المسئولية الجنائية هي الظروف أو الأسباب التي تُعفي الشخص من تحمل المسئولية الجنائية عن فعل يُعد عادة جريمة. وفي الجرائم الاقتصادية، تختلف موانع المسئولية عن الأسباب التي تبرر الفعل (أسباب الإباحة)، إذ تركز على انعدام قدرة الشخص المتهم على الإدراك أو السيطرة على أفعاله في ظروف معينة. يتم الاعتراف بموانع المسئولية في معظم الأنظمة القانونية، وتُطبق على الجرائم الاقتصادية كما تُطبق على غيرها من الجرائم:

أولًا: الجهل بالقانون

فيما يتعلق بمانع الجهل بالقانون في الجرائم الاقتصادية، ورغم أن الجهل بالقانون ليس عادة عذرًا مقبولًا في القضايا الجنائية، إلا أن الجرائم الاقتصادية تتميز بتعقيدها وتشابكها مع لوائح وأنظمة مالية وتقنية معقدة قد يصعب فهمها، خاصة لغير المتخصصين. وفي هذا السياق، يمكن

أحيانًا النظر في الجهل بالقانون كسبب لتخفيف المسئولية أو حتى إعفائها في بعض الحالات، بشرط أن يكون هذا الجهل مبررًا ومعقولًا.

التمييز بين المتخصص وغير المتخصص

- المتخصص:

إذا كان الشخص المتهم يعمل في مجال يتطلب معرفة بالقوانين الاقتصادية مثل المحاسبة، المالية، أو الإدارة، فإنه يُفترض أن يكون لديه إلمام بالقوانين واللوائح المنظمة لذلك المجال. وبالتالي، لا يُقبل عادة عذر الجهل بالقانون من "المتخصصين"، حيث يُتوقع منهم أن يكونوا على دراية بالتشريعات ذات الصلة بمجال عملهم. على سبيل المثال، إذا كان المدير المالي لشركة كبرى يدعي الجهل بالقوانين الضريبية، فإن هذا الجهل لن يُعتبر عذرًا مقبولًا لأنه من المتوقع أن يكون لديه علم بتلك اللوائح.

- غير المتخصص:

على النقيض، قد يُؤخذ الجهل بالقانون بعين الاعتبار إذا كان الشخص المتهم غير متخصص في المجالات المالية أو الاقتصادية ولا يتعامل بشكل مستمر مع التشريعات المعقدة. وغير المتخصصين مثل أصحاب الأعمال الصغيرة أو الأفراد الذين يدخلون في معاملات تجارية لمرة واحدة، قد لا يكون لديهم معرفة كافية بتفاصيل اللوائح والقوانين

الاقتصادية المعقدة. وفي هذه الحالة، قد يُخفف من مسئوليتهم إذا استطاعوا إثبات أن جهلهم بالقانون كان مبررًا، مثل عدم معرفتهم بالتعديلات الحديثة على اللوائح المالية أو التجارية.

ثانيًا: الإكراه

إذا كان الشخص المتهم قد ارتكب الجريمة الاقتصادية تحت "الإكراه"، فإنه يُعفى من المسئولية الجنائية. والإكراه يُشير إلى تعرض الشخص لتهديدات أو ضغوط جسدية أو نفسية تجعله يرتكب الجريمة تحت ضغط لا يمكن مقاومته. لكي يتم قبول الإكراه كمانع من موانع المسئولية، يجب أن يكون التهديد جادًا ووشيكًا، ولا يمكن للشخص تجنبه بوسيلة أخرى.

ثالثًا: حالة الضرورة:

الضرورة هي مانع من موانع المسئولية الجنائية عندما يُجبر الشخص على ارتكاب جريمة اقتصادية لتفادي ضرر أكبر. وهنا يُنظر إلى الضرر الذي قد يتعرض له الشخص إذا لم يرتكب الجريمة مقارنةً بالضرر الذي يلحق بالمجتمع نتيجة ارتكاب الجريمة. والضرورة تعني أن الشخص ارتكب الفعل لأنه لم يكن لديه خيار آخر لتجنب خطر حقيقي أو تهديد مباشر.

رابعًا: الجنون أو المرض العقلي

الجنون أو المرض العقلي هو أحد أهم موانع المسئولية الجنائية في أي نوع من الجرائم، بما في ذلك الجرائم الاقتصادية. وإذا ثبت أن المتهم يعاني من اضطراب عقلي أو نفسي يجعله غير قادر على فهم طبيعة أفعاله أو إدراك نتائجها، فإنه يُعفى من المسئولية الجنائية. والجنون أو المرض العقلي يعني أن الشخص غير مسئول عن أفعاله بسبب فقدان القدرة على الإدراك والتمييز.

خامسًا: القوة القاهرة

القوة القاهرة هي ظروف خارجة عن سيطرة الشخص تمنعه من الامتثال للقانون. وفي الجرائم الاقتصادية، قد تكون القوة القاهرة سببًا لعدم المسئولية الجنائية إذا كان الفعل نتيجة لظروف غير متوقعة لا يمكن للشخص التحكم فيها، مثل الكوارث الطبيعية أو الأحداث الاقتصادية الكارثية.

الفصل الثالث

المسئولية عن فعل الغير

تعد الجرائم الاقتصادية من أبرز التحديات التي تواجه الأنظمة القانونية على الصعيدين الوطني والدولي نظرًا لتأثيرها الكبير على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي. فهي لا تؤثر فقط على الأفراد والمؤسسات، بل تمتد آثارها إلى الاقتصاد الوطني والدولي بشكل عام، مما يجعل التعامل معها أمرًا ذا أهمية قصوى. وتعد المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية من أبرز المفاهيم التي طورتها التشريعات الحديثة لضمان فعالية مكافحة هذه الجرائم.

سنعالج هذا الفصل من خلا تقسيمه إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: العوامل التي ساعدت على الأخذ بالمسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية

المبحث الثاني: شروط تطبيق المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية

المبحث الثالث: تقييم تطبيق المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية

المبحث الأول

العوامل التي ساعدت على الأخذ بالمسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

لقد شهدت الجرائم الاقتصادية تطورًا ملحوظًا في أساليب ارتكابها مع تعقيد الهياكل الاقتصادية العالمية، مما جعل من الضروري مراجعة المفاهيم القانونية التقليدية وتكييفها مع التحديات الجديدة التي تطرحها هذه الجرائم. ومن أبرز هذه التعديلات هو توسيع نطاق المسئولية الجنائية ليشمل المسئولية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية. فبسبب خطورة هذه الجرائم وتأثيراتها الكبيرة على الاقتصاد الوطني والدولي، أصبحت الحاجة ملحة لتطوير آليات قانونية فعالة تهدف إلى مكافحة هذا النوع من الجرائم بكفاءة أكبر.

وفي هذا السياق، تلعب عدة عوامل دورًا محوريًا في ترسيخ مبدأ المسئولية الجنائية عن فعل الغير. ويتناول هذا المبحث هذه العوامل من خلال تسليط الضوء على تطور هذا المبدأ، مع التركيز على الخطورة المتزايدة للجرائم الاقتصادية ودورها في تشكيل التشريعات القانونية الحديثة.

والجرائم الاقتصادية تُعدّ من أخطر أنواع الجرائم في العصر الحديث، لما تسببه من أضرار كبيرة تلحق بالاقتصاد الوطني واستقراره. ويتجلى تأثيرها السلبي في العديد من المجالات، بما في ذلك تراجع الثقة في المؤسسات الاقتصادية والمالية، إضافة إلى زيادة نسبة الفساد وغسل الأموال. وهذا الواقع يدفع باتجاه وضع قواعد قانونية صارمة لضمان مساءلة الأفراد والشركات عن الجرائم الاقتصادية، حتى لو كان الفعل قد تم بواسطة الغير، هذا ما سنعالجه في المطلب الأول.

أما المطلب الثاني فسنتناول فيه تطور المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية، لم تكن المسئولية الجنائية عن فعل الغير مبدأً ثابتًا في التشريعات الجنائية. ومع تطور الأنظمة الاقتصادية والتجارية، وظهور هياكل مؤسسية معقدة تعتمد على التفويض والوكالة، أصبح من الضروري إدخال تعديلات تشريعية تعترف بهذه المسئولية. وإن التطور التشريعي المستمر في هذا المجال يعكس استجابة المشرعين للتغيرات الاقتصادية والجرائم التي تنبثق عنها، والتي لا يمكن معالجتها بشكل فعال إلا من خلال تبني مفاهيم موسعة للمسئولية الجنائية.

المطلب الأول

خطورة الجرائم الاقتصادية

الجرائم الاقتصادية تختلف عن الجرائم التقليدية في كونها تؤثر بشكل مباشر على الاقتصاد الوطني وقد تسبب أضرارًا جسيمة لا تقتصر على

الفرد، بل تتعدى إلى المجتمع والدولة ككل. وهذه الجرائم تشمل التهرب الضريبي، غسل الأموال، التلاعب بالأسواق المالية، الفساد، والاحتيال التجاري، وجميعها يمكن أن تؤدي إلى انهيار الأنظمة المالية وفقدان الثقة في المؤسسات الاقتصادية.

والجرائم الاقتصادية تمتاز بخطورتها بسبب طابعها المعقد والمستتر. فهي عادة ما ترتكب بطرق دقيقة يصعب كشفها، ويكون الضرر الناجم عنها طويل الأمد. وإذا كانت الجرائم التقليدية تضر بأفراد أو مجموعات محددة، فإن الجرائم الاقتصادية تمتد لتشمل المجتمع بأسره، خاصة عندما تؤدي إلى خسائر مالية ضخمة تؤثر على الاقتصاد القومي، تؤدي إلى ارتفاع معدلات البطالة، وتضعف الثقة في النظام المالي.

المطلب الثاني

تطور المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية

المسئولية الجنائية عن فعل الغير تطورت نتيجة الحاجة إلى تحقيق مزيد من العدالة في الجرائم الاقتصادية. ففي السابق، كانت المسئولية الجنائية تقتصر فقط على الفاعل المباشر، أي الشخص الذي قام بارتكاب الجريمة بالفعل. لكن هذا النهج أثبت قصوره في التعامل مع الجرائم الاقتصادية، حيث يعتمد العديد من الأفراد في الشركات والمؤسسات الاقتصادية على تنفيذ الأعمال دون تدخل مباشر من المسئولين الرئيسيين.

وبمرور الوقت، تطورت القوانين لتوسيع مفهوم المسئولية الجنائية ليشمل المتبوع أو المسئول عن المؤسسة، حيث يتحمل المسئولية إذا لم يقم بالإشراف المناسب على الموظفين أو إذا أهمل في أداء واجباته الرقابية. وهذا التطور القانوني يعزز مفهوم الرقابة الفعالة ويشجع المديرين وأصحاب الشركات على توخي الحذر لمنع الجرائم من الحدوث.

المبحث الثاني

شروط تطبيق المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية

لكي تنعقد المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية، يجب توافر مجموعة من الشروط التي تتعلق بتوافر الفعل الجرمي وسلوك التابع والخطأ المنسوب إلى المتبوع.

الشرط الأول: ارتكاب جريمة اقتصادية بواسطة التابع

يتطلب تطبيق المسئولية الجنائية عن فعل الغير أن يكون التابع، وهو الشخص الذي يعمل تحت إدارة المتبوع أو مدير الشركة، قد ارتكب فعلًا يشكل جريمة اقتصادية. ويشمل ذلك التهرب الضريبي، وغسل الأموال، والاحتيال في الأسواق المالية، والفساد، وغيرها من الجرائم المالية والاقتصادية. وإذا ثبت أن التابع ارتكب هذه الجرائم ضمن إطار عمله أو بصفته موظفًا في الشركة أو المؤسسة، فإن المتبوع يتحمل المسئولية الجنائية عن هذا الفعل.

على سبيل المثال، في حالات التهرب الضريبي، إذا قام أحد الموظفين بالتلاعب في الإقرارات الضريبية أو بتقديم بيانات مزورة نيابة عن الشركة، فإن المتبوع يكون مسئولا إذا كان قد أهمل في الإشراف على هذا الموظف أو إذا سمح بحدوث هذه المخالفات دون أن يتخذ الإجراءات اللازمة لمنعها.

الشرط الثاني: توافر خطأ لدى المتبوع

المسئولية الجنائية للمتبوع لا تنعقد فقط بمجرد ارتكاب التابع للجريمة، بل يجب أن يثبت وجود خطأ لدى المتبوع نفسه. وهذا الخطأ قد يتمثل في عدم القيام بالإجراءات اللازمة لمنع وقوع الجريمة، سواء كان ذلك نتيجة إهمال أو تقصير في أداء واجباته الرقابية.

والخطأ الذي يُنسب إلى المتبوع قد يتجلى في عدم اتخاذ التدابير الاحترازية المناسبة أو عدم الإشراف الجيد على التابعين. على سبيل المثال، إذا كانت هناك قوانين ولوائح تنص على ضرورة مراجعة الحسابات بشكل دوري للتأكد من عدم حدوث مخالفات مالية، ولم يقم المتبوع بهذه المراجعة أو تجاهل التحذيرات التي تشير إلى وجود مخالفات، فإنه يُعتبر مقصرًا ويُسأل جنائيًا عن تلك الجريمة.

الشرط الثالث: توافر علاقة السببية بين خطأ المتبوع وسلوك التابع.

توافر علاقة السببية بين خطأ المتبوع وسلوك التابع هو شرط أساسي لتحميل المتبوع المسئولية الجنائية عن فعل الغير. ويجب أن يكون هناك رابط مباشر بين خطأ المتبوع والجريمة التي ارتكبها التابع. بمعنى آخر، يجب أن يكون سلوك المتبوع قد ساهم في وقوع الجريمة أو على الأقل لم يحول دون حدوثها.

على سبيل المثال، إذا كان المتبوع على علم بأن التابع يقوم بتصرفات غير قانونية أو مشبوهة، ولكنه لم يتخذ أي إجراء لوقفها أو التحقق منها، فإنه يُعتبر مسئولا عن الجريمة التي وقعت نتيجة لهذا الإهمال. وهذه العلاقة السببية تعزز فكرة أن المتبوع لم يقم بدوره في منع الجريمة، وبالتالي يتحمل المسئولية عن النتائج التي ترتبت عليها.

المبحث الثالث

تقييم تطبيق المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية

تُعد المسئولية الجنائية عن فعل الغير من أبرز التطورات القانونية التي تهدف إلى مكافحة الجرائم الاقتصادية بشكل فعال. وهذا المبدأ يوسع نطاق المساءلة الجنائية ليشمل ليس فقط الأفراد الذين يرتكبون الجريمة بشكل مباشر، بل أيضًا أولئك الذين يتحملون مسئولية غير مباشرة عنها بسبب دورهم في الهيكل التنظيمي أو الاقتصادي الذي يؤدي إلى الجريمة.

ومع تزايد تعقيد الجرائم الاقتصادية وتوسعها على المستوى الدولي، أصبحت هذه الآلية القانونية ضرورية لضمان العدالة ومكافحة الأنشطة الإجرامية المعقدة التي يصعب إثباتها بالطرق التقليدية.

ويهدف هذا المبحث إلى تقييم فعالية تطبيق المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية، مع التركيز على مدى قدرة هذا المبدأ على تحقيق الردع والعدالة. كما يستعرض المبحث التحديات التي تواجه تطبيقه، لا سيما في ظل التغيرات المستمرة في طبيعة الجرائم الاقتصادية والتطورات التكنولوجية التي تزيد من تعقيدها.

وفي المطلب الأول، سيتم تحليل مدى فعالية تطبيق المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية. وسيتم استعراض الحالات التي نجحت فيها السلطات القضائية في تطبيق هذا المبدأ لضمان محاسبة المتورطين بشكل غير مباشر في الجرائم الاقتصادية. كما سيتم مناقشة أثر هذا التطبيق على تقليص حجم الجرائم الاقتصادية وتحقيق الردع المناسب.

وعلى الرغم من أهمية المسئولية الجنائية عن فعل الغير، إلا أن تطبيقها يواجه العديد من التحديات، وهذا ما سنعالجه في المطلب الثاني؛ حيث تشمل هذه التحديات صعوبة تحديد المسئولية الجنائية في الهياكل الاقتصادية المعقدة، وقضايا الإثبات الجنائي المتعلقة بالأفعال غير المباشرة، بالإضافة إلى التحديات القانونية المرتبطة بالتنسيق بين الأنظمة القانونية المختلفة في الجرائم الاقتصادية العابرة للحدود.

المطلب الأول

فعالية تطبيق المسئولية الجنائية عن فعل الغير

المسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية أثبتت فعاليتها كأداة لتحقيق العدالة ومنع الجرائم المالية والاقتصادية. فهي لا تقتصر على معاقبة الفاعلين المباشرين، بل تمتد لتشمل المسئولين الكبار الذين ربما لم يرتكبوا الجريمة بأنفسهم، ولكنهم ساهموا في حدوثها من خلال إهمالهم أو تقصيرهم في الإشراف.

وتطبيق هذه المسئولية يعزز من ثقافة الرقابة الداخلية في الشركات والمؤسسات الاقتصادية، حيث يدرك المسئولون أن أي تقصير في أداء واجباتهم الرقابية قد يعرضهم للمسئولية الجنائية. وهذا يشجعهم على اتخاذ التدابير اللازمة لمنع الجرائم الاقتصادية وتجنب الوقوع في الأخطاء التي قد تؤدي إلى نتائج وخيمة.

المطلب الثاني

تحديات تطبيق المسئولية الجنائية عن فعل الغير

رغم فعالية هذا النوع من المسئولية، إلا أن هناك بعض التحديات التي تواجه تطبيقه. ومن هذه التحديات هو صعوبة إثبات علاقة السببية بين خطأ المتبوع والجريمة التي ارتكبها التابع. وفي بعض الأحيان، قد يكون

من الصعب تحديد ما إذا كان سلوك المتبوع هو الذي ساهم بالفعل في وقوع الجريمة أم أن الجريمة كانت نتيجة لعوامل أخرى.

وتحدٍ آخر يكمن في تحقيق التوازن بين تحميل المتبوع المسئولية ومنحه الفرصة للدفاع عن نفسه. ويجب أن تكون هناك ضمانات قانونية كافية لحماية حقوق المتبوع وضمان عدم تحميله المسئولية دون وجود أدلة واضحة على تقصيره أو إهماله.

وتمثل الجرائم الاقتصادية تحديًا كبيرًا لأي نظام قانوني، وذلك نظرًا لطبيعتها المعقدة وآثارها الواسعة. والمسئولية الجنائية عن فعل الغير في الجرائم الاقتصادية تُعد وسيلة فعالة لمواجهة هذه الجرائم وتحقيق العدالة. ومن خلال تحميل المتبوعين والمديرين المسئولية عن أفعال تابعيهم، يمكن الحد من الجرائم الاقتصادية وتعزيز الرقابة داخل المؤسسات الاقتصادية.

ويتطلب تطبيق هذا المفهوم القانوني وجود إطار قانوني متكامل يشمل ضوابط واضحة لتحديد مسئولية المتبوعين. كما يجب على الأنظمة القانونية أن تضمن تحقيق التوازن بين حماية حقوق المتبوعين وبين تحميلهم المسئولية عند تقصيرهم في أداء واجباتهم. وفي النهاية، تعد المسئولية الجنائية عن فعل الغير وسيلة أساسية لتحقيق العدالة في الجرائم الاقتصادية والحفاظ على استقرار الاقتصاد والمجتمع.

الفصل الرابع

مسئولية الشخص المعنوي

تمهيد وتقسيم:

المسئولية الجنائية للشخص المعنوي تُعد من أكثر المواضيع القانونية تعقيدًا وأهمية في العصر الحديث، خصوصًا في ظل التحولات الاقتصادية الكبرى وتزايد دور المؤسسات والشركات في الحياة الاقتصادية. ومع تطور هذه المؤسسات وتزايد تأثيرها، برزت الحاجة إلى مساءلتها جنائيًا عن الأفعال التي ترتكبها أو ترتكب باسمها، والتي قد تشكل تهديدًا جسيما للاقتصاد الوطني والأمن الاجتماعي.

ويهدف هذا الفصل إلى تناول مفهوم المسئولية الجنائية للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية، حيث يلعب الشخص المعنوي دورًا رئيسيًا في مختلف الأنشطة الاقتصادية، ويتحمل مسئولية الحفاظ على المعايير القانونية التي تحكم تلك الأنشطة. مع ذلك، قد ترتكب تلك الكيانات، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، أفعالًا غير قانونية تتعارض مع المصالح الاقتصادية للدولة والمجتمع. وهنا تبرز أهمية المسئولية الجنائية كأداة قانونية لضمان مساءلة تلك الكيانات، ليس فقط من خلال فرض عقوبات مالية، بل وأيضًا عبر التدابير الجزائية الأخرى التي تهدف إلى ردع السلوكيات غير المشروعة.

ويناقش الفصل أيضًا الإطار القانوني الذي يحكم هذه المسئولية، والاختلافات بين المسئولية الجنائية للشخص الطبيعي والمسئولية الجنائية للشخص المعنوي، مع التركيز على التحديات التي تواجهها المنظومات القانونية في تكييف التشريعات الحالية لتلائم هذه النوعية من المسئولية. ومن خلال استعراض الأسس القانونية لهذه المسئولية والجرائم الاقتصادية التي تُسأل عنها الكيانات المعنوية، يقدم الفصل رؤية شاملة حول أهمية تعزيز النصوص القانونية لضمان تحقيق الردع والعدالة.

المبحث الأول: إسناد المسئولية الجنائية للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية.

المبحث الثاني: الآثار القانونية المترتبة على إدانة الشخص المعنوي.

المبحث الأول

إسناد المسئولية الجنائية للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

في الفقه الجنائي، تُعد المسئولية الجنائية عادة مقتصرة على الشخص الطبيعي الذي يمتلك الإدراك والتمييز وحرية الإرادة، ما يجعله قادرًا على فهم القانون وتكييف سلوكه بما يتماشى معه. فإسناد المسئولية الجنائية يتطلب من الشخص القدرة على الاختيار والتمييز، وهو ما أكدته **المادة ٦١** من **قانون العقوبات المصري** على أن "لا يسأل شخص عن

جريمة لم يكن قادرًا على الإدراك أو الاختيار وقت ارتكابها، بسبب حالة عقلية أو نفسية، أو بسبب ظروف قاهرة لم يكن له يد فيها".

غير أن هذا المفهوم قد توسع في العصر الحديث ليشمل الكيانات المعنوية، مثل الشركات والمؤسسات، التي أصبحت تمثل جزءًا أساسياً من النشاط الاقتصادي الوطني والدولي. وعلى الرغم من أن هذه الكيانات لا تملك إرادة ذاتية، فإن القانون يعترف بحقوقها ومسئولياتها، ويرى ضرورة محاسبتها جنائيًا عند انتهاكها للقوانين لضمان حماية الاقتصاد وفعالية القانون الجنائي الاقتصادي. ومع ذلك، يظل هناك جدل فقهي حول مدى جواز إسناد المسئولية الجزائية للشخص المعنوي وكيفية تطبيقها عليه.

سنعالج هذا المبحث في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: الجدل الفقهي حول إسناد المسئولية الجنائية للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية.

المطلب الثاني: تطبيق المسئولية الجنائية على الأشخاص المعنوية عن الجرائم الاقتصادية.

المطلب الأول

الجدل الفقهي حول إسناد المسئولية الجنائية للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

المسئولية الجنائية للشخص المعنوي في الجرائم الاقتصادية لطالما كانت موضوعًا مثيرًا للجدل والنقاش بين الفقهاء والقضاء. فقد انقسمت الآراء حول مدى إمكانية تحميل الشخص المعنوي مسئولية جنائية، وما إذا كان يمكن اعتبار هذا الكيان القانوني مسئولا عن الجرائم التي تُرتكب باسمه أو لحسابه، وبالتالي توقيع عقوبات جنائية عليه. وبعض الفقهاء، مثل سافيني، يعارضون فكرة مساءلة الشخص المعنوي جنائيًا، مؤكدين أن هذا الكيان يفتقر إلى الإرادة والتمييز، وهي شروط أساسية لتحمل المسئولية الجنائية، وأن المسئولية تقع فقط على الأفراد الذين يرتكبون الجرائم أثناء قيامهم بمهامهم نيابة عن الشخص المعنوي. وفي المقابل، يدعم فقهاء آخرون مثل جيرك فرض المسئولية الجنائية على الأشخاص المعنويين، مستندين إلى توسع دورهم في العصر الحديث، حيث أصبحت هذه الكيانات تلعب دورًا رئيسيًا في الأنشطة الاقتصادية وقد تكون قادرة على ارتكاب مخالفات جسيمة تفوق تلك التي يرتكبها الأفراد الطبيعيون.

الفرع الأول

الاتجاه التقليدي حول إسناد المسئولية الجزائية للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية

يشير أنصار الاتجاه التقليدي إلى استحالة إسناد المسئولية الجنائية للشخص المعنوي، معتبرين أن هذه المسئولية يجب أن تقتصر على الأشخاص الطبيعيين فقط. وقد استندوا في حجتهم إلى عدد من الأسباب القانونية والمنطقية التي يرون أنها تدعم هذا التوجه، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

أولًا: استحالة إسناد المسئولية الجنائية للشخص المعنوي بسبب الطبيعة الافتراضية لهذا الكيان:

يرى أنصار هذا الاتجاه، وعلى رأسهم الفقيه سافيني، أن الشخص المعنوي ليس سوى افتراض قانوني، خالٍ من الأسس الواقعية، وبالتالي فإنه يفتقر إلى الإرادة والذمة المالية والأهلية اللازمة لتحمل المسئولية الجنائية. فالشخص الطبيعي وحده هو من يملك الإرادة التي تمنحه القدرة على التصرف وتحمل تبعات أفعاله. في المقابل، الشخص المعنوي مجرد كيان قانوني خُلق لتنظيم مجموعة من الأفراد أو الأموال من أجل تحقيق غاية محددة، وهي منفعة عامة أو خاصة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الأهلية الجنائية تتطلب القدرة على التمييز والإرادة الحرة، وهما شرطان متوفران فقط لدى الأشخاص الطبيعيين. ومن ثم، فإن الشخص المعنوي لا يمكن أن يكون محلًا للمساءلة الجنائية؛ لافتقاره للعناصر المادية والمعنوية اللازمة لتشكيل الجريمة. وبالتالي، يرى الفقه التقليدي أن الجرائم لا يمكن إسنادها إلى الشخص المعنوي، بل يجب إسنادها للأفراد الطبيعيين الذين يرتكبون الجرائم نيابةً عنه.

ثانيًا: تعارض مسئولية الشخص المعنوي مع مبدأ شخصية العقوبة:

مبدأ شخصية العقوبة هو أحد الركائز الأساسية في القانون الجنائي، ويعني أن المسئولية الجنائية يجب أن تقع على من يرتكب الفعل الجرمي بصفته الفاعل أو الشريك. فلا يمكن تحميل شخص آخر مسئولية جريمة ارتكبها غيره، إلا في حالات خاصة منصوص عليها قانونًا.

بالتالي، فإن إسناد المسئولية الجنائية للشخص المعنوي يتعارض مع هذا المبدأ، إذ أنه يؤدي إلى تحميل الكيان المعنوي عقوبات عن أفعال ارتكبها أفراد ينتمون إليه. كما أن العقوبات المفروضة على الشخص المعنوي قد تؤثر على أشخاص طبيعيين أبرياء، مثل المساهمين أو الموظفين الذين قد لا يكون لهم علاقة بالجريمة المرتكبة، مما يجعل تطبيق العقوبات الجنائية على الشخص المعنوي يتعارض مع مبادئ العدالة والإنصاف.

ثالثًا: قاعدة تخصيص الشخص المعنوي تحول دون إمكانية ارتكاب الجريمة:

يعتمد الشخص المعنوي على مبدأ التخصص، أي أن وجوده وأهليته القانونية محددان بالغاية التي أنشئ من أجلها، والتي تم تحديدها في وثائق تأسيسه. وهذا يعني أن الشخص المعنوي ملزم بالعمل ضمن نطاق محدد ومعروف لتحقيق أهداف معينة، مثل الشركات التي تعمل لتحقيق الربح أو الجمعيات التي تعمل لتحقيق غايات خيرية.

إسناد المسئولية الجنائية لهذا الكيان يتناقض مع مبدأ التخصص، حيث يتطلب تحميله مسئولية جنائية عن أفعال ليست ضمن غاياته الأساسية. وبالتالي، فإن أي جريمة تُرتكب باسم الشخص المعنوي تكون خارج نطاق أهدافه، ولا يمكن بالتالي أن يُسأل عنها.

رابعًا: استحالة تطبيق العقوبات على الشخص المعنوي

تشير التشريعات الجنائية إلى أن العقوبات التقليدية كالسجن أو الإعدام أو الحبس لا يمكن تطبيقها على الشخص المعنوي، لعدم وجود جسد مادي له. فالشخص المعنوي يفتقر إلى الضمير أو الوجدان الذي يمكن أن يتأثر بالعقوبة، كما أن الحبس أو الإعدام يستهدفان الأشخاص الطبيعيين فقط.

وحتى العقوبات المالية، التي قد تبدو مناسبة للتطبيق على الأشخاص المعنويين، قد تكون غير فعالة أو غير مجدية في بعض الحالات. فمثلًا،

في حالة عدم دفع الغرامة، يلجأ النظام القانوني إلى وسائل الإكراه البدني، وهو ما لا يمكن تطبيقه على الشخص المعنوي. وبالتالي، فإن فرض العقوبات المالية على الشخص المعنوي قد لا يكون رادعًا كافيًا، خاصةً إذا كانت العقوبة تطبق على كيان يفتقر إلى الإرادة والقدرة على التمييز.

خامسًا: معاقبة الشخص المعنوي لا تحقق أهداف السياسة العقابية:

تهدف العقوبات الجنائية إلى تحقيق العدالة وردع المجرمين من خلال التأثير على الإرادة والعقل، وهي أهداف يصعب تحقيقها في حالة الشخص المعنوي. فالردع والإصلاح يتطلبان أن يكون الجاني قادرًا على التمييز والإدراك، وهو ما لا يتوافر في الأشخاص المعنويين.

لذلك، فإن فرض العقوبة على الشخص المعنوي لا يحقق الغرض الرئيسي من العقوبات الجنائية، إذ أنها لا تؤدي إلى ردع الجاني أو إصلاحه. ومن ثم، تصبح العقوبة بدون فائدة حقيقية ولن تحقق الأثر المرجو منها في مكافحة الجرائم الاقتصادية.

الفرع الثاني

الاتجاه الحديث حول إسناد المسئولية الجزائية للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية

شهدت الكيانات المعنوية تطورًا هامًا في العصر الحديث، حيث أصبحت تلعب دورًا رئيسيًا في استقرار المجتمعات من خلال التأثير الكبير الذي

تحدثه على الحياة الاقتصادية. فقد أدى توسع أنشطة الأشخاص المعنويين إلى تعزيز الرفاهية الاقتصادية والتقدم التقني، لكن في الوقت نفسه أدى ذلك إلى انخراط هذه الكيانات في ممارسات غير مشروعة، مما جعلها تشكل خطرًا حقيقيًا على المجتمع. وفي هذا السياق، تبنى أنصار الاتجاه الحديث فكرة إسناد المسئولية الجنائية للأشخاص المعنويين، خاصة في الجرائم الاقتصادية، مستندين إلى عدد من الحجج التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولًا: الوجود القانوني والفعلي للشخص المعنوي

يرى أنصار هذا الاتجاه، وعلى رأسهم الفقيهان جيرك وجلننك، أن الشخص المعنوي ليس مجرد كيان افتراضي أو قانوني، بل هو حقيقة واقعية تفرض نفسها على المشرع. فجماعة الأشخاص ومجموعة الأموال التي تشكل الكيان المعنوي ليست مجرد افتراض، بل هي كيان ملموس يعترف به القانون. وبالتالي، لا يمكن للمشرع أن يتجاهل وجود الشخص المعنوي أو ينكر حقيقته.

ويؤكد هؤلاء الفقهاء أن الشخص المعنوي يتمتع بإرادة جماعية مستمدة من الأفراد المكونين له، تمامًا كما يتكون الجسم البشري من خلايا. فكما أن إرادة الفرد تنشأ من تفاعل خلاياه، فإن إرادة الشخص المعنوي تنشأ من تفاعل أعضائه، مما يجعل الكيان المعنوي قادرًا على اكتساب الحقوق

وتحمل الالتزامات، بما في ذلك المسئولية الجنائية عن الجرائم التي يرتكبها باسمه أو لحسابه.

ثانيًا: عدم تعارض مسئولية الشخص المعنوي مع مبدأ شخصية العقوبة

يرى أنصار الاتجاه التقليدي أن إسناد المسئولية الجنائية للشخص المعنوي يتعارض مع مبدأ شخصية العقوبة، الذي يقتضي أن العقوبة يجب أن تقع على مرتكب الجريمة وحده دون غيره. إلا أن الاتجاه الحديث يرى أن هذا المبدأ لا يمنع مساءلة الشخص المعنوي، حيث إن فرض العقوبة على الكيان المعنوي يهدف إلى حماية المجتمع من أخطاره. ويمتد أثر العقوبة ليشمل الكيان بأكمله، بما في ذلك أعضاءه وممثليه، وهو امتداد طبيعي وليس انتهاكًا لمبدأ شخصية العقوبة.

فإذا كانت العقوبات المفروضة على الشخص الطبيعي قد تؤثر على أسرته أو من يعول، فإن الأمر نفسه ينطبق على الشخص المعنوي. وبناءً على ذلك، لا يتعارض إسناد المسئولية الجنائية للكيان المعنوي مع مبدأ شخصية العقوبة، بل يعزز من تحقيق العدالة والردع.

ثالثًا: إمكانية ارتكاب الشخص المعنوي لجرائم تتفق مع طبيعته القانونية

يدافع أنصار الاتجاه الحديث عن فكرة أن الشخص المعنوي يمكن أن يرتكب جرائم تتفق مع طبيعته القانونية. فهم يرون أن الاتجاه التقليدي

الذي يرفض مساءلة الشخص المعنوي، استنادًا إلى أن الكيان المعنوي محدود بغاياته الأساسية، ليس دقيقًا. إذ أن الشخص المعنوي، كأي كيان آخر، يمكن أن يرتكب جرائم عندما ينحرف عن غاياته المشروعة، وبالتالي يجب محاسبته عليها.

فعندما يرتكب الشخص المعنوي جريمة، فإن ذلك يُعد خروجًا عن نطاق نشاطه المشروع، وهو ما يستوجب معاقبته حتى لا تبقى الجرائم التي يرتكبها الكيانات المعنوية بدون عقاب. والمشرع لا يرى في قاعدة التخصيص حجة لحماية الشخص المعنوي من المساءلة الجنائية، بل يرى أن تجاوز هذا الكيان لنشاطه المشروع يُعد سببًا كافيًا لتحميله المسئولية الجنائية.

رابعًا: إمكانية إيقاع عقوبات من نوع خاص على الشخص المعنوي

يرى أنصار الاتجاه الحديث أن العقوبات التقليدية مثل السجن أو الإعدام التي لا يمكن تطبيقها على الشخص المعنوي لا تعني أنه لا يمكن مساءلته جزائيًا. فالتشريعات الحديثة تطورت لتشمل عقوبات ملائمة للشخص المعنوي مثل الحل والإغلاق والغرامات المالية الكبيرة، التي تؤدي نفس الأثر الردعي الذي تحدثه العقوبات على الأشخاص الطبيعيين.

وتعتبر عقوبة الحل بمثابة "إعدام" الشخص المعنوي، حيث تنهي وجوده القانوني. كما أن إيقاف نشاط الشخص المعنوي أو الحد منه لفترة زمنية

معينة يُعد بمثابة عقوبة سالبة للحرية، تُطبق على الكيانات المعنوية بطريقة تناسب طبيعتها القانونية.

خامسًا: فعالية الجزاء المقرر للشخص المعنوي مع أهداف السياسة العقابية

يرى أنصار الاتجاه الحديث أن فرض العقوبات على الشخص المعنوي لا يهدف فقط إلى الردع الخاص، بل يحقق أيضًا الردع العام. فعندما تُفرض العقوبات على الشخص المعنوي، يدفع ذلك القائمين عليه إلى أن يكونوا أكثر حذرًا في التعامل مع القوانين، مما يعزز احترام القانون ويحد من ظاهرة الجريمة.

إضافةً إلى ذلك، فإن إيقاع العقوبات على الشخص المعنوي يؤدي إلى إلحاق خسائر كبيرة به، مما يجعل الكيانات الأخرى تفكر مليًا قبل ارتكاب أي أنشطة غير مشروعة. فالعقوبة لا تؤدي فقط إلى إصلاح الجاني، بل تحقق أيضًا الردع العام من خلال تأثيرها على الكيانات المعنوية الأخرى.

المطلب الثاني

تطبيق المسئولية الجنائية على الأشخاص المعنوية

عن الجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

على الرغم من الجدل الفقهي الذي أثير حول إسناد المسئولية الجنائية للشخص المعنوي بين مؤيد ومعارض، إلا أن معظم التشريعات الحديثة، في نصوصها الاقتصادية، اتجهت نحو إقرار المسئولية الجنائية على الأشخاص المعنوية في الجرائم الاقتصادية. كما رحبت المؤتمرات الدولية بفكرة مساءلة الأشخاص المعنوية جنائيًا، حيث نصت التوصية الثالثة للمؤتمر الدولي الثالث والاربعون لقانون العقوبات المنعقد في روما عام ٢٠٠٣ على أن المعاقبة على الجرائم الاقتصادية تتطلب توسعًا في مفهوم الفاعل وأشكال المساهمة الجنائية، مع إمكانية تطبيق العقوبات على الشخص المعنوي.

بعد أن تم إقرار المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية وأصبحت هذه الكيانات تُسأل جنائيًا مثلها مثل الأشخاص الطبيعيين، فإن ذلك يقتضي التعمق في فهم طبيعة هذه المسئولية في الجرائم الاقتصادية (الفرع الأول)، شروط المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية عن الجرائم الاقتصادية. (الفرع الثاني).

الفرع الأول

طبيعة المسئولية الجنائية للشخص المعنوي

عن الجرائم الاقتصادية

على الرغم من إقرار المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية عن الجرائم الاقتصادية والاعتراف بها، تظل هناك إشكالية تتعلق بطبيعة هذه المسئولية. فالسؤال المطروح هو: هل تُثار المسئولية الجنائية تجاه الشخص المعنوي وحده؟ أي أن تكون مسئولية مباشرة (الغصن الأول)، أم تكون المسئولية موزعة بين الشخص المعنوي ومرتكب الفعل من الأشخاص الطبيعيين، بحيث تكون مسئولية غير مباشرة يشترك فيها كلاهما (الغصن الثاني)؟

الغصن الأول

المسئولية الجنائية المباشرة للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية

تُفهم المسئولية الجنائية المباشرة للشخص المعنوي بأنها إسناد الجريمة إليه بشكل مباشر، مما يؤدي إلى إقامة الدعوى الجنائية عليه بصفته كيانًا مستقلًا، ويحكم عليه بالعقوبة المتناسبة. وفي هذه الحالة، يتحمل الشخص المعنوي وحده المسئولية الجنائية الكاملة عن الجرائم الاقتصادية المرتكبة باسمه، بغض النظر عن مسئولية الشخص الطبيعي الذي يدير هذا الكيان أو يمثله. وهكذا، تكون هناك استقلالية تامة بين المسئولية الجنائية

للشخص المعنوي ومسئولية الشخص الطبيعي الذي ارتكب الجريمة، حيث لا تتبع إحداهما الأخرى.

ويُبنى هذا التصور على أن الشخص المعنوي يتحمل المسئولية عن الجرائم التي يرتكبها الأشخاص الطبيعيون باسمه أو لحسابه، سواء كانوا من ضمن أجهزته أو أحد ممثليه أو أحد العاملين لديه. على سبيل المثال، إذا قام أحد ممثلي الشخص المعنوي باستيراد مواد ممنوعة بقصد الاتجار بها بشكل غير مشروع، فإن الآثار الجنائية لهذه الجريمة تمتد إلى الشخص المعنوي طالما أن الجريمة ارتكبت لمصلحته وباسمه.

وفي التشريع المصري، يُعد قانون التموين المصري لسنة ١٩٤٥ واحدًا من أوائل التشريعات التي اعترفت بمسئولية الأشخاص المعنويين عن الجرائم الاقتصادية، حيث تنص المادة (٥٨) على أن الأشخاص المعنوية تُسأل جنائيًا عن المخالفات المتعلقة بأحكام هذا القانون. كما تُقر المادة بإمكانية معاقبة الشخص المعنوي مباشرةً من خلال فرض غرامات أو عقوبات أخرى.

أما في التشريع الفرنسي، فقد اتجه المشرع أيضًا إلى إقرار المسئولية الجنائية المباشرة للشخص المعنوي من خلال التعديل الصادر في سنة ١٩٨٦، والذي نص في المادة (٢/١٢١) من قانون العقوبات الفرنسي على مساءلة الأشخاص المعنوية جنائيًا، مع استثناء الأشخاص المعنوية العامة. وبذلك، أصبح الشخص المعنوي في فرنسا مسئولا عن الجرائم

التي يرتكبها ممثلوه أو موظفوه باسمه ولصالحه، مما يتيح تحميله المسئولية الجنائية بشكل مباشر.

وفي أحكام محكمة النقض المصرية، أُقر مبدأ مساءلة الشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية في عدد من القضايا([1]).

بناءً على هذه الأحكام والتشريعات، يتضح أن المسئولية الجنائية المباشرة للشخص المعنوي أصبحت واقعًا قانونيًا معترفًا به في التشريعات المصرية والفرنسية. ويتم فرض العقوبات الملائمة مثل الغرامات أو المصادرة أو حتى وقف النشاط أو الحل النهائي للشخص المعنوي، وذلك بناءً على جسامة الجريمة المرتكبة. ومع ذلك، تظل مسئولية الشخص الطبيعي الذي ارتكب الجريمة قائمة جنبًا إلى جنب مع مسئولية الشخص

[1]) أكدت المحكمة أن الشخص المعنوي يمكن أن يتحمل المسؤولية الجنائية في إطار التشريعات الاقتصادية، وأن العقوبات المفروضة على الشخص المعنوي مثل الغرامات لا تتعارض مع مبدأ شخصية العقوبة، حيث تمتد العقوبة إلى الكيان الذي ارتكبت الجريمة باسمه، وليس فقط إلى الشخص الطبيعي المرتكب للفعل.

حكم محكمة النقض المصرية رقم ١٢٨٣٧ لسنة ٦١ قضائية.

كما أكدت محكمة النقض في حكم آخر رقم ٢٨٢٩ لسنة ٧٢ قضائية أن المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي لا تلغي المسؤولية الفردية للأشخاص الطبيعيين الذين قاموا بالفعل الجرمي، بل يتم تحميل الشخص المعنوي المسؤولية إذا ارتكبت الجريمة لحسابه أو باسمه.

المعنوي، خاصة في الحالات التي يتم فيها إثبات أن الجريمة ارتكبت عن قصد ولصالح الكيان المعنوي.

الغصن الثاني

المسئولية الجنائية غير المباشرة للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية

كل مؤسسة اقتصادية تضم مجموعة من الأفراد المسئولين عن الإشراف على أعمالها، وتنظيم نشاطاتها، وفقًا للأنظمة، والقوانين. ويترتب على قبول هؤلاء الأفراد مناصب الإدارة والعمل لحساب هذه المؤسسات تحملهم مسئوليات محددة. وفي حالة الإخلال بهذه الواجبات، يخضعون للمساءلة الجنائية.

وإسناد المسئولية الجنائية للشخص المعنوي لا يعني نفي المسئولية عن الأشخاص الطبيعيين الذين يرتكبون الأفعال الإجرامية باسمه. فهؤلاء الأفراد يرتكبون الجرائم بوعي وإرادة، ويعلمون بجميع عناصر الجريمة وظروفها، بما في ذلك طبيعة الفعل وخطورته على الحق المعتدى عليه، مما يجعل المسئولية الجنائية قائمة بحقهم أيضًا.

وتقوم المسئولية الجنائية للشخص المعنوي على الأفعال والجرائم التي تُرتكب باسمه أو لتحقيق الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها. وبالمثل، تقوم المسئولية الجنائية للأشخاص الطبيعيين الذين يشكلون جزءًا من هذا

الكيان، حيث تُسند الجريمة إلى الشخص المعنوي ويُسأل بالتضامن مع الأشخاص الطبيعيين عن تنفيذ الجزاءات المحكوم بها، مثل الغرامات والمصادرات.

وقد نص المشرع المصري في "المادة (١٦) من قانون مكافحة غسل الأموال لسنة ٢٠٠٣" على أن الشخص الاعتباري يُسأل بالتضامن عن الوفاء بما يُحكم به من عقوبات مالية وتعويضات لمخالفة أحكام القانون إذا ارتكبت الجريمة من أحد العاملين باسمه ولصالحه.

وفي السياق ذاته، نصت "المادة (٥٨/٢) من قانون التموين المصري" على مسئولية الشركات والجمعيات والهيئات بالتضامن مع الشخص الطبيعي المحكوم عليه عن قيمة الغرامة والمصاريف.

وفي "التشريع الفرنسي"، أقر المشرع المسئولية الجنائية غير المباشرة للشخص المعنوي عن الجرائم الاقتصادية، حيث نصت "المادة (٥٦/٣) من قانون التموين وتنظيم الأسعار لسنة ١٩٤٥" على أن كل منشأة أو مؤسسة أو جمعية تخالف أحكام هذا القانون تكون مسئولة بالتضامن مع الأشخاص العاملين فيها.

ومن خلال استقراء نصوص هذه التشريعات، يتضح أن الشخص المعنوي لا يتحمل المسئولية الجنائية وحده، بل يُسأل بالتضامن مع الشخص الطبيعي المرتكب للجريمة إذا توافرت الشروط القانونية اللازمة لإسناد الجريمة إليه، كارتكاب الجريمة باسمه أو لحسابه.

وبناءً على ذلك، يمكن القول إن الأساس الذي يستند إليه الفقه والقضاء في إقرار المسئولية الجنائية للشخص المعنوي بشكل غير مباشر أو تضامني مع الشخص الطبيعي، هو أن الشخص المعنوي يستفيد من التصرف الجرمي الذي ارتكبه ممثلوه، مما يوجب مساءلته.

ومن هنا، نرى أن التشريعات قد أحسنت عندما نصت على مساءلة الشخص المعنوي بالتضامن مع الشخص الطبيعي عن الجرائم الاقتصادية، حيث تضمن بذلك عدم إفلات الجناة من العقاب. إذ لو تمت مساءلة الشخص المعنوي وحده دون الأشخاص الطبيعيين الذين ارتكبوا الفعل الجرمي، فقد يستمر هؤلاء الأفراد في ممارسة أنشطة غير مشروعة دون عقاب.

الفرع الثاني

شروط المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية عن الجرائم الاقتصادية

لقيام المسئولية الجنائية للأشخاص الاعتبارية في الجرائم الاقتصادية، يجب توافر مجموعة من الشروط التي نصت عليها القوانين المصرية المختلفة. ومن هذه الشروط ما ورد في **المادة (٢٠٦) من قانون العقوبات المصري**، والتي تنص على مساءلة الأشخاص الاعتبارية جنائيًا في حال ارتكب أحد ممثليها أو أعضائها جريمة باسم الشخص الاعتباري أو لصالحه أو باستخدام إحدى وسائله.

وهذا يعني أن إسناد الفعل الجرمي إلى الشخص الاعتباري يتطلب توافر شروط معينة تتعلق بالفعل المرتكب والشخص الذي قام به، وذلك لتحديد ما إذا كان الشخص الطبيعي الذي يمثل الشخص الاعتباري قد ارتكب الفعل نيابة عن الشخص الاعتباري وضمن نطاق صلاحياته.

أولًا: ارتكاب الجريمة من قبل عضو أو ممثل عن الشخص المعنوي

نظرًا لطبيعة الشخص المعنوي، فإنه لا يستطيع ممارسة نشاطه إلا من خلال أشخاص طبيعيين يمثلونه ويعملون باسمه. هؤلاء الأشخاص يُعتبرون "الأيدي التي تعمل" و"العقول التي تفكر" بالنيابة عن الشخص المعنوي. ولقيام المسئولية الجنائية على الشخص المعنوي، يجب أن تكون الجريمة قد ارتكبت بواسطة أحد هؤلاء الأشخاص الذين يمثلونه أو يعملون لديه.

ولم تُفرق العديد من التشريعات، مثل "القانون المصري"، بين المديرين، أو الأعضاء، أو الممثلين، أو العمال في حالة ارتكاب الجرائم؛ فجميعهم متساوون في المسئولية إذا ارتكبوا الجريمة باسم الشخص المعنوي ولصالحه.

ثانيًا: ارتكاب الجريمة باسم أو لحساب الشخص المعنوي

يشترط أن تكون الجريمة قد ارتكبت باسم الشخص المعنوي أو لحسابه. وهذا يعني أن الشخص الذي ارتكب الجريمة كان يقوم بذلك بغرض تحقيق مصلحة للشخص المعنوي، سواء كانت مادية أو معنوية.

وفي هذا السياق، لا يتطلب القانون أن تكون الفائدة المترتبة على الجريمة مادية فقط، بل يكفي أن يكون الغرض من الفعل هو ضمان تنظيم الأعمال أو تحقيق أهداف الشخص المعنوي. فمثلًا، يمكن أن تكون الشركة مسئولة عن جريمة تتعلق بالإهمال في معايير السلامة، حتى وإن لم تحقق أي مكسب مادي من وراء هذا الإهمال.

بناءً على ذلك، إذا ارتكب أحد الأعضاء أو ممثلي الشخص المعنوي الجريمة لمصلحته الشخصية أو إضرارًا بالشخص المعنوي، فإن الشخص المعنوي لا يُسأل عن هذه الجريمة.

المبحث الثاني

الآثار القانونية المترتبة على إدانة الشخص المعنوي

تمهيد وتقسيم:

في العصر الحديث، اكتسبت فكرة المسئولية الجنائية للشخص المعنوي قبولاً واسعاً في الأنظمة القانونية، مما أدى إلى تغييرات جوهرية في كيفية تنظيم العقوبات المطبقة عليه. ولم تعد العقوبات مقتصرة على الأشخاص الطبيعيين فحسب، بل أصبح هناك توجّه نحو تعديل العقوبات

لتتناسب مع طبيعة الشخص المعنوي. وهذا التطور أفرز آثارًا قانونية متنوعة تتعلق بتطبيق العقوبات وتفريدها، سواء كانت هذه العقوبات جنائية أو غير جنائية. بناءً على ذلك، يتناول هذا المبحث الآثار القانونية المترتبة على إدانة الشخص المعنوي، حيث يناقش في المطلب الأول العقوبات الجنائية، وفي المطلب الثاني العقوبات غير الجنائية، وصولاً إلى تفريد العقوبة على الشخص المعنوي في المطلب الثالث.

المطلب الأول

العقوبات الجنائية للأشخاص المعنوية

عن الجرائم الاقتصادية

تهدف السياسة الاقتصادية والاجتماعية في أي دولة إلى تحقيق المساواة والعدل، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بتدعيم القوانين الاقتصادية بجزاءات تُفرض على كل تصرف أو امتناع يخالف أحكام النشاط الاقتصادي. وبما أن الأشخاص المعنوية تتميز بأنها كيانات غير مادية ملموسة، فقد اقتضت الحاجة إلى إقرار نظام عقوبات جنائي خاص ومختلف عن العقوبات الموجهة للأشخاص الطبيعيين، مثل العقوبات الاستئصالية على الشخص المعنوي (الفرع الأول) والعقوبات التي تمس الذمة المالية للشخص المعنوي (الفرع الثاني)، العقوبات الماسة بسمعة الشخص الاعتباري -نشر الحكم- (الفرع الثالث)

الفرع الأول

العقوبات الاستئصالية للشخص المعنوي

عن الجرائم الاقتصادية

تُعتبر العقوبات الاستئصالية من أخطر أنواع العقوبات التي يمكن أن تطال الأشخاص الطبيعيين والمعنويين على حد سواء، وذلك لأنها تنهي وجود الشخص المعنوي. فعلى غرار الإعدام الذي يضع حدًا لحياة الإنسان، يُعتبر الحل بمثابة إنهاء الوجود القانوني للشخص المعنوي عندما ينحرف عن المسار المشروع (الغصن الأول). كما أن الحبس يؤدي إلى حرمان الإنسان من حريته، بينما يُعتبر الإغلاق عقوبة تؤدي إلى حرمان الشخص المعنوي من ممارسة نشاطه المهني أو الاجتماعي (الغصن الثاني).

الغصن الأول

عقوبة حل الشخص المعنوي

يقصد بحل الشخص المعنوي إنهاء وجوده في الحياة السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، ومنعه من الاستمرار في ممارسة أنشطته حتى ولو كان تحت اسم مختلف. ونظرًا لخطورة هذه العقوبة، يجب أن يحيطها المشرع بمجموعة من الضوابط التي تحد من نطاق تطبيقها.

وبالرجوع إلى القوانين الاقتصادية المصرية، نجد أن المشرع المصري قد أقر بعقوبة الحل في الجرائم الاقتصادية. على سبيل المثال، نصت المادة ١١٤ من قانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بشأن قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي، على ما يعادل عقوبة الحل بإلغاء وجود الشخص المعنوي، حيث جاء نصها:" لمحافظ البنك المركزي أن يرخص بالتعامل في النقد الأجنبي لشركات الصرافة والجهات المرخص لها بهذا التعامل طبقاً لأحكام هذا القانون، ويحدد مجلس إدارة البنك قواعد وإجراءات هذا التعامل. ولمحافظ البنك المركزي في حالة مخالفة أي من هذه الشركات أو الجهات للقواعد والإجراءات المشار إليها إيقاف الترخيص لمدة لا تجاوز سنة، وفى حالة تكرار المخالفة يكون له الحق في **إلغاء الترخيص وشطب القيد من السجل**، ويجب الشطب وإلغاء الترخيص في حالة التوقف عن مزاولة نشاطها أو اندماجها في شركة أخرى أو إشهار إفلاسها أو تصفيتها، أو في حالة اتباعها سياسة من شأنها الإضرار بالمصلحة الاقتصادية العامة".

وأيضا نصت المادة ٧١ من قانون رقم ١٨١ لسنة ٢٠١٨ بشأن قانون حماية المستهلك على عقوبة إلغاء ترخيص المحل، وجاء نصها كالتالي"..... ويجوز الحكم بإلغاء رخصة المحل أو المكان الذى وقعت فيه الجريمة".

الغصن الثاني

إغلاق الشخص المعنوي

يُعد الإغلاق إجراءً احترازياً يُقصد به حظر ممارسة الشخص المعنوي لأنشطته التي كان يقوم بها قبل فرض هذا الإجراء، بهدف حماية المجتمع من المؤسسات التي تستغل الأفراد أو تلحق الضرر بهم.

وقد أخذت القوانين المصرية بهذا التدبير، حيث نصت المادة ٧١ من قانون رقم ١٨١ لسنة ٢٠١٨ بشأن قانون حماية المستهلك على عقوبة إغلاق المحل (الشخص المعنوي)، وجاء نصها كالتالي"..... وفى جميع الأحوال ، تضبط الأشياء موضوع الجريمة ، ويحكم بمصادرتها وبإغلاق المحل أو المكان الذى وقعت فيه الجريمة مدة لا تجاوز ستة أشهر .....".

فعقوبة إغلاق الشخص المعنوي تعتبر عقوبة عينية تستهدف المنشأة الاقتصادية نفسها، وليس مالكها، مما يمنع بيعها خلال فترة العقوبة حمايةً لدائني الشخص المعنوي. كما أن عقوبة الإغلاق هي عقوبة إضافية تُضاف إلى العقوبة الأصلية.

ومن نفس المنطلق، نص المشرع المصري في المادة (١١) من قانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافحة الاتجار بالبشر، على أنه يجوز للمحكمة أن تقضي بوقف الشخص المعنوي عن العمل لمدة تتراوح بين شهر وسنة إذا ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في القانون، حيث

جاء نصها كالتالي" ..... ويكون الشخص الاعتباري مسئولا بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من عقوبات مالية وتعويضات إذا كانت الجريمة قد ارتكبت من أحد العاملين به باسمه ولصالحه، وتأمر المحكمة في الحكم الصادر بالإدانة بنشر الحكم على نفقة الشخص الاعتباري في جريدتين يوميتين واسعتي الانتشار، ويجوز للمحكمة أن تقضي بوقف نشاط الشخص الاعتباري لمدة لا تجاوز سنة".

من خلال ما تقدم، يتضح أن المشرع المصري قد أخذ بعقوبة الحل والإغلاق، مع ترك السلطة التقديرية للقاضي في بعض الحالات لتقرير العقوبة بناءً على المصلحة العامة.

وبعد التعرف على العقوبات الاستئصالية للشخص المعنوي، توجد أيضًا عقوبات أخرى تمس الذمة المالية للشخص المعنوي، وهو ما سيتم تناوله في المطلب التالي.

الفرع الثاني

العقوبات الماسة بالذمة المالية

إذا كانت العقوبات السالبة للحرية هي أبرز العقوبات في القانون العام، فإن العقوبات التي تمس الذمة المالية تعد من أهم العقوبات المفروضة في الجرائم الاقتصادية؛ لأن معظم الجرائم الاقتصادية التي ترتكبها الأشخاص الاعتبارية تهدف إلى تحقيق الربح بطرق غير مشروعة.

ولذلك، فإن العقوبات المالية كالغرامة (الغصن الأول) والمصادرة (الغصن الثاني) تُعتبر الوسيلة الأساسية لمواجهة هذه الجرائم.

الغصن الأول

الغرامة

عرّفت المادة (٢٢) من قانون العقوبات المصري الغرامة بأنها إلزام المحكوم عليه بدفع مبلغ مالي محدد لصالح الدولة، حيث جاء نصها كالتالي" العقوبة بالغرامة هي إلزام المحكوم عليه بأن يدفع إلى خزينة الحكومة المبلغ المقدر في الحكم. ولا يجوز أن تقل الغرامة عن مائة قرش ولا أن يزيد حدها الأقصى في الجنح على خمسمائة جنيه، وذلك مع عدم الإخلال بالحدود التي يبينها القانون لكل جريمة".

وتُفرض الغرامة على مرتكبي الجرائم الاقتصادية باعتبارها العقوبة الأنسب للشخص الاعتباري، إذ إنها تمس الذمة المالية، التي تشكل العمود الفقري لاستمراريته في الحياة الاقتصادية، وبالتالي تعتبر أكثر فعالية في تحقيق الردع الخاص.

والغرامة في التشريعات الاقتصادية المصرية تعد من أهم الجزاءات المطبقة على الشخص الاعتباري، وذلك بسبب عدم إمكانية تطبيق العقوبات السالبة للحرية عليه. وقد أكدت المادة (٢٠١ مكرر أ) من قانون العقوبات المصري على هذا الأمر، حيث نصت على " يكون الشخص

الاعتباري مسئولا بالتضامن مع المحكوم عليه من العاملين لديه، عن الوفاء بما يحكم به من التعويضات في الجرائم التي ترتكب بواسطة ما يصدره الشخص الاعتباري من الصحف أو غيرها من طرق النشر، ويكون مسئولا بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من عقوبات مالية إذا وقعت الجريمة من رئيس التحرير أو المحرر المسئول".

الغصن الثاني

المصادرة

المصادرة هي نزع ملكية أموال معينة من صاحبها وإضافتها إلى ملكية الدولة دون مقابل. وتعتبر من العقوبات العينية التي تقع على الأموال المستخدمة أو الناتجة عن الجريمة، أو التي تم تخصيصها لارتكابها.

والمصادرة ليست وسيلة لإثراء الدولة، وإنما تهدف إلى سحب الأموال الخطرة من التداول والتي قد تشكل تهديدًا على أمن المجتمع. وقد نصت المادة (٣٠) من قانون العقوبات المصري على المصادرة الوجوبية للأشياء التي يُعد صنعها، أو اقتناؤها، أو بيعها، أو استخدامها غير مشروع، مثل المخدرات والأسلحة غير المرخصة. حيث جاء نصها " يجوز للقاضي إذا حكم بعقوبة لجناية أو جنحة أن يحكم بمصادرة الأشياء المضبوطة التي تحصلت من الجريمة وكذلك الأسلحة والآلات المضبوطة التي استعملت أو التي من شأنها أن تستعمل فيها، وهذا كله بدون إخلال بحقوق الغير الحسن النية. وإذا كانت الأشياء المذكورة من

التي يعد صنعها أو استعمالها أو حيازتها أو بيعها أو عرضها للبيع جريمة في ذاته وجب الحكم بالمصادرة في جميع الأحوال ولو لم تكن تلك الأشياء ملكاً للمتهم ".

وتنقسم المصادرة إلى نوعين:

١. المصادرة الوجوبية: وهي المصادرة التي تقع على الأموال التي يُعد اقتناؤها أو استخدامها غير مشروع، مثل المخدرات أو العملات المزيفة. وقد نصت المادة (٣٠) من قانون العقوبات المصري على مصادرة هذه الأموال حتى وإن لم تكن ملكًا للمتهم.

٢. المصادرة الجوازية: وهي المصادرة التي تقع على الأموال المتحصلة من الجريمة أو التي لها علاقة بها. وتعتبر من العقوبات التبعية التي تُفرض بناءً على تقدير المحكمة.

الفرع الثالث

العقوبات الماسة بسمعة الشخص الاعتباري

(نشر الحكم)

نشر الحكم الصادر بالإدانة يعني إعلان الحكم وإذاعته باستخدام أي وسيلة اتصال سمعية أو بصرية، سواء كانت هذه الوسيلة إعلامية أو غير ذلك، بحيث يصل هذا الإعلان إلى عدد كافٍ من الأفراد. وتعتبر عقوبة

نشر الحكم بالإدانة عقوبة إضافية تكميلية للعقوبة الأصلية، حيث إن قانون العقوبات المصري لا ينص عليها كعقوبة أصلية أو تبعية، ولكن يتم اللجوء إليها في القوانين الاقتصادية لما لها من تأثير كبير في مكافحة الجرائم الاقتصادية، وخاصة فيما يتعلق بالأشخاص الاعتبارية؛ لأن هذه العقوبة تؤثر على سمعة الشخص الاعتباري وتزعزع ثقة المجتمع فيه، مما قد يؤثر سلبًا على نشاطه الاقتصادي في المستقبل.

وقد نصت المادة (٧١) من قانون حماية المستهلك على نشر الحكم، حيث جاء نصها كالتالي: "وفى جميع الأحوال، تضبط الأشياء موضوع الجريمة، ويحكم بمصادرتها وبإغلاق المحل أو المكان الذى وقعت فيه الجريمة مدة لا تجاوز ستة أشهر، وينشر الحكم في جريدتين يوميتين واسعتي الانتشار على نفقة المحكوم عليه".

ونصت التشريعات المصرية في مجالات أخرى على هذه العقوبة أيضًا، فعلى سبيل المثال، تنص المادة (١٦) من قانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ بشأن مكافحة غسل الأموال، على إمكانية نشر الأحكام الصادرة على نفقة الشخص الاعتباري " وتأمر المحكمة في الحكم الصادر بالإدانة بنشر الحكم على نفقة الشخص الاعتباري في جريدتين يوميتين واسعتي الانتشار".

ونلاحظ من خلال هذه النصوص أن عقوبة نشر الحكم من أكثر العقوبات فعالية وتأثيرًا على الشخص الاعتباري، فهي تمس سمعته ومكانته في

المجتمع، وتؤدي إلى فقدان الثقة فيه من قبل عملائه وشركائه. ويعتبر هذا النشر بمثابة تشهير علني بالشخص الاعتباري، وهو ما يردع المخالفين ويشكل تهديدًا مباشرًا له في المستقبل.

ولذا يُعتبر اعتماد هذه العقوبة من المشرع المصري في مجال الجرائم الاقتصادية مثل جرائم غسل الأموال، والتهرب الضريبي أمرًا بالغ الأهمية. فبالرغم من وجود العقوبات المالية والجزائية التي تفرض على الأشخاص الاعتبارية في الجرائم الاقتصادية، إلا أن عقوبة نشر الحكم قد تكون الأداة الأكثر فعالية في ردعهم والحفاظ على استقرار الاقتصاد والمجتمع.

وفي هذا السياق، فإن هذه العقوبة لا تسهم فقط في معاقبة الشخص الاعتباري المخالف، بل تكون أيضًا رسالة واضحة لباقي الأشخاص الاعتباريين بأن مخالفة القوانين قد تضر بسمعتهم وتؤدي إلى خسائر مالية ضخمة، مما يجعلهم أكثر حرصًا على الالتزام بالقوانين واللوائح الاقتصادية.

المطلب الثاني

الجزاءات غير الجنائية للأشخاص الاعتبارية عن الجرائم الاقتصادية

تتضمن التشريعات الاقتصادية المختلفة مجموعة من الجزاءات غير الجنائية التي يمكن فرضها على مرتكبي الجرائم المتعلقة بهذه

التشريعات، سواء كان الجاني شخصًا طبيعيًا أو اعتباريًا. وتنقسم هذه الجزاءات إلى أربعة أنواع: الجزاءات المدنية (الفرع الأول)، الجزاءات التأديبية (الفرع الثاني)، الجزاءات الإدارية (الفرع الثالث)، والجزاءات الاقتصادية (الفرع الرابع).

الفرع الأول

الجزاءات المدنية

تتميز الجزاءات المدنية بطابعها الذي يهدف إلى تعويض الضحايا أو إصلاح الأوضاع الناشئة عن الجريمة. وتتضمن الجزاءات المدنية ثلاثة أشكال رئيسية:

أولاً: التعويض

التعويض هو دفع مبلغ مالي للطرف المتضرر من الجريمة الاقتصادية، سواء كان الضرر ماديًا أو معنويًا. ويُلزم الشخص الاعتباري بالتعويض في حالة إثبات مسئوليته عن الأضرار الناجمة عن أفعاله. وقد يكون المتضرر شخصًا طبيعيًا أو اعتباريًا، أو حتى الدولة في حال كانت طرفًا في العقد الاقتصادي المتضرر.

وقد أخذ المشرع المصري بهذه العقوبة في قانون البيئة المصري حيث نصت المادة ٤٨ من قانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن إصدار قانون في شأن البيئة، على "تهدف حماية البيئة المائية من التلوث إلى تحقيق

الأغراض الآتية: ..... (د) التعويض عن الأضرار التي تلحق بأي شخص طبيعي أو اعتباري من جراء تلوث البيئة المائية".

كما نصت المادة ١٠٠ من ذات القانون على "المادة ١٠٠ مع عدم الإخلال بأحكام المادة (٧٩) من هذا القانون ، للجهة الإدارية المختصة اتخاذ الإجراءات القانونية لحجز أية سفينة تمتنع عن دفع الغرامات التعويضات الفورية المقررة في حالة التلبس أو في حالة الاستعجال المنصوص عليها في المادة الذكورة من هذا القانون".

ثانيًا: إعادة الحال إلى ما كانت عليه

في حالة ارتكاب الشخص الاعتباري جريمة، قد تصدر المحكمة حكمًا يلزم الجاني بإزالة آثار الجريمة وإعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل ارتكاب الفعل. وقد نصت المادة ٩٤ مكرر من قانون البيئة المصري على "يعاقب بالسجن وبغرامة لا تقل عن مليون جنيه ولا تزيد على خمسة ملايين جنيه كل من قام بإغراق النفايات الخطرة في البحر الإقليمي أو المنطقة الاقتصادية الخالصة أو الجرف القاري مع إلزام المخالف بدفع تكاليف إزالة آثار المخالفة والتعويضات البيئية اللازمة".

ثالثًا: بطلان الاتفاق أو العمل المخالف للقوانين الاقتصادية

وفقًا للمبدأ القانوني العام، فإن أي اتفاق أو عقد يخالف القوانين يعتبر باطلًا. في الجرائم الاقتصادية، يُفرض البطلان المطلق إذا كان الاتفاق

مخالفًا لأحكام القوانين الاقتصادية التي تُعتبر من النظام العام. على سبيل المثال، إذا أبرم شخص اعتباري عقدًا مخالفًا للقوانين الاقتصادية المصرية، يتم إبطال العقد بشكل تلقائي بموجب هذه الأحكام.

الفرع الثاني

الجزاءات التأديبية

تشمل الجزاءات التأديبية الإجراءات التي تُتخذ ضد الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين لمخالفتهم القوانين الاقتصادية المنظمة للمهن أو الأنشطة. وقد منح المشرع المصري هذه السلطة لهيئات معينة في القطاعات الاقتصادية المختلفة. فعلى سبيل المثال، نصت قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي على إمكانية فرض عقوبات تأديبية على البنوك المخالفة لأحكام القانون، مثل التنبيه.

حيث نصت المادة ١٤٤ من قانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي، على "لمجلس الإدارة حال ثبوت مخالفة أي من البنوك أو المسئولين الرئيسيين لأحكام هنا القانون أو اللوائح أو القرارات الصادرة تنفيذاً له اتخاذ واحد أو أكثر من الإجراءات أو الجزاءات التالية بما يتناسب مع طبيعة المخالفة وجسامتها وظروف ارتكابها : (أ) توجيه تنبيه. (ب) إلزام البنك بإزالة المخالفة واتخاذ إجراءات تصحيحية خلال مدة محددة".

الفرع الثالث

الجزاءات الإدارية

للجزاءات الإدارية دور مهم في مجال الجرائم الاقتصادية، حيث تتميز بطبيعتها الوقائية وقدرتها على الحد من الأضرار التي قد تتسبب فيها الأشخاص الاعتبارية أو الطبيعية. وتمنح القوانين المصرية الجهات الإدارية سلطة فرض عقوبات إدارية دون الحاجة إلى اللجوء للقضاء الجنائي. وتتضمن الجزاءات الإدارية عدة أشكال:

أولاً: الغرامة الإدارية

تعتبر الغرامة الإدارية من أهم أدوات الردع المستخدمة في مواجهة الأشخاص الاعتباريين المخالفين للقوانين. وقد نصت التشريعات الاقتصادية المصرية على إمكانية فرض غرامات إدارية على الأشخاص الاعتباريين المخالفين، مثل ما نص عليه "قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي"، حيث يحق للجهات الإدارية فرض غرامات وجزاءات مالية على المؤسسات المصرفية التي تخالف أحكام القانون، طبقا لما ورد بنص المادة ١٤٤ من القانون.

ثانيًا: وقف العمل بالمؤسسة

يُعد وقف العمل في المؤسسات المخالفة من العقوبات الإدارية التي تُستخدم بهدف منع استمرار الضرر. وقد نص "قانون البيئة المصري"

في المادة (٧٥) على أن للجهات المختصة الحق في وقف العمل بالمؤسسات أو المشاريع التي تمثل خطرًا على البيئة لحين إزالة المخالفة.

ثالثًا: إلغاء أو سحب الترخيص

يحق للجهات الإدارية المختصة إلغاء أو سحب تراخيص الأشخاص الاعتباريين في حال تكرار المخالفة. وقد نصت "المادة (٧١) من قانون البيئة المصري" على أنه يجوز إلغاء أو سحب ترخيص أي منشأة مخالفة للشروط البيئية.

رابعًا: التحفظ أو الاستيلاء على المواد الخطرة

يتيح القانون المصري للجهات الإدارية صلاحية التحفظ على المواد التي تشكل خطرًا على المجتمع، كما هو منصوص عليه في "قانون حماية المستهلك" الذي يمنح الجهات المختصة الحق في التحفظ على المنتجات الخطرة وسحبها من الأسواق.

الفرع الرابع

الجزاءات الاقتصادية

الجزاءات الاقتصادية تُعد خليطًا من الجزاءات المدنية والإدارية والتأديبية، وتهدف إلى حرمان الشخص الاعتباري من بعض الحقوق الاقتصادية التي تمنحها القوانين. وترتكز هذه الجزاءات على فكرة

التوازن بين الحقوق والالتزامات القانونية، حيث يؤدي عدم الوفاء بالالتزامات إلى فقدان الجدارة بالحقوق الاقتصادية.

ومن الأمثلة على هذا النوع من الجزاءات ما نصت عليه "المادة (٨١) من قانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون الاستثمار، والتي تجيز إلغاء الإعفاءات الجمركية والضريبية الممنوحة للمشاريع التي تخالف أحكام القانون. كما يمنح " قانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بشأن إصدار قانون التجارة" للجهات المختصة الحق في تعليق أو إلغاء التسهيلات التجارية التي تُمنح للمؤسسات المخالفة.

وبالنظر إلى أهمية هذه الجزاءات غير الجنائية في الجرائم الاقتصادية، يتبين أن المشرع المصري قد أتاح للجهات الإدارية والقضائية مجموعة واسعة من الأدوات القانونية لمواجهة هذه الجرائم، سواء من خلال التعويض المدني أو التدابير التأديبية والإدارية. وتساعد هذه الأدوات في ردع الأشخاص الاعتباريين عن ارتكاب المخالفات، وتسهم في حماية الاقتصاد الوطني وضمان الالتزام بالقوانين الاقتصادية.

المطلب الثالث

تفريد العقوبة على الشخص المعنوي في الجرائم الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

تخضع العقوبة في القوانين الاقتصادية لمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، ويلتزم القاضي بتطبيق العقوبة المنصوص عليها في القانون. ومع ذلك، يجب أن يكون للقاضي سلطة تقديرية في تحديد العقوبة المناسبة وفقًا لطبيعة الجريمة والظروف المحيطة بها. ولا تقتصر هذه السلطة على الأشخاص الطبيعيين فقط، بل تمتد أيضًا إلى الأشخاص الاعتباريين، بما يتوافق مع طبيعتهم القانونية.

وفي هذا السياق، فقد أتاح المشرع في القوانين الاقتصادية وضع حد أدنى وحد أقصى للعقوبة، مما يمنح القاضي مرونة في فرض العقوبة التي يراها ملائمة للجريمة المعروضة أمامه. وقد تكون الجريمة واحدة، ولكن تختلف العقوبة تبعًا لعدة عوامل وظروف، مما يعزز من مفهوم "تفريد العقوبة" أو "تشخيصها". إذ يُنظر إلى كل جريمة على حدة، وتؤخذ بعين الاعتبار الظروف الخاصة بكل مجرم حتى وإن كانت الجريمة ذاتها.

وبناءً على ما سبق، يثار التساؤل حول مدى إمكانية أن يحكم القاضي في الجرائم الاقتصادية بالحد الأقصى أو أن يخفف العقوبة إلى الحد الأدنى،

وكذلك ما إذا كانت العقوبة على الشخص الاعتباري يمكن أن تنقضي في الجرائم الاقتصادية.

وللإجابة عن هذه التساؤلات، سنتناول في هذا المطلب تشديد العقوبة (الفرع الأول)، وتخفيف العقوبة ووقف تنفيذها (الفرع الثاني)، ثم انقضاء العقوبة على الشخص الاعتباري في الجرائم الاقتصادية (الفرع الثالث).

الفرع الأول

تشديد العقوبة على الشخص الاعتباري عن الجرائم الاقتصادية

أجاز المشرع المصري للقاضي الجنائي أن يحكم بالحد الأقصى للعقوبة المنصوص عليها في القانون. وفي هذه الحالات، لا يعتبر الحكم تشديدًا، وإنما يتم التشديد في حالة تجاوز العقوبة الحد الأقصى المنصوص عليه قانونًا.

أسباب التشديد: قد تكون مرتبطة بظروف مادية (الغصن الأول) أو بظروف شخصية (الغصن الثاني). كما قد يكون التشديد بسبب التكرار الجرمي (الغصن الثالث).

الغصن الأول

الظروف المادية

تتعلق هذه الظروف بالجوانب المادية للجريمة، حيث يتم ارتكاب الفعل باستخدام وسيلة تزيد من جسامته أو يتم ارتكابها في مكان أو زمان يزيدان من خطورة الجريمة. على سبيل المثال، استخدام أدوات معينة تزيد من تأثير الجريمة، مثل استخدام مواد ضارة أو ارتكاب الجريمة في أوقات أو أماكن حساسة.

وفي "القانون المصري"، يُعد تشديد العقوبة على الشخص الاعتباري ممكنًا إذا اقترنت الجريمة بظروف مادية تضاعف من خطورتها، خاصة في الجرائم التي تهدد الأمن الاقتصادي أو تتعلق بالتلاعب في الأسواق المالية، كما هو الحال في "قانون مكافحة غسل الأموال المصري" الذي ينص على عقوبات مشددة إذا ارتكبت الجريمة بوسائل تزيد من جسامة الضرر.

الغصن الثاني

الظروف الشخصية

تشمل هذه الظروف النيات والدوافع التي تكمن وراء ارتكاب الجريمة، مثل العمد والقصد الجنائي. ويُعتبر العمد أحد الأسباب الرئيسية لتشديد

العقوبة، حيث إن الجرائم التي يتم ارتكابها عمدًا تُعد أكثر خطورة من تلك التي تحدث نتيجة إهمال أو قلة احتراز.

وفي قانون العقوبات المصري، يفرق المشرع بين الجرائم المرتكبة عمدًا وتلك التي تحدث نتيجة الإهمال، كما هو الحال في قانون مكافحة غسل الأموال الذي يشدد العقوبة على الجرائم التي ترتكب عمدًا. وكذلك ينص قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ على عقوبات مشددة للعود في الجرائم الضريبية، حيث نصت المادة (١٣٣) منه اعلى المعاقبة في حالة العود بالحبس والغرامة معاً.

الغصن الثالث

التكرار الجرمي للشخص الاعتباري في الجرائم الاقتصادية

يقصد بالتكرار الجرمي ارتكاب الشخص الاعتباري جريمة ثانية بعد الحكم عليه في جريمة سابقة. يترتب على التكرار تشديد العقوبة، لأن عودة الشخص الاعتباري لارتكاب الجريمة تدل على أن العقوبة السابقة لم تكن كافية لردعه عن ارتكاب الجرائم.

في القانون المصري، يتم تشديد العقوبة في حال التكرار الجرمي للشخص الاعتباري، كما هو موضح في "المادة (٥٠) من قانون مكافحة غسل الأموال"، التي تنص على مضاعفة العقوبات في حالة التكرار. وأيضًا يجيز "قانون حماية المنافسة المصري" مضاعفة العقوبات في

حال ارتكاب الشخص الاعتباري جرائم احتكار أو تلاعب بالسوق لأكثر من مرة.

أولاً: شروط التكرار الجرمي

لكي يتحقق التكرار الجرمي، لا بد من توافر شرطين:

١. صدور حكم نهائي: يجب أن يصدر حكم قضائي نهائي بالإدانة في الجريمة الأولى التي ارتكبها الشخص الاعتباري. ويشمل ذلك الأحكام التي تتضمن عقوبات سواء كانت مالية أو تتعلق بإلغاء أو سحب تراخيص.

٢. ارتكاب جريمة ثانية: يجب أن يرتكب الشخص الاعتباري جريمة جديدة بعد صدور الحكم في الجريمة الأولى. تكون هذه الجريمة مستقلة عن الجريمة السابقة.

ثانيًا: آثار التكرار الجرمي

وفقًا للقوانين المصرية، يؤدي التكرار إلى تشديد العقوبة على الشخص الاعتباري. على سبيل المثال، تنص المادة (٢٢) من قانون حماية المنافسة المصري على أنه في حالة التكرار، تضاعف العقوبات المالية، ويمكن للمحكمة أن تأمر بوقف النشاط أو سحب الترخيص لفترات زمنية محددة.

كذلك، ينص قانون مكافحة غسل الأموال على أن التكرار يؤدي إلى تشديد العقوبات المالية وإمكانية مضاعفة العقوبة إلى الحد الأقصى المسموح به قانونًا.

الفرع الثاني

تخفيف العقوبة ووقف تنفيذها على الشخص الاعتباري في الجرائم الاقتصادية

في الجرائم الاقتصادية، يُمنح القاضي صلاحية تخفيف العقوبة أو وقف تنفيذها عند توافر ظروف تستدعي الرأفة بالشخص الاعتباري المدان. وهذه الإجراءات تعتبر جزءًا من تفريد العقوبة وتطبيق العدالة الجنائية بطريقة تحقق الردع والتأهيل مع مراعاة الطبيعة القانونية والاقتصادية للجرائم والأطراف المعنية.

الغصن الأول

تخفيف العقوبة على الشخص الاعتباري

تخفيف العقوبة على الشخص الاعتباري في الجرائم الاقتصادية يتم من خلال تقليل حجم الغرامات المالية أو تقليص العقوبات التكميلية كالإغلاق أو سحب التراخيص. ويكون التخفيف مبررًا في الحالات التالية:

- الظروف المخففة: قد تشمل الظروف المخففة الاعتراف بالجريمة، أو التعاون مع السلطات في التحقيقات، أو إصلاح الأضرار الناتجة عن الجريمة قبل صدور الحكم. على سبيل المثال، إذا قامت الشركة بتسوية الأضرار المالية التي ألحقتها بالأطراف المتضررة وتعهدت بتعديل سياساتها لتجنب تكرار الجريمة، يمكن للقاضي تخفيف العقوبة.
- التقدير القضائي: تمنح القوانين الاقتصادية القاضي سلطة تقديرية واسعة لتحديد العقوبة الأنسب، والتي تشمل إمكانية النزول بالعقوبة إلى الحد الأدنى المنصوص عليه في القانون أو حتى أقل، إذا كان في ذلك تحقيق للعدالة. فعلى سبيل المثال، في حال كون الشخص الاعتباري قد اتخذ خطوات فورية لتصحيح المخالفات ومنع تكرارها، قد يرى القاضي أن تخفيف العقوبة يخدم أهداف القانون بصورة أفضل من تطبيق الحد الأقصى.
- التصالح مع السلطات: بعض القوانين الاقتصادية تسمح للشخص الاعتباري بعقد صلح مع الجهات الرقابية أو القضائية مقابل تخفيف العقوبة أو إسقاطها. وهذه الإجراءات تهدف إلى تشجيع الشركات على الامتثال للقانون من خلال إتاحة الفرصة لتصحيح المسار بدلًا من التركيز على العقاب الصارم فقط.

الغصن الثاني

وقف تنفيذ العقوبة

وقف تنفيذ العقوبة على الشخص الاعتباري يعني تعليق تنفيذ العقوبة بشرط عدم ارتكاب مخالفة مماثلة خلال فترة محددة. يمكن للقاضي اللجوء إلى وقف التنفيذ في الحالات التي يراها مناسبة، وغالبًا ما يرتبط ذلك بتوافر شروط قانونية وأخلاقية معينة:

- الالتزام المستقبلي: إذا أثبت الشخص الاعتباري التزامه بتطبيق معايير قانونية صارمة مستقبلًا، مثل تحسين نظم الامتثال الداخلي وتعيين مراقبين خارجيين لمراقبة تنفيذ القوانين، فقد يتم وقف تنفيذ العقوبة. الهدف من هذا الإجراء هو تعزيز الامتثال القانوني دون الحاجة إلى تنفيذ العقوبات الصارمة التي قد تؤدي إلى تدمير الشركة وإلحاق أضرار اقتصادية بأصحاب المصلحة الآخرين.
- الإصلاح الفوري: عندما يُظهر الشخص الاعتباري إجراءات إصلاحية سريعة، مثل تغيير الإدارة المتورطة في الجريمة، قد يرى القاضي وقف تنفيذ العقوبة كتدبير مناسب. فالغرض من العقوبة ليس العقاب في حد ذاته بقدر ما هو تحفيز على الإصلاح والامتثال.
- المصلحة العامة: إذا كانت العقوبة الصارمة على الشخص الاعتباري ستؤدي إلى أضرار اجتماعية أو اقتصادية واسعة، مثل فقدان الوظائف أو التأثير السلبي على الأسواق، يمكن للقاضي وقف تنفيذ العقوبة. وهذا

القرار يكون مدعومًا بتقييم دقيق لتداعيات تنفيذ العقوبة مقارنة بالفوائد المرجوة من العقاب.

تخفيف العقوبة ووقف تنفيذها على الشخص الاعتباري في الجرائم الاقتصادية يمثلان أدوات قانونية مهمة لتحقيق التوازن بين الردع والإصلاح. فالقوانين الاقتصادية، في هذا السياق، تهدف إلى تحقيق الردع مع منح فرص للإصلاح والتأهيل، مما يسهم في حماية الاقتصاد وتعزيز الامتثال القانوني من قبل الأشخاص الاعتباريين.

الفرع الثالث

انقضاء العقوبة على الشخص الاعتباري في الجرائم الاقتصادية

انقضاء العقوبة على الشخص الاعتباري في الجرائم الاقتصادية يعني انتهاء الالتزام بتنفيذ العقوبة لأسباب قانونية معينة، مثل مرور الزمن، التصالح، العفو، أو انتهاء الكيان الاعتباري نفسه. وهذه الحالات تعكس مرونة القوانين في التعامل مع العقوبات المفروضة على الأشخاص الاعتباريين، مع مراعاة طبيعتهم القانونية ودورهم الاقتصادي.

الغصن الأول

انقضاء العقوبة بالتقادم

تتقادم العقوبات بمرور فترة زمنية معينة يحددها القانون، وبعدها يسقط حق الدولة في تنفيذ العقوبة. ويُعد تقادم العقوبة من القواعد الأساسية في التشريعات الجنائية، ويهدف إلى تحقيق الاستقرار القانوني وحماية الشخص الاعتباري من مطاردة غير محدودة.

- مدد التقادم: تختلف مدد التقادم باختلاف نوع الجريمة والعقوبة المقررة، وغالبًا ما تكون المدد المقررة للعقوبات على الأشخاص الاعتباريين أقصر مقارنة بالأشخاص الطبيعيين، نظرًا للطبيعة الديناميكية للكيانات الاقتصادية.
- انقطاع التقادم: يمكن أن ينقطع التقادم لأسباب مثل إجراءات التحقيق أو المحاكمة. على سبيل المثال، إذا قامت السلطات بالتحقيق في جريمة اقتصادية، يُعتبر هذا الاجراء قاطعا للتقادم. مع ملاحظة أنه لا يوجد وقف للتقادم في القانون الجنائي وذلك طبقا لنص المادة ١٦ من قانون الإجراءات الجنائية المصري، والتي نصت على " لا يوقف سريان المدة التي تسقط بها الدعوى الجنائية لأي سبب كان".

الغصن الثاني

انقضاء العقوبة بالتصالح

التصالح هو أحد الطرق البديلة لإنهاء العقوبات، حيث يمكن للأشخاص الاعتباريين التوصل إلى اتفاق مع السلطات المعنية مقابل دفع غرامات مالية أو اتخاذ تدابير تصحيحية.

وإجراءات التصالح تتمثل في موافقة الجهات المعنية مثل النيابة العامة أو الجهة الرقابية المسئولة عن تطبيق القانون. وفي حال قبول التصالح، يُعفى الشخص الاعتباري من العقوبة المقررة في القانون مقابل التزامات محددة.

أما عن الآثار القانونية للتصالح، فهو يؤدي إلى انقضاء الدعوى الجنائية، وبالتالي ينقضي الحق في تنفيذ العقوبة. وهذه الإجراءات تشجع الشركات على معالجة الأخطاء بشكل أسرع وتجنب الآثار السلبية التي قد تترتب على استمرار المحاكمات.

الغصن الثالث

انقضاء العقوبة بانتهاء الكيان الاعتباري

إذا انقضى الشخص الاعتباري بسبب تصفية الشركة أو انتهاء الترخيص أو الإفلاس، فإن العقوبة الجنائية تنقضي أيضًا، لأن الكيان القانوني الذي تقع عليه المسئولية لم يعد موجودًا.

وعند تصفية الشركة، يتم حل جميع الالتزامات بما في ذلك الديون والعقوبات المالية. وتنتهي العقوبات بإنهاء وجود الكيان الاعتباري الذي كان موضوعًا للمسئولية الجنائية.

ومما لا شك فيه أن هذا النوع من الانقضاء قد يُستغل في بعض الحالات للتهرب من العقوبات، ولذلك تضع بعض التشريعات ضوابط تحول دون إنهاء الكيان بهدف التهرب من المسئولية الجنائية، مثل استمرار التحقيق أو المحاسبة المالية حتى بعد انتهاء الكيان.

الغصن الرابع

انقضاء العقوبة بالعفو

العفو هو قرار يصدره رئيس الدولة أو جهة مختصة بالعفو الجنائي، يؤدي إلى إعفاء الشخص الاعتباري من العقوبة، جزئيًا أو كليًا.

وأنواع العفو تتمثل في العفو الشامل لكافة العقوبات، أو محدودًا لنوع معين منها، ويستند في الغالب إلى اعتبارات اقتصادية أو اجتماعية مثل حماية الوظائف أو تجنب الأضرار الاقتصادية الكبيرة.

وغالبًا ما يُستخدم العفو في سياقات معينة مثل فترات الأزمات الاقتصادية أو إعادة بناء الثقة في المؤسسات الاقتصادية، إلا أن تطبيقه يجب أن يكون بحذر لتجنب إساءة استخدامه.

وختاما، انقضاء العقوبة على الأشخاص الاعتباريين في الجرائم الاقتصادية يعد جزءًا من مرونة النظام القانوني في التعامل مع الجرائم الاقتصادية، مع تحقيق التوازن بين الردع والإصلاح. وتقادم العقوبة، التصالح، انتهاء الكيان الاعتباري، والعفو كلها وسائل تسهم في انقضاء العقوبة، لكنها تحتاج إلى تنظيم دقيق لمنع استغلالها بشكل يخالف الغايات التشريعية الأساسية.